

2017

41

SEYASAT

# سياسات

عدد خاص

## حال المرأة الفلسطينية:

الخصوصية، الإنجازات والعثرات

### دراسات

■ واقع المرأة الفلسطينية: صورة بانورامية

■ النوع الاجتماعي والسياسات الاجتماعية

■ التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية:

”التحديات والفرص“

■ أثر الواقع القانوني على ارتفاع

جرائم قتل النساء في فلسطين

### مقالات

■ عن تحرير المرأة:

تناص المشاعر تعارض النماذج

■ فرص اختبار ”صفقة“ ترامب الكبرى

### الندوة

■ المرأة الفلسطينية: أسئلة المكانة.. والممكنات



فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة

سياسات

فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة

41

2017



## سياسات

SEYASAT



معهد السياسات العامة  
Institute of Public Policies



In cooperation with:  
Friedrich-Ebert-Stiftung

# سياسات

SEYASAT

فصلية تصدر عن معهد السياسات العامة



رئيس التحرير : الدكتور عاطف أبو سيف

مدير التحرير: أكرم مسلم

المراسلات: معهد السياسات العامة، عمارة ابن خلدون، المصيون، رام الله، فلسطين، تليفاكس: ٢٩٥٩٣٠٦ - ٠٢

صفحة معهد السياسات العامة الإلكترونية: [www.ipp-pal.ps](http://www.ipp-pal.ps)

بريد "سياسات" الإلكتروني : [info@ipp-pal.ps](mailto:info@ipp-pal.ps)

رام الله ( عدد ٤١ ) أيلول ٢٠١٧

الإخراج والطباعة : مؤسسة "الأيام" - رام الله - فلسطين

التصميم الفني ولوحة الغلاف: حسني رضوان

المواد المنشورة لا تعتبر بالضرورة عن رأي المجلة أو المعهد

معهد السياسات العامة، جمعية أهلية تأسست عام ٢٠٠٦ في رام الله، تُصدر إلى جانب «سياسات» أوراق تقييم أداء، وأوراقاً سياساتية إلى جانب تنظيم برامج تدريبية تندرج ضمن محاولة موسعة للمشاركة في تصويب الأداء المؤسسي ورفد النقاش السياسي بالمعلومات الدقيقة والتحليلات المعمقة والأرقام.

ترحب «سياسات» بمساهمات الكتاب والباحثين الفلسطينيين والعرب في السياسة الفلسطينية وتشابكاتها الإقليمية والدولية، وفي البحث في السياسة العامة وتطبيقاتها. يتم تصنيف المواد إلى دراسات (٥٠٠٠-٦٠٠٠ كلمة) ومقالات (٣٠٠٠-٤٥٠٠ كلمة) وعروض كتب (١٠٠٠-٢٥٠٠).  
بذلك ترحب «سياسات» بأي اقتراحات لعرض كتب سواء صدرت بالعربية أو بلغة أجنبية. مع مراعاة أن تلتزم المساهمات المقدمة القواعد المتعارف عليها في البحث والكتابة من حيث الأصالة والرصانة والصنعة العلمية، وألا تكون مقدمة لأي مكان آخر للنشر أو سبق نشرها مستقلة أو نشر جزء منها.  
تبلغ «سياسات» الكاتب بقبول مادته للنشر في غضون شهر من تسلمها للمادة. وتقدم «سياسات» مكافأة مالية على المواد التي يتم نشرها.  
ترسل المواد على بريد المجلة الإلكتروني أو على عنوان معهد السياسات العامة البريدي.

# الفهرس

- في البداية ..... ٧
- صورة بانورامية للمرأة الفلسطينية/عبد الغني سلامة ..... ٩
- التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية: التحديات والفرص / وسام جودة ..... ٢٨
- أثر الواقع القانوني على ارتفاع جرائم قتل النساء في فلسطين/ هبة الله الدنف ..... ٥٥
- المرأة الفلسطينية بين ألم فقدان وقهر الاحتلال/ إكرام عمر ..... ٧٦
- خطاب المؤسسات النسوية: استدلال على انقسام شخصية المؤسسات في مخاطبة المجتمع/ محمود أبو شنب ..... ٨٧
- الزواج المبكر: سكين في خاصرة المجتمع/ نيفين حلاوة ..... ١٠٠
- عن تحرير المرأة: تناص المشاعر تعارض النماذج/ د. وليد الشرفا ..... ١٠٦
- فرص اختبار «صفقة» ترامب الكبرى/ محمد هواش ..... ١١٠
- واقع المرأة الفلسطينية... أسئلة المكانة والممكنات/ ندوة/ أعد لها وأدارها: مهند عبد الحميد ..... ١١٦
- النوع الاجتماعي والسياسات الاجتماعية/ د. فدوى اللبدي ..... ١٤٤
- تقرير الظل المقدم من الائتلاف النسوي الأهلي حول انضمام فلسطين إلى اتفاقية «سيداو» (وثائق) ..... ١٦١
- قراءة في كتاب «حفلة لثائرة: فلسطينيات يكتبن الحياة»، هيفاء زنكنة (محررة)/ قراءة يوسف الشايب ..... ١٩٨
- المكتبة ..... ٢٠٥



والإعلامي من مختلف جوانبه، فيما تقوم الباحثة في شؤون المرأة وسام جودة بقراءة واقع تمكين المرأة السياسي في فلسطين، وتبحث المحامية والقانونية هبة الله الدنف من غزة في جرائم قتل النساء في فلسطين، الظاهرة المقلقة التي يجب الوقوف في وجهها بحزم. أما الكاتبة إكرام عمر فتقرأ قضية مهمة في حياة المرأة الفلسطينية والمتمثلة بتأثير «ال فقدان» عليها، خاصة أن المرأة الفلسطينية بفعل الاحتلال وغيره من العوامل تتعرض للكثير من الفقدان.

بدوره، يقدم الباحث محمود أبو شنب قراءة نقدية لخطاب المؤسسات النسوية. أما الباحثة الشابة نيفين حلاوة فتراجع واقع الزواج المبكر في المجتمع الفلسطيني مركزةً على قطاع غزة. وتقدم سياسات مقاتلين، واحدة للدكتور وليد الشرفا حول مفهوم الجندر، والثانية لمحمد هوش حول الواقع السياسي. أما في زاوية سياسات عامة، فتقدم [سياسات](#) دراسة للدكتورة فدوى اللبدي بعنوان «النوع الاجتماعي والسياسات الاجتماعية».

وتخصص [سياسات](#) زاوية جديدة هذا العدد تضع فيها وثيقة مهمة جداً تتمثل في تقرير الظل الذي قدمته المؤسسات النسوية في فلسطين للأمم المتحدة مقابل تقرير الدولة الرسمي الذي قدمته دولة فلسطين هذا الربيع بعد انضمامها إلى اتفاقية «سيداو» كأول تقرير لها لمنظمة دولية بعد انضمامها لها.

يصدر عدد [سياسات](#) الحالي، ورياح المصالحة تهب بقوة هذه المرة على فلسطين، بعد أن قامت حركة حماس واستجابة للجهود المصرية، كما قالت في بيان لها، بحل اللجنة الإدارية، داعية حكومة الوفاق لممارسة أعمالها والتحضير لانتخابات تشريعية ورئاسية. وفيما من المبكر الحكم على مدى فعالية هذه الجهود حتى الآن، إلا أن ثمة إحساساً عاماً بأن الأمور تسير في طريق أكثر سهولة من السابق. عقد من الزمن مر على تلك اللحظة السوداء التي اقتتل فيها الفلسطينيون وتنازعو على السلطة وحملوا السلاح في سبيل ذلك، في لحظات هي الأكثر سوداوية في تاريخهم الوطني. هل أصبح هذا من الماضي؟! ليس لنا إلا أن نأمل ذلك.

عملت [سياسات](#)، وضمن فلسفة معهد السياسات العامة في المساهمة بتمكين المرأة الفلسطينية وتعميق مشاركتها في صناعة القرار، على تخصيص هذا العدد لمناقشة واقع المرأة في فلسطين. المؤكد أن المرأة الفلسطينية قامت بأدوار مهمة في الكفاح الوطني التحرري في فلسطين، وناضلت جنباً إلى جنب بجوار الرجل وحملت البندقية والقلم والريشة في سبيل الحرية. وكان النضال الاجتماعي دائماً جزءاً أساسياً في مسيرتها اليومية.

يقدم الباحث والكاتب عبد الغني سلامة قراءة بانورامية لواقع المرأة يتعرض فيها لواقع المرأة الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والقانوني

والدور اللذين تستحقهما، وهي التي تشارك في عملية النضال اليومي ضد الاحتلال وعملية بناء مؤسسات الدولة الناهضة التي ما زالت تنتظر بحق أن يتم تجسيد الوحدة الوطنية وطي صفحة الانقسام البغيض ومواصلة جهود القيادة الفلسطينية في الكفاح من أجل انتزاع اعتراف العالم بها وإرغام إسرائيل على الإقرار بذلك. جهدان بيدوان حاضرين الآن في المشهد السياسي الفلسطيني مع حل «حماس» للجنة الإدارية وجهود المصالحة التي تتم في مصر، وخطاب الرئيس للأمم المتحدة في دورتها السنوية.

وفي زاوية مراجعة الكتب يقدم الشاعر والصحافي يوسف الشايب قراءة في كتاب الكاتبة العراقية هيفاء زنكنة حول تجربة الأسيرات الفلسطينيات في الأسر والذي كان مخاض ورشة تدريب على الكتابة نفذتها في رام الله مع أسيرات محررات. وكالعادة هناك قائمة قصيرة لبعض الإصدارات الجديدة في المكتبة الفلسطينية والعربية.

هكذا تطمح **سبب** إلى أن تكون قد قدمت ملفاً مميزاً وثرياً ومتنوعاً يناقش واقع المرأة الفلسطينية من الجوانب كافة، بغية المساهمة في تمكينها في الحياة العامة، ومنحها الحق

## صورة بانورامية للمرأة الفلسطينية

عبد الغني سلامة \*

للرجل، فنجد مثلاً أن القوالب الإعلامية كافة صوّرتها كإنسانة مستضعفة، مقهورة، فلا يتم عرضها إلا كزوجة أسير، أو أخت لشهيد، أو أم لجريح، ومع أنها مارست هذه الأدوار بكل بطولة وشجاعة، فإنه لا ينبغي التركيز على نجاحها كمناضلة وفدائية فقط، وإنما يتوجب الحديث، أيضاً، عن قصص النجاح الكثيرة لنساء المجتمع الفلسطيني في شتى الميادين، وإبراز شخصيتها المستقلة، وإمكاناتها في مختلف المجالات.

ليس الإعلام وحده من يتحمل مسؤولية ترسيخ هذه الصورة - التي تأثرت بها حتى العاملات في مجال الإعلام - فالحركات النسوية، أيضاً، حصرت دور المرأة في النضال ضد الاحتلال، ورسّخت فكرة أن وجود المرأة

### مقدمة

لعبت المرأة الفلسطينية دوراً بارزاً ومؤثراً في تاريخ النضال الفلسطيني، فقد كانت ولا تزال ركناً مهماً من أركان المقاومة الوطنية الفلسطينية. ولم تقتصر مشاركتها النضالية على حمل السلاح أو إلقاء الحجر، وإنما شملت، أيضاً، أشكال النضال الوطني والعطاء الإنساني كافة، بما في ذلك حفاظها على النسيج الاجتماعي، والنضال بالكلمة والقلم.

اختزلت الصورة النمطية التي كرسها الإعلام العربي والفلسطيني، في المقابل، الأبعاد الإنسانية والاجتماعية الأخرى للمرأة الفلسطينية، وكرست دورها على أنه امتداد

\* كاتب رأي، وباحث.



المجتمع لها، فسنوات قليلة لا تكفي لمثل هذا النوع من التحول. والتغيرات الاجتماعية الكبرى عادة إما أن تتشكل عبر مراحل تاريخية طويلة بفعل التراكم وصراع الأجيال، وإما أن تتشكل ضمن فترة قصيرة، إذا ما رافقتها تغيرات سياسية واقتصادية جذرية، عادة ما تكون مصحوبة بالعنف، أي عندما تكون ناجمة عن ثورة شعبية عارمة، بعد أن تنضج ظروفها الذاتية والموضوعية. والمجتمعات العربية في تعاطي مفاهيمها الثقافية والاجتماعية ظلت طوال الفترات الماضية واقعة تحت تأثير اتجاهين متناقضين، يتصارعان ويترامان نتائجهما، وهما الاتجاه السلفي، والاتجاه التقدمي، دون أن يحسم أحدهما الصراع لصالحه.

اندلعت مع بداية العام ٢٠١١ في أكثر من بلد عربي ثورات شعبية عارمة، تمكنت من إسقاط أنظمة، وهز عروش أنظمة أخرى، وخلقت واقعاً سياسياً جديداً، كان من المفترض أن تنشأ عنه تغيرات اجتماعية تتناسب مع مستوى الحدث، لكن النتائج فاجأت الكثيرين، وربما أتت مخيبة لآمال البعض؛ وبنظرة سريعة إلى نتائج هذه الثورات، وبتقييم أولي للإنجازات والإخفاقات التي أصابتها، يمكن القول إنها لم تغير سوى القشرة الخارجية، لكن صميم البنية الاجتماعية والثقافية للأمة ما زال بحاجة لكثير من الجهد والعمل، وهذا طبيعي ومتوقع؛ لأن نجاح الثورات لا يُقاس بقدرتها على هدم القائم الموجود، وإنما بقدرتها على بناء واقع أفضل، أي أن

مرتب فقط بدورها النضالي، ومدى مشاركتها في الحياة السياسية، وبعد الانتهاء منهما تعود إلى سابق عهدها وفق الأنماط التي يحدها المجتمع الذكوري. ولذلك، فإن من أهم واجباتنا، تغيير تلك الصورة، واستبدالها بصورة الفلسطينية الإنسانية، بكل ما لهذه الكلمة من معانٍ وأبعاد.

سنسلط الضوء في هذه الدراسة على جوانب متعددة ومختلفة للمرأة الفلسطينية، نتناول أوضاعها من جوانب شتى؛ بما يشبه تقديم صورة بانورامية عريضة (أي صورة تلتقطها عدسات معينة، بزاوية عريضة لتصوير معظم أجزاء المنظر)، ونظراً للتشابه الكبير في أوضاع المرأة في المجتمعات العربية عموماً، فقد يجري الحديث أحياناً عن المرأة العربية بصورة عامة، ويكون المقصود، أيضاً، المرأة الفلسطينية على وجه الخصوص.

يصعب حصر الجوانب المهمة المتعلقة بالمرأة كونها كثيرة جداً، لذا سنكتفي في هذه الدراسة بتناول ما أمكن من قضايا قد تكون أكثر إلحاحاً، ولا يمكن لأي بحث مهما ادعى أنه شامل أن يلم بكل القضايا التي تتعلق بالمرأة الفلسطينية.

## وضع المرأة العربية الراهن

اليوم وبعد نحو مائة سنة من بدء الاحتفال بيوم المرأة، وبعد سنوات من اندلاع ما سمي الربيع العربي، يجب ألا نبالغ في التفاؤل بإمكانية تحسّن وضع المرأة، وتغيير نظرة

المساءلة ليست مجرد التخلص من رموز النظام، بل مدى نجاح الثورات في تغيير آليات تفكير المجتمع وبنيته الثقافية والقانونية، والقدرة على خلق نظام تقدمي حضاري، يضمن المساواة والعدالة والتعايش السلمي بين مكونات المجتمع كلها.. ومن الواضح أن هذا لم يتحقق بالشكل المطلوب، ذلك لأن المرحلة التي تعقب الثورات عادة ما تتسم بالفوضى والعنف؛ والمرحلة التي تمر بها الشعوب العربية في الوقت الراهن هي مرحلة تشكُّل تاريخية في غاية الخطورة، والمقبل من الأيام ستكون له بصماته البينة في تاريخ المنطقة لأمد طويل.

أحد أهم المؤشرات لنوعية التغيير الحاصل، هو الموقف من المرأة، لأن أي تغيير سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي إذا لم يشمل المرأة، ولم يسع لتحريرها من الظلم والاستغلال، ومنحها حقوقها الكاملة ومساواتها مع الرجل، لا يعتبر تغييراً حقيقياً، بل يمكن وصفه بالردة الحضارية.

والمرأة العربية على الرغم من أنها شاركت بفاعلية وشجاعة في ثورات الربيع العربي، فإن عطاءها قوبل بالجحود والكران، والمعطيات الأولية تشير إلى أن أوضاعها لم تتحسن؛ بل تعرضت لانتكاسات، ما يؤكد أن المرأة التي تكون في البداية عنصراً مساعداً وأساسياً، سرعان ما تتحول إلى دور هامشي؛ ففي الكويت مثلاً، وهي التي مثلت أول ديمقراطية في الخليج العربي (القبلي) جرت انتخابات تشريعية

أسفرت عن فوز واضح للتيار السلفي، كانت أولى نتائجه طلب منع تدريس الموسيقى في المدارس، ثم منع تداول بعض الكتب، ثم إغلاق معرض للفنانة الكويتية "شروق أمين" بعد ساعات من افتتاحه، بدعوى أنه مخلّ بالآداب العامة، ليمثّل سابقة خطيرة لم تشهدها كويت الفن والثقافة.

وفي تونس التي فاز فيها حزب النهضة الإسلامي، وعلى الرغم من تطمينات "الغنوشي" للمرأة التونسية بالحفاظ على حقوقها المكتسبة، وتعهده بعدم فرض سلوكيات معينة على المجتمع، واحترام حقوق المرأة؛ فإن واقع الحال يقول إن الإسلاميين عامة هم ضد مدونة الأحوال الشخصية التونسية، و ضد قانون (١٩٥٦) الذي يمنح المرأة مساواة كاملة مع الرجل، ويرونه متناقضاً مع الثوابت الدينية، خصوصاً في مسألتَي الطلاق والتعدد، ولا يخفون رغبتهم في إعادة المرأة لدورها التقليدي، بل إن حزب "الانفتاح والوفاء" التونسي، طالب بإقرار قانون في الدستور ينص على حق كل تونسي في اتخاذ جارية إلى جانب زوجته، والتمتع "بما ملكت يمينه"، وهذا يترك انطباعاً بأن رؤية التغيير للنخب الجديدة بعيدة كلياً عن رؤية المرأة للتغيير، والتي نزلت من أجلها إلى الشارع.

وفي ليبيا، كانت أولى تصريحات القائد السلفي "مصطفى عبد الجليل" الدعوة لتعدد الزوجات، ولم تشغل المرأة الليبية سوى موقع واحد من بين أكثر من أربعين منصباً رئيساً

على جائزة نوبل لدورها الريادي في قيادة التظاهرات، وهو إنجاز يخضع لمعايير دولية، ولو بقي حكرًا على المجتمع المحلي لما حصلت المرأة اليمنية على شيء، فقد رأينا كيف قابل مجتمعها تلقيها الجائزة برودة فعل سلبية، ولم نر دوراً ملموساً للمرأة في تشكيل الحكومة.

اليوم وعلى الرغم من التغييرات الكثيرة التي حصلت في الواقع العربي، فما زال ينظر للمرأة على أنها مخلوق عديم الأهلية، وكائن عاطفي غير عقلائي، لا يحسن التصرف إلا في ظل وصاية الرجل، وأنتى لا تحسن في الحياة إلا إمتاع الرجل، وأن دورها في المجتمع عظيم ولكنه ينحصر في تربية الأولاد فقط، بل إنها ما زالت في نظر البعض عورة، وفتنة شيطانية، ومصدر غواية للرجل، وعلى المستوى القانوني ما زال قرار الطلاق أحادي الجانب، والمرأة محرومة من منح جنسيتها لأبنائها، ولا تستطيع الحصول على جواز سفر إلا بموافقة الزوج أو ولي الأمر، هذا الوضع تقاوم مع تباشير "الربيع العربي"، فكيف سيكون الوضع عندما يزهر ويثمر ذلك الربيع السلفي؟!

## المرأة الفلسطينية والتعليم،

### جهود ومنجزات لا يعكسها الواقع

لم يعد تعليم الإناث مجرد خيار ترفي يطالب به المثقفون؛ فقد باتت المجتمعات الإنسانية أكثر قناعة بأن تعليم الإناث من أهم أدوات تحقيق التنمية المجتمعية التي تسودها المساواة والعدل،

في حكومة المجلس الانتقالي. وفي الأردن تقدمت مؤسسات مدنية وشخصيات حكومية، بطلب قرار يعتبر جريمة "الشرف" جريمة كاملة يعاقب عليها القانون، لكن البرلمان صوّت ضد القرار وأسقطه. أما في مصر، فقد عانت المرأة من التهميش السياسي، بدءاً من إلغاء الكوتة النسائية، وصولاً إلى استبعادها تماماً من كل مواقع صنع القرار، واستبعادها من لجنة الحكماء لتعديل الدستور، وجرى تجاهلها في التشكيل الحكومي، إلى جانب محاولات تعديل قوانين الأحوال الشخصية، وحملات إلغاء المجلس القومي للمرأة. فضلاً عن تعرضها للعنف الجسدي على أيدي رجال الأمن، والتحرش من الشبان نتيجة الانفلات الأمني. وعندما تقدمت هيئات نسوية ومدنية بطلب قانون يعاقب الرجل على ضربه المرأة والأطفال، رفض مجلس الشعب ذلك.

أما العراق الذي تسيطر عليه الميليشيات الطائفية، فقد شهد أخطر الانتكاسات ليس في وضع المرأة فحسب، وإنما على الصعيد الثقافي كافة، وأهمها فصل التدريس في المدارس المختلطة الابتدائية، والسعي لفصل التدريس في الجامعات، مع محاولات لعدم السماح للإناث بإكمال دراستهن الجامعية، ومحاولات لتغيير مناهج التربية والتعليم، واعتبار بعض المواد دخيلة على المناهج كاللغة الإنجليزية والفيزياء. في اليمن، ربما يكون الإنجاز الوحيد الذي حققته المرأة هو حصول "توكل كرمان"

وباتت أكثر إدراكاً لعمق الروابط بين تعليم المرأة وصحة الطفل، وقدرة الأسرة على تنظيم الإنجاب، وضبط المصروف وتخفيف الأعباء المادية ومواجهة صعوبات الحياة. كما تبين لها أهمية تعليم النساء في المجال الاقتصادي؛ حيث أشارت دراسة للبنك الدولي إلى العوائد الاقتصادية الكبيرة لتعليم النساء، وأظهرت أن تعليم البنات سنة واحدة إضافية يحقق زيادة في الإنتاجية، وزيادة في الأجور التي تتقاضاها النساء بنسبة (١٠ - ٢٠٪)، وأثبتت أن المرأة غير المتعلمة تظل أعمالها محصورة وبسيطة وتقليدية، وبأجر زهيد جداً.

ضمنت المواثيق الدولية حق فئات المجتمع كافة في التعليم، وبشكل خاص حق النساء في الحصول على فرص تعليم متكافئة مع الرجال. وفي القانون الفلسطيني لا يوجد ما يشير إلى أي تمييز بين الذكور والإناث في مجال الالتحاق بالمدارس. ولما كانت الإناث تشكل ما نسبته نحو ٥٠٪ من المجتمع الفلسطيني؛ فإن مؤشرات التعليم والعمل والحياة الاجتماعية من المفترض أن تكون منسجمة مع هذه النسبة؛ إلا أن الأرقام تقول غير ذلك؛ فعلى سبيل المثال، إذا كانت نسبة الأمية في المجتمع نحو ٤,٧٪ فإن نسبتها بين الإناث ١٣,١٪، ولكن بالرجوع إلى الإحصاءات الحديثة يتبين لنا أن معظم النساء الأميات من الجيل القديم، أي عندما كان المجتمع لا يعطي أهمية لتعليم البنات؛ ففي العام ١٩٣٥ كان في فلسطين (١٥) مدرسة

للإناث، مقابل (٢٦٩) مدرسة للذكور، وقد تمكنت (١٥) فتاة فقط من إنهاء الصف السابع من كل الفتيات المتعلمات في ذلك الوقت. طبعاً، اختلف الوضع كلياً فيما بعد؛ وكان الواقع السياسي من بين أهم العوامل التي أثرت إيجابياً في تعليم المرأة؛ حيث اقترن التوسع في التعليم (بشكل عام وتعليم الإناث بشكل خاص) بصورة مباشرة بالنضال الوطني ضد الاحتلال، كما استفادت المرأة الفلسطينية من التطور الاجتماعي والثقافي النسبي، الذي أحرزه المجتمع الفلسطيني في العقود الأخيرة. وقد حقق التعليم في المناطق الفلسطينية تقدماً ملحوظاً، إذ أقرت السلطة الوطنية قانون إلزامية التعليم للجنسين حتى سن الخامسة عشرة، وسمحت للمتزوجات أن يكملن دراستهن. فتوالى انخفاض نسبة الأمية بشكل كبير، وهي اليوم بين الأطفال تقل عن ٥,٢٪، وتشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء لعام ٢٠١١ إلى أن نسبة التحاق البنات في المرحلة الابتدائية أعلى من نسبة التحاق الأولاد، (٩٧,٩٪ بنات مقابل ٩٧,٦٪ أولاد). أي أن هناك ١٠٣ ذكور أميين مقابل ١٠٠ إنثى).

ومع تقدم الصفوف تنخفض نسبة الالتحاق بالمدارس لكلا الجنسين نتيجة التسرب منها، فتبلغ نسبة البنات اللواتي يصلن الصف الحادي عشر ٩١,٥٪ مقابل ٨٣,٣٪ عند الأولاد، وتختلف أسباب التسرب؛ فالنسبة للفتيات سببها الرئيس الزواج المبكر، أو عدم وجود مدارس

ثانوية قريبة خاصة في القرى والمخيمات، أما الذكور فالسبب الأكبر هو الفقر، والحاجة لمصدر دخل إضافي. ومن ناحية ثانية، ولكون الذكور يتمتعون بهامش أوسع من الحركة، وإمكانية قضاء وقت أطول خارج المنزل؛ فإن ذلك كان يعني في كثير من الأحيان إضاعة هذا الوقت بعيداً عن الدراسة، بينما تميل الإناث للبقاء في البيت؛ مما يتيح المجال أمامهن للدراسة لوقت أطول، ووضعهن أمام تحدي إثبات الذات، وهذا أدى إلى تفوقهن في التحصيل العلمي.

أما بخصوص التعليم الجامعي، فيعتبر الفقر أهم عقبة أمام الفتيات لإكمال تعليمهن، حيث تعطي الأسرة الفقيرة الأولوية لتعليم الذكور، ومع ذلك، فإن نسبة الإناث اللواتي يكملن التعليم العالي (دبلوم، جامعة، فأكثر) ١٤,١٪ مقابل ١٣,٣٪ عند الذكور. وفي الجامعات تبلغ نسبة الفتيات أكثر من ٥٧٪، مقابل أقل من ٤٣٪ للشباب.

وعلى الرغم مما تبينه الأرقام، والتي تدل على تقدم واضح للمرأة في مجال التعليم، وتؤكد تفوقها العلمي؛ فإن المجتمع وبسبب نظرتة المحجفة؛ حرم المرأة من حقها الطبيعي في أن تعكس تلك الأرقام في المجالات الاجتماعية وسوق العمل؛ إذ تشير الجداول الإحصائية إلى مفارقات غريبة، حيث إن نسبة البطالة بين الذكور تقل كلما زادت سنوات الدراسة، فمثلاً تكون النسبة بحدود ٢٩٪ للذكور الحاصلين على مؤهل ابتدائي، ثم تقل النسبة لتصبح ٢٤٪ لمن أنهاوا التوجيهي، ثم ١٥٪ لمن أنهاوا الدراسة الجامعية.

بينما هذه النسب عند النساء على العكس، فتكون نسبة البطالة ٥٪ للنساء الباحثات عن عمل والحاصلات على مؤهل ابتدائي، ثم تزداد تدريجياً مع زيادة مستوى التعليم، فتصبح ٣٧٪ عند النساء اللواتي أنهين الدراسة الجامعية فأكثر، ما يعني أن الرجل تزداد فرص عمله، وتتحسن ظروفه كلما زاد مستواه العلمي، على عكس المرأة. فمثلاً تشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء إلى أن النساء يشكلن ما نسبته ٩٩,٨٪ من الهيئات التدريسية والإدارية لتعليم ما قبل المدرسة، و٩,٤٨٪ للمرحلة الأساسية، و٩,٤٣٪ للمرحلة الثانوية. ثم تتناقص النسب أكثر كلما ارتفعت المراحل التعليمية؛ حيث نجد أن المدرسات في كليات المجتمع يشكلن ٢٧,٥٪ وفي الجامعات ٢,١٢٪.

نلاحظ أن الفتيات - بسبب النظرة الاجتماعية المتخلفة للمرأة - يتجهن إلى دراسة العلوم الإنسانية أكثر من الذكور، الذين يتجهون في المقابل لدراسة العلوم التطبيقية؛ مما أدى إلى احتكار الرجال بعض المهن، وعزوفهم عن مهن أخرى يعتبرونها مهناً نسائية. ففي مجال القضاء، تبلغ نسبة القاضيات ١٢٪ من مجموع القضاة فقط، وفي مجال المحاماة تبلغ نسبة المحاميات ١٥٪، وفي مجال الطب تبلغ نسبة الطبيبات ١٤٪، أما نسبة الصيادلة فهي تتساوى تقريباً بين النساء والرجال، وفي مجال التمريض تبلغ نسبة المرضات ٥٦٪. ولا تزال مشاركة الرجال في القوى العاملة أكثر بأربعة

أضعاف من مشاركة النساء، ولكن في قطاع الخدمات تبلغ مشاركة النساء ٦٠٪.

نجد للأسباب نفسها أن مشاركة النساء في الحياة العامة ما زالت متدنية؛ إذ بلغت نسبة المنتسبات لجمعيات خيرية من النساء نحو ٤٪ فقط، تليها المكتبات العامة ٣٪، ثم الأندية الرياضية، تليها النقابات والاتحادات ٢٪.

خلاصة القول أن المرأة الفلسطينية أثبتت وجودها في مجال التعليم، وحققت تفوقاً ملحوظاً، وأكدت أنها لا تقل عن الرجل؛ إلا أن ذلك لم ينعكس كما يجب في مختلف مجالات الحياة العامة؛ ما يعني أن المجتمع ما زال مقصراً تجاه المرأة، وينظر إليها نظرة دونية لا تتناسب مع مكانتها الإنسانية، ومع ما حققته من منجزات مهمة على مختلف الأصعدة. ويعني، أيضاً، أن المجتمع يمعن في هدره لطاقت المرأة الحبيسة، ويستمر بخسارته الكثير من الفرص والإمكانات التي تمثلها المرأة.

## المرأة الفلسطينية،

### الوضع القانوني

لا تتوقف معاناة المرأة في مجتمعاتنا عند ظلم ذوي القربى، أو نظرة المجتمع الدونية تجاهها، أو في منظومة العادات والتقاليد التي تنتقص من حقوقها، وتعتدي على إنسانيتها في بعض الأحيان؛ وإنما تتفاقم معاناتها أكثر، بمجرد أن تطأ قدماها المحكمة الشرعية مطالبةً بحقوقها الطبيعية التي كفلتها لها الشريعة الإسلامية

والقانون العام.

مؤخراً، ولأسباب اجتماعية واقتصادية مختلفة أخذ المجتمع الفلسطيني (شأنه شأن بقية المجتمعات) يشهد تزايداً مستمراً في عدد دعاوى التفريق بين الأزواج، فضلاً عن قضايا أخرى كتعدد الزوجات، والطلاق التعسفي والهجر والغياب، وهذه الحالات ترافقها عادة قضايا أخرى تتعلق بها مثل حضانة الأولاد والنفقة وتأمين السكن للحاضنة وما شابه، ولكل قضية تفرعاتها؛ الأمر الذي يشكل ضغطاً هائلاً على المحاكم الشرعية، التي تعاني أساساً من بطء الإجراءات، وكثرة القضايا، وتدني الإنجاز، ما يؤكد التعبير الدارج بين المحامين ومفاده أن التنفيذ القضائي في المحاكم الشرعية بات مقبرة للقضايا.

المعضلة الأبرز في موضوع المحاكم الشرعية، طول فترة البت في الحكم، وصعوبة الإجراءات البيروقراطية وتعقيدها، وفي بعض الأحيان تمر سنوات طويلة مثقلة بالعذاب الذي يتقاسمه الأطفال والنساء بشكل خاص، قبل أن يتم الفصل في قضايا مصيرية مثل التفريق؛ الأمر الذي يجعل المرأة تعيش مرحلة قلقه تكون فيها "معلقة"؛ فلا هي متزوجة تعيش حياة طبيعية، ولا هي مطلقة تنعم بحريتها؛ فتبقى أسيرة زواج بائس حتى يأخذ القضاء مجراه وبيت في القضية؛ الأمر الذي يترك أثراً سلبية عميقة على الصعيدين الاجتماعي والنفسي، تحتاج الأسرة إلى سنوات إضافية حتى تشفى منها،

للطلاق، ويشترط عليها إثبات عدم قدرتها على الاستمرار في الحياة الزوجية نتيجة تعرضها للعنف الجسدي، لأن العنف النفسي مسألة نسبية يصعب إثباتها، وفي مثل هذه الحالات يكون مطلوباً من المرأة أن تكون قد تعرضت للضرب المبرح الذي تسبب لها بأذى جسدي، وأن تبرهن على ذلك بتقرير طبي، أو محضر شرطة، وطالما أن عادات مجتمعنا وتقاليده لا تسمح للمرأة بالذهاب للشرطة، وطالما أن الأذى النفسي بالنسبة للبعض غير مهم ويمكن تحمله، فإن هذا يُعد أحد أشكال العنف ضد المرأة الذي يمارَس بحماية قانونية، بمعنى أن القانون الذي من المفترض أن يضمن للمرأة حقوقها هو نفسه الذي يسهم في تعريضها للأذى ومصادرة حقوقها كإنسانة قبل أن تكون زوجة.

ومع أن "الخلع" يحل جانباً من المشكلة، فإنه ما زال موضع جدال؛ إذ يرى المعارضون للخلع "بوضعه الحالي" أنه يحرم المرأة من حقوقها، أو يجبرها على التخلي عنها، حيث تضطر للدفع من جيبتها كي تحصل على الطلاق، فيما يرى المؤيدون له أن وجوده ضروري، لأنه يمنح المرأة حق طلب الطلاق لمجرد أنها كارهة للحياة الزوجية، دون الحاجة لأي إثبات، بمعنى أنه يمنح حق إنهاء الحياة الزوجية للطرفين بصورة شبه متعادلة.

مصطلح "نشوز الزوجة" مثال على المظالم التي تتعرض لها المرأة، وعلى الرغم من أن أغلبية الحقوقيين ورجال الدين أكدوا أنه

حتى لو انتهى الأمر بحمل المرأة لقب "مطلقة"؛ فهذا اللقب بكل ما يحمله من معان ثقيلة أضحي حلماً تتمناه بعض النسوة اللواتي ذقن عذاب البقاء سجينات في حياة أسرية غير مستقرة. صحيح أن أي مشكلة أسرية لها جانبان، ويتحمل كل طرف منها جزءاً من المسؤولية، ويدفع ثمناً معيناً (مادياً ومعنوياً)، إلا أن واقع الحال يقول إنه في أغلب الأحيان تكون المرأة هي الحلقة الأضعف في المعادلة، وهي التي تعاني أكثر، ليس لأن المجتمع كان قد أعطى الرجل مسبقاً كل ما يريد وأكثر، باعتباره مجتمعاً ذكورياً، وإنما لأن المحاكم، أيضاً، تأتي استمراراً لثقافة المجتمع ومنسجمة مع قيمه الذكورية غير العادلة، ومعظم القوانين جاءت لصالح الرجل.

في بعض الأحيان تستحيل الحياة الزوجية إلى جحيم، فإذا كان بمقدور الرجل أن ينهي هذا الجحيم بكلمة، ويستبدله بحياة أخرى أفضل؛ فإن المرأة تجد نفسها عاجزة عن ذلك، ولا تجد أمامها خياراً إلا القبول بهذا الجحيم، والذي يكون مصحوباً أحياناً بالذل والهوان، ليس لأنها تخشى من لقب مطلقة؛ وإنما لأن الزوج يرفض منحها هذا اللقب، وإذا اتجهت للمحاكم لحل مشكلتها فستجد نفسها أمام مشكلة جديدة تُضاف إلى معاناتها الأولى؛ حيث القانون المطبق في المحاكم الشرعية يتركها ضحية لسلطة الرجل المطلقة في الطلاق، ويضع العراقيل أمام المرأة إذا أرادت أن تلجا

مصطلح غير عادل، فإنه ما زال يشكل حجر الزاوية في كثير من قضايا التفريق والنفقة والحضانة وبيت الطاعة الزوجية.. حيث يعطي هذا المصطلح الفرصة لبعض الأزواج للتهرب من واجباتهم، أو للتحايل على المحكمة؛ فإذا أراد أحدهم الامتناع عن دفع النفقة، فكل ما عليه أن يدعي نشوز الزوجة، وسيجد طرقاً عديدة لإثبات ذلك أمام المحاكم الشرعية.

"الطاعة" مثال آخر، وهو مصطلح ضبابي مضلل، ولو كان المقصود به الطاعة القائمة على التعاون والاحترام المتبادل، وتقدير إنسانية الطرف الآخر، وتفهم ظروفه لما كانت هناك مشكلة؛ لكن الطاعة المقصودة والتي يتذرع بها الرجال هي الخضوع والتسليم، الذي يؤدي أحياناً إلى سلب الزوجة شخصيتها وكرامتها وتحويلها إلى مجرد خادمة، وطالما أن المحاكم الشرعية - وكذلك المجتمع - تطالب الزوجة بطاعة زوجها على هذا النحو، وترتبط حقوق الزوجة بالطاعة، فإنه من المتوقع أن يتحكم الرجل بزوجه بشكل متعسف، أو أن يتذرع بالطاعة للتهرب من موضوع النفقة في حالة الطلاق، فالمرأة مطالبة بالطاعة مقابل حصولها على النفقة وهي على ذمته، وبالتالي قد يدعي الزوج نشوز زوجته، ما يعني أن المحكمة لن تحكم عليه بدفع النفقة.

كما تتعرض الزوجة لإشكاليات عديدة خلال مطالبتها بالنفقة أمام المحاكم الشرعية، سواء في ادعاء الزوج ضيق الحال، أو في طريقة

الدفع، فهناك العديد من الحالات التي قضت فيها المحكمة على الزوج بدفع النفقة ولكن البعض لا يلتزم، إضافة إلى أن مقدار النفقة التي تعطى للمرأة هو بحد ذاته قليل، ويبلغ متوسط قيمته ٤٥ ديناراً للزوجة و٢٥ ديناراً لكل طفل، وهو مبلغ ضئيل لا يكفي لسد أبسط الحاجات الضرورية، ولا يتناسب مع جدول غلاء المعيشة، ويعادل ٢٥٪ من قيمة احتياجات الفرد الأساسية، وهذا ظلم يقع على المرأة وأطفالها على حد سواء.

هذه الإشكاليات وغيرها تستدعي ضرورة إعادة النظر في قانون الأحوال الشخصية، وإجراء تعديلات جوهرية عليه تتناسب مع تطور الزمن، وتراعي إنسانية الزوجين، مع ضرورة توضيح الفرق بين العادات والتقاليد - التي في أحيان كثيرة يكون لها تأثير أقوى من القانون والنصوص الشرعية - وبين القوانين المدنية والشرعية. وضرورة احترام المجتمع لأحكام القضاء، خاصة في قضايا الميراث. وهذا يعني أن على المرأة مواصلة النضال للحصول على حقوقها للتخلص من ظلم المجتمع لها، والمتمثل بإخضاعها لسيطرة الرجل والمجتمع، بسبب منظومة الأعراف والتقاليد والقوانين المستندة زيفاً إلى الموروث الديني.

المفارقة، أن بعض الدول العربية مثل تونس والأردن ومصر، أخذت تطور في الآونة الأخيرة حزمة تعديلات تشريعية إصلاحية تنتصر لكرامة المرأة ومبادئ العدل والمساواة.. فمثلاً



الأول ٢٠١٤، نتيجة هذه الثغرة القانونية؛ حيث كانت الأم تلج وتطالب المستشفى بإجراء عملية لطفلها، بينما رفضت إدارة المستشفى ذلك، بحجة أن الأب غير موافق، وظل الطفل يعاني وينتظر إلى أن توفي.

وكانت قضية الرضيع "قيس" أثارت الرأي العام الأردني، فنظمت أمهات أردنيات حملة إعلامية بعنوان "حياة ابني مسؤوليتي"، وطالبن بتعديل القانون، وقد نجحن في مساعهن هذا. وفي مصر، وعلى إثر القضية التي رفعتها المواطنة "هند عبد الستار"، ضد شخص تحرش بها في الشارع، أصدرت المحكمة ولأول مرة حكماً مشدداً بالسجن خمس سنوات ودفع غرامة مالية بحق المتحرش.. واستندت المحكمة لمرسوم أصدره الرئيس المؤقت "عدلى منصور"، في تموز ٢٠١٤، يقضي بموجبه بتغليظ عقوبة التحرش الجنسي. وقد نص القانون بعد تعديله: "يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ويغرامة لا تقل عن ٣ آلاف جنيه ولا تزيد على ٥ آلاف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تعرض للغير في مكان عام أو خاص أو مطروق بإتيان أمور أو إيحاءات أو تلميحات جنسية أو إباحية، سواء بالإشارة أو بالقول أو بالفعل بأي وسيلة، بما في ذلك وسائل الاتصالات السلوكية واللاسلكية".

ومع ذلك، وعلى الرغم من أهمية هذه التعديلات، فإن القانون- والمؤسسات والمجتمع في فلسطين (ودول العالم الثالث عامة)- ما

تم إقرار قوانين للقضاء على العنف ضد النساء، تتضمن أحكاماً رادعة بحق المتحرشين. في الأردن مثلاً، أقرّ مجلس النواب تعديلات قانونية تجرّم التحرش الجنسي، وتمنع استخدام العذر المخفّف، في حال الاعتداء على النساء بداعي الشرف، وتم إلغاء المادة ٣٠٨ سيئة الصيت التي كانت تعفي المعتصب من العقوبة، وتكافئه على جريمته بتزويجه من الضحية.

كما عدلت الحكومة على الفقرة (ت) من المادة (٦٢) من قانون العقوبات الأردني، الذي كان يشترط لإجراء عملية جراحية علاجية لمن هم دون الثامنة عشرة أن تكون هناك موافقة خطية من والده، أو الممثل الشرعي له. والممثل الشرعي للقاصر حسب القانون هو الأب أو الوصي الذي تنصبه المحكمة، ويجب أن يكون دائماً ذكراً. فقد أقرت الحكومة في نيسان ٢٠١٦ تعديلاً على هذه المادة، يبيح بموجبه لأي من الوالدين اتخاذ قرار التدخل الجراحي لأبنائهما القاصرين.. جاء هذا التعديل بعد حملة اعتراضات قادتها نساء ناشطات في المجتمع الأردني، كسرن حاجز الصمت، وتحدثن عن الصعوبات التي تواجهها الأم في توفير التدخل الطبي لطفلها في الوقت المناسب، خاصة في ظل وجود خلافات أسرية، أو نتيجة سفر الأب، أو وفاته. وقد انطلقت هذه الحملة بعد أن زادت حوادث وفاة أطفال، كانوا بحاجة لعمليات جراحية؛ إلا أن الآباء كانوا يعترضون على ذلك، وآخر هذه الحوادث وفاة الطفل "قيس"، الذي أزهقت روحه في تشرين

في الحقوق، على أساس العدل الاجتماعي والمساواة وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق أو الدين أو اللون أو بين المرأة والرجل".

وكان الرئيس عباس قد أصدر مرسوماً يعطل العذر المخفف لجريمة القتل بداعي الشرف، كما صادق على اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة "سيداو"، وطالب الحكومة بمواءمة القوانين للانسجام معها.. ولكن التغييرات التي حصلت بعد ذلك طفيفة، وتكاد لا تذكر.. نعلم أن المجلس التشريعي معطل منذ قرابة السنوات العشر بسبب الانقسام، الأمر الذي سيعطل إصدار التشريعات والتعديلات القانونية، لكن الحكومة بوسعها إصدار التوصيات القانونية، وبوسع الرئاسة إصدار المراسيم المطلوبة.. وعلى ما يبدو فإن موضوع حقوق المرأة لا يحظى بالأهمية المتوقعة.

## المرأة الفلسطينية،

### وسوق العمل

تعاني المرأة العاملة في المجتمع الفلسطيني (والمجتمعات العربية عموماً) من إشكالية معقدة متعددة الأوجه والمستويات، تبدأ بتلك النظرة السلبية التي طبع بها المجتمع المرأة بصورة عامة، فبفضل الموروث الثقافي المورث في القدم تشكلت صورة نمطية للمرأة، كانت في أحسن الأحوال تصفها بالضعف وقلة الحيلة، وتحدد لها دوراً وظيفياً يحصرها في نطاق الزوجة

زال يتعامل مع المرأة بنظرة دونية، ويعتبرها غير مؤهلة، وناقصة حكمة وعقل ودين.. على سبيل المثال لا يحق للأم فتح حساب توفير لأطفالها في البنك!! بينما يستطيع الأب ذلك بكل سهولة!! وحسب قانون الأحوال الشخصية فإن للأب حق الولاية والوصاية على الأطفال، حتى لو كانوا في حضانة الأم، وبالتالي لا تستطيع الأم المطلقة إصدار جواز سفر لأبنائها القاصرين، ولا يحق لها اصطحابهم للسفر إلا بموافقة الأب.. وحسب قانون الأحوال الشخصية المطبق في قطاع غزة؛ فإن الولاية على المال لا تكون إلا للأب أو الجد أو الوصي (الذكر)، وأيضاً، الولاية على النفس، أي ولاية الزواج، تكون لأقرب العصابات للصغير أو الصغيرة، وهو والده أو جده أو عمه أو شقيقه بحسب الأحوال". وبحسب القانون الحالي؛ لا ولاية للمرأة على مال أولادها القصر، ويجوز أن تكون "وليّة" على الصغير في الزواج في حال عدم وجود ولي ذكر، فتنتقل ولاية الزواج لها وذلك طبقاً لنص المادة (٣٦) من قانون أصول المحاكمات الشرعية.

تتعارض مثل هذه النصوص القانونية، مع القانون الأساسي الفلسطيني الذي ينص على: "الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء، لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة". وكذلك تتعارض مع نص وثيقة الاستقلال الذي جاء فيه: "الفلسطينيون يتمتعون بالمساواة الكاملة

بكل متطلباته وتجلياته، والحاجة الاقتصادية الملحة لمواكبة تلك التغيرات السريعة والمتلاحقة، أكثر من كونها تعبيراً عن حالة متقدمة من الوعي والإيمان بدور المرأة وقدراتها، بدليل أن المجتمع ما زال يفضل أنواعاً معينة من عمل المرأة، ويرفض أنواعاً أخرى، ومعياره في ذلك طبيعة العمل ومواقفته ومخاطره.

جزر المشكلة التي تعاني منها المرأة العاملة يكمن أساساً في نظرة المجتمع للعمل نفسه، والتركيز على أنه مجرد وسيلة لكسب الرزق، أكثر من كونه قيمة اجتماعية وثقافية ومعنوية، أي تفرغه من رسالته الإنسانية وحصره في أبعاده المادية، وهذا ينطبق بالضرورة على الجنسين، ولكن هذه النظرة ستكون أكثر تخلفاً عندما يتعلق العمل بالمرأة؛ إذ يصبح عمل المرأة أساس البلاء في المجتمع؛ فهو سبب زيادة البطالة، لأن المرأة تنافس الرجل على فرص الشغل المتوافرة، وهو سبب تدني الأجور، لأن المرأة تقبل العمل بأجور متدنية، وهو سبب الانهيار المجتمعي لأنه عملها يعني خروجها من المنزل معظم اليوم وأحياناً في الليل وتخليها عن دورها التقليدي تجاه زوجها وأبنائها، وهو سبب الانحلال الأخلاقي، لأن عملها يتطلب اختلاطها بالرجال!!

وعند الحديث عن عمل المرأة - حتى من أولئك المناصرين لحقها في العمل - نجد أن معيار قبول عملها هو الحاجة المادية، وليس ممارسة حقها الطبيعي لإثبات ذاتها في

المطبعة والمربية المتفانية، وفي أسوأ الأحوال - وهي السمة الغالبة - كانت تحصرها في إطار الجنس. وما زالت بقايا هذه الصورة حاضرة في ذهنية المجتمع على الرغم من دفنه لعصور الحريم، ذلك لأنها اكتسبت صفة القداسة الدينية في بعض الأوجه. وتزداد حدة هذه النظرة السلبية تجاه المرأة العاملة بصورة خاصة، ثم تمتد لتشمل معاناتها مع الأدوار المزدوجة والمركبة التي تجد نفسها مرغمة على ممارستها في نطاق حياتها الأسرية ومحيطها الاجتماعي؛ فهي إلى جانب كونها امرأة عاملة هي أيضاً ربة بيت، عليها مسؤوليات إضافية كلفها بها المجتمع حصراً دون الرجل، لتتحمل هموم المنزل بكل تفاصيله، وغالبا دون تعاون الرجل، بل تكون خاضعة لإرادته.

ومن البدهي، أن هذه الوضعية جاءت كنتاج حتمي لثقافة المجتمع، التي غالباً تضع المرأة في خانة الضعف، ثم تُحدّد لها دوراً وظيفياً يحصرها في نطاق الزوجة والأم، وللأسف ما زالت رواسب هذه النظرة حاضرة في عقلية المجتمع على الرغم مما يدعيه من تقدم، بل إنها اكتسبت طابعاً أيديولوجياً في بعض الأوجه؛ لذلك ظلت الفئات التقليدية والمحافظّة تقلل من قدرات المرأة وإمكانياتها، وتشكك في دوافع عملها. وفي الحالات التي أخذ فيها المجتمع يغير من نظرتة تجاه المرأة تدريجياً، وبدأ يتقبل عملها؛ كان الدافع وراء هذا التحول (الإيجابي) التغيرات الجذرية التي فرضها إيقاع العصر،

نطاق المجتمع، أو التعبير عن التزامها تجاه القضايا التي تؤمن بها. وبالتالي كانت نتيجة ذلك تزايد الدعوات لمكوث المرأة في بيتها طالما أن الرجل قادر على تأمين متطلباتها المادية، وهذا يعني تكريس تبعيتها للرجل وخضوعها للأمان الاقتصادي الذي يوفره، أما في حالة عجزه عن ذلك فيمكن لها أن تخرج للعمل يعني أن المرأة في هذه الحالة لن تخرج للعمل إلا مضطرة، وتحت وطأة الحاجة، وطبعاً مع حصر عملها في مهن محدودة، وضمن إطار معين، بحيث يعطل من إمكانية منافستها للرجل على فرص العمل المتاحة، أو يحد من قدرتها على منافسته في المواقع الإدارية العليا؛ فهي عندما تكون مجبرة على العمل بسبب ظروفها الاجتماعية البائسة، وحاجتها الماسة لتغطية نفقاتها أو لإعالة أسرتها ستقبل حينئذ بأقل الأجور، بل سترضخ أيضاً لشروط العمل مهما كانت مجحفة ولا إنسانية. وهو الأمر الذي استغلته القوى البرجوازية أسوأ استغلال.

وعلى الرغم من كل ما حققته المرأة من إنجازات ومكتسبات، سواء على صعيد تغيير ثقافة المجتمع، أو على صعيد سوق العمل، فما زال عمل المرأة في المجتمع الفلسطيني (والمجتمعات العربية أيضاً) يعدّ إشكالية كبرى، ومساواتها الكاملة بالرجل تظلّ حلماً بعيد المنال؛ إذ إن غالبية التقارير الصادرة بهذا الشأن تؤكد أن المرأة العربية بصورة

عامة ما زالت تعاني من جملة إشكاليات، منها: تدني حجم مشاركتها في سوق العمل؛ فقد كشف تقرير صدر عن "البنك الدولي" في العام ٢٠١٣ أنّ حجم مشاركة المرأة العربية في سوق العمل هو الأدنى من بين دول العالم، وإن كانت النسبة تتفاوت من بلد لآخر. وهناك مشكلة تفشي البطالة بين النساء المتعلّمات، فمعظم أصحاب الأعمال يفضّلون توظيف الرجال، بسبب طبيعة المرأة التي تتطلب الحصول على إجازات كثيرة بسبب الحمل والرضاعة ورعاية الأطفال. وأيضاً هناك مشكلة الأجور المتدنية، وقد أظهرت تقارير "منظمة العمل الدولية" أن النساء يحصلن على أجور أقل من الرجال بشكل عام، حتى في المهن التي تعد مناسبة أكثر لطبيعة النساء، مثل التمريض، وهناك أيضاً المشاكل الخاصة التي تواجه النساء في سوق العمل كالتحرش الجنسي، ونظرة رؤسائها الدونية لها في العمل، وحرمانها من حقوقها الوظيفية، ومن تكافؤ الفرص مقارنة بالرجل، وعدم الاعتراف بمساهماتها في عملية التنمية الشاملة، وبخاصة في الجانب الاقتصادي، الأمر الذي يقلل من قيمة دورها المجتمعي؛ ففي دراسة لمنظمة الأسكوا (المنظمة العربية للعلوم والتكنولوجيا) حول عمل المرأة، تبيّن أن نسبة كبيرة من النساء يعملن في القطاع غير الرسمي (غير المسجّل) مثل الإنتاج المنزلي والمشاريع متناهية الصغر (حياكة الملابس، المصنوعات اليدوية، المنتجات

## المرأة الفلسطينية الإعلامية،

### إنجازات رغم الصعاب

مع أن تاريخ الإعلام الفلسطيني يعود إلى سنوات ما قبل الانتداب البريطاني؛ فإن عمل المرأة في حقل الإعلام تأخر عن ذلك كثيراً، ولم يكن دورها الإعلامي المهني بارزاً كدور الرجل. ويعود ذلك إلى بعض القيود الاجتماعية التي كانت تفرضها طبيعة المرحلة، واقتصرت آنذاك على عدد محدود من الإعلاميات الفلسطينيات، اللواتي مارسن هذا العمل بتشجيع من عائلاتهن.

ويقدم السلطنة الوطنية، تحسن الوضع قليلاً، حيث منحت وزارة الإعلام عدة تراخيص لصحف ومجلات نسائية (صوت النساء مثلاً)، إضافة للصحف اليومية التي أعطت الفرصة للأقلام النسائية، وكان لهيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطينية، وكذلك المحطات الفضائية المحلية والعربية دور كبير في ظهور عدد من الإعلاميات الفلسطينيات، مذيعات، ومراسلات. ومع ذلك، لا يمكننا القول إن وضع الإعلاميات الفلسطينيات بأحسن حال، فما زال أمامهن الكثير قبل أن نزع ذلك.

تعاني الإعلامية الفلسطينية من صعوبة البيئة السياسية والاجتماعية التي تعمل فيها، شأنها شأن بقية النساء العاملات وغير العاملات في المجتمع الفلسطيني، ولكن المرأة الإعلامية تنوء بحمل إضافي فوق حمل المرأة العاملة، فإلى جانب المعاناة التي تكابدها في الميدان لنقل الصورة أو الخبر، والمضايقات التي تفرضها

الغذائية، مشاريع زراعية)، والنساء في هذه المجالات يعملن غالباً دون أجر مباشر في المشاريع الخاصة، أو بأجر زهيد في حالة العمل في مشاريع مشتركة.

إضافة إلى ذلك، هناك مشكلة محدودية الوظائف، فمن الملاحظ أن عمل النساء في العالم العربي، يكاد ينحصر في عدد محدود من المهن التي تقع في درجات أدنى من السلم الوظيفي، حيث تشير البيانات إلى أن أكثر من ثلثي النساء يعملن في القطاع الزراعي في المناطق الريفية، وهناك بعض المهن تسيطر عليها النساء مثل التمريض والخدمة الاجتماعية. وفي القطاعات الحكومية يتركز عملهن في المهن الكتابية وأعمال السكرتارية، ونادراً ما يشغلن وظائف إشرافية، فضلاً عن محدودية فرص الترقى وتبوء مناصب عليا، وفي مقابل ذلك يتضاعف نصيب المرأة العربية في قطاع التصنيع، ويكاد ينعدم في المجال العسكري.

والواقع أن مشكلات المرأة العاملة أكثر من ذلك، فعلى الرغم من أن قوانين العمل في العالم العربي تنص على حماية المرأة من الأعمال الشاقة، وتوفير سبل الراحة لها إذا قامت بمثل هذه الأعمال مثل إيجاد وسيلة للتنقل، وتأمين حضانة لأطفالها تكون قريبة من مقر عملها وعلى نفقة جهة العمل، وحققها في إجازة الأمومة، غير أن هذه القوانين عادة ما يتم تجاهلها.

سلطات الاحتلال، فهناك أيضاً مضايقات يفرضها المجتمع على عمل المرأة، وخصوصاً في مجال الإعلام. لهذا وجدت الإعلامية الفلسطينية التي تعمل في مؤسسات إعلامية عربية أو عالمية فرصة أفضل للنجاح من زميلتها التي تعمل داخل الوطن.

ومع أن المجتمع صار أكثر قبولاً لعمل المرأة، وأكثر تفهماً لقدراتها، فإنه ما زال يفضل أنواعاً معينة من عمل المرأة ويرفض أنواعاً أخرى، وظل العمل الصحافي من الأعمال غير المفضلة للمرأة، فإذا لم يكن رفضاً من حيث المبدأ، فهو قلق مستمر عليها تحت ذريعة أنها (أنثى) تعمل في قلب الميدان الإعلامي بكل مخاطره، الأمر الذي يقيددها ويحد من حركتها ويحرمها الفرص المتاحة للرجل.

الدور المزدوج الذي تلعبه المرأة العاملة (والإعلامية بشكل خاص) لا ينعكس على حياتها وحسب، وإنما أيضاً على المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها، والتي - للأسف - ما زالت متأثرة ببعض المفاهيم السلبية تجاه المرأة، أو أنها تتذرع بها، فلا تعطي للإعلامية الدور والمكانة ولا حتى الفرصة التي تعطيها لزميلها الرجل، ويتجلى ذلك بالترقيات والأجور، وحتى بثقة المؤسسة بها، وبطبيعة المهام الموكلة إليها. وربما كان هذا من أهم أسباب عدم استمرارية المرأة في العمل الصحافي، أي بسبب حملها هموم العمل والبيت لتتوءم بثقلين معاً، فتعجز عن التوفيق بينهما.

وإذا تجاوزت المرأة الإعلامية تلك الإشكاليات، ستبدأ بمواجهة الإحباط التالي، وهو رفضها ذاتاً وقبولها شكلاً، فنجد مثلاً أن بعض النخب المثقفة لا تهتم بمضمون المادة الصحافية التي تقدمها الإعلامية، أو أنها لا تريد ذلك، وتريد فقط أن ترى الشكل الظاهري للإعلامية نفسها، أي صورتها وجمالها ونعومة صوتها، وحتى النساء يردن أن يرين منها أناقتها ونوع مكياجها فقط!!

ثم تأتي معاناتها مع التمييز الذي يمارسه المجتمع الفلسطيني على أساس النوع الاجتماعي، حيث ترك التمييز ضد النساء أثراً سلبياً على عمل الإعلاميات، فمثلاً تشير بعض الدراسات إلى أن نسبة الخريجات من كليات الإعلام تبلغ نحو ٤٣٪ من أعداد الخريجين، إلا أن تلك النسبة المرتفعة لا تعكس الحال في مجال العمل، حيث تشغل النساء نحو ٢٠٪ من أعداد العاملين بالمجال الإعلامي فقط. وعلى المستوى العربي سنجد أن نسبة الإعلاميات تمثل ٨,٤٪ من عدد العاملين في وسائل الإعلام. وحتى لو تزايد عدد العاملات في وسائل الإعلام على اختلافها، فإن هذا لا يعني بالضرورة زيادة في تحسن وضع الإعلاميات، وانعكاس ذلك على تناول قضايا المرأة.

وليس هذا المظهر الوحيد للتمييز ضد الإعلاميات، فهناك أيضاً استبعادهن من الجوائز وربما تكون تلك ظاهرة عالمية، ومشكلة لا تخص نساء فلسطين وحدهن، فلو أخذنا

جائزة نوبل على سبيل المثال، لوجدنا أن خمس عشرة مبدعة فقط فزن بهذه الجائزة، مقابل مئات الرجال. وباستثناء "ماري كوري" سنجد أنهم فزن بالجائزة في مجال الآداب فقط. وإذا سلّمنا بعدم وجود سمات وخصائص بعينها تستوجب تجميع نساء نوبل تحت مظلة واحدة، هي الآداب، فسنجد أن التمييز ضد النساء حاضر بقوة، حتى في هذا الصرح العالمي المتقدم، وبما أنه لا فوز دون ترشيح، وطالما ظل الترشيح يتحكم فيه الرجال من رؤساء اتحاد الكتاب، وأساتذة الأدب والحقول الأخرى فستظل النساء مستبعدات، ليس فقط من نوبل، وإنما من غيرها من الجوائز.

بالإضافة إلى ما تقدم، يُفرض على المرأة الإعلامية نوع من الكتابة الصحافية، من الممكن أن يكون متناقضا مع طبيعتها الأنثوية، فنجد أن النقاد يقيسون جودة العمل الصحافي الذي تقدمه المرأة الإعلامية بمدى التزامها بقواعد اللغة الذكورية وسماتها الخشنة وخلوها من العواطف، حتى لو كانت تتناول أخبار الفن، ولما كانت لغتنا ذكورية ومجتمعنا ذكورياً فلم يكن أمام الإعلاميات إلا الانصياع لهذا القانون، وإلا اتهمن بأن عملهن الصحافي ضعيف ولا يرقى للمستوى المطلوب. فلو تحررت المرأة من هذه القوانين وأطلقت لنفسها العنان لتكتب على سجيّتها وفطرتها، لبثت عواطفها وأحاسيسها، ولعبّرت عن مشاعرها بعفوية وجمالية تتفوق فيها على الرجل، خاصة فيما يتعلق بطرح القضايا الإنسانية.

فالإعلامية - لأنها امرأة - متهمّة بأنها عاطفية، وأن عاطفتها تعطل إبداعها، تحت حجة أن العاطفة تفضح الانحياز لطرف ما، وبما أن الإعلامي يجب أن يظل محايداً، فإنه سيلجأ إلى كتم مشاعره الداخلية، وحقائقه فإنه لا يوجد إعلامي أو كاتب حيادي، وإلا صار مجرد جهاز تسجيل أو آلة طابعة؛ فالإعلامي هو إنسان صاحب رسالة وموقف ومشاعر، فإما أن يعبر عن انحيازه لقناعاته بلغة جافة متكلفة، أو بلغة دافئة مفعمة بالأحاسيس، وليس هناك أصدق من المشاعر الإنسانية، وليس هناك عمل صحافي أرقى من الذي يوازن بين لغة العقل ونداء القلب بلغة شفافة مرهفة. وهذا ما ميّز أعمال بعض المبدعات الفلسطينيات، وغير الفلسطينيات.

ولأن الإحساس بالجمال وتمثله مسألة تستقر في أعماق التكوين النفسي للمرأة، نجد دوماً أن الإعلامية تسعى لأن تضيف لمستها الأنثوية على العمل الإعلامي، لتحذ من خشونته بلمساتها الناعمة، وأن تلتطف من أجوائه الجافة بروحها الندية، وهذا الدور الجمالي للمرأة الإعلامية هو في الأساس مطلب إنساني، قد يسهم في تخليص المجتمع من شروره، ولهذا يجب أن يعبر عنه بجنس مميز من العمل الإعلامي، عادة ما تتقنه المرأة أكثر من الرجل؛ ولكن الكثير من الإعلاميات ما زلن عاجزات عن تحقيق ذلك.

وإذا كان العمل الإعلامي أو الإبداعي عموماً قد تأثر بالموجة الأصولية والسلفية التي

فرضت حضورها على المنطقة في العقدين الأخيرين؛ فإنّ الإعلاميات كنّ من أكثر المتأثرين والمتضررين منها، حيث سعت بعض الجماعات الأصولية إلى فرض مفاهيمها المتزمتة على المجتمع، فكانت الإعلاميات أول المستهدفات، ولم يقتصر الأمر على محاربة الأفكار التنويرية والتقدمية التي طرحها المبدعات، وإنما وصل إلى حد تهديدهن ومنعهن من العمل تحت حجج واجتهادات دينية متطرفة. على الرغم من أن تلك الجماعات الأصولية كانت تحارب عمل المرأة بشكل عام، وعمل الصحافيات بشكل خاص، فإنها أبحاث لنفسها توظيف المرأة كإعلامية داعية، وفتحت لها محطات فضائية متخصصة، وأفردت لها برامج نسائية خاصة تعرض من خلالها رؤية تلك الجماعات وأيديولوجيتها!!

بعيداً عن تأثير الجماعات السلفية، نجد أن المجتمع ما زال يمارس ضغطاً على المرأة الإعلامية بالذات، ويخفّض من سقف حريتها متأثراً في ذلك بتراث من المفاهيم الدينية المغلوطة، إلى الحد الذي يحول دون تفجر إبداعاتها، أو إبراز مقدراتها. علماً أن المرأة الفلسطينية كانت تتمتع بأدوار ومكانة اجتماعية وبمستوى من الحريات الشخصية، لا تتوافر لها اليوم.

ومن الصعاب الأخرى التي تواجهها الإعلاميات وتسبب لهن بعض الإحباط: ضعف أداء النقابة بشكل عام، وعدم دفاعها عن قضاياهن بشكل خاص، وعدم توافر فرص عمل كافية بعيداً عن الوساطة والمحسوبة، وعدم

توافر فرص كافية للتدريب، وضعف الشعور بالأمان الوظيفي، وتسلسل رؤساء التحرير، وغموض أو غياب المعايير المهنية، واحتكار الدورات والمشاركات الخارجية، واقتصارها على الإعلاميين الذكور، وضعف ثقة المؤسسات الإعلامية بهن، ولا سيما الخريجات اللواتي لا يجدن أي مساحة لنشر أعمالهن، سواء مقالة في الصحف المحلية، أو أي دور آخر في الوسائل المرئية والمسموعة. وحتى الإعلاميات المخضرمات لم يأخذن حقهن الكامل، فمثلاً لا يوجد رئيسات تحرير أو محررات أو كاتبات العمود كما هو الحال عند الرجال. وأيضاً هناك مشكلة ضعف الأجور خصوصاً في المحطات المحلية، حيث تضطر الإعلامية تحت وطأة الحاجة والواقع الاقتصادي الصعب الذي تعيشه للقبول بفرص عمل، قد لا تتوافر فيها أبسط الشروط الإنسانية.

مع كل الصعاب والتحديات التي تعاني منها المرأة الإعلامية، فإن العديد من الإعلاميات الفلسطينيات تخطين الكثير منها، وبعضهن سجّلن إنجازات مهمة، يحق لهن أن يفخرن بها. فإذا كانت الثورة الفلسطينية قدّمت قضية التحرير على سواها من القضايا الاجتماعية، بما فيها قضية المرأة، فإن الإعلاميات الفلسطينيات - اللواتي كن جزءاً أساسياً منها - كان لهن دور مركزي ومهم في النضال الاجتماعي أيضاً، واستطعن جعل قضايا "الإنسان"



## الحضور النسوي

### في المشهد الفلسطيني العام

يقول بعض المراقبين والمهتمين في مجال الفكر النسوي وحقوق المرأة بفلسطين أن مشاركة المرأة الفلسطينية في الحياة السياسية تكاد تكون محدودة ونسبية، وأنها مجرد مشاركة شكلية تقتصر على فئة معينة من النساء المنخرطات في الأحزاب السياسية، أو على ما يسميهن البعض "النخبة النسائية". في حين يقول البعض الآخر أن مشاركة المرأة الفلسطينية أوسع وأعم، وأنها تشمل المواطنة العادية، وأن أشكال وصور مشاركتها متعددة ومتنوعة، ولا تقتصر على المشاركات الرمزية في المسيرات التي تدعو إليها الأحزاب والأطر النسوية، وإنما تبدأ بالعمل النضالي اليومي والمشاركة في فعاليات المقاومة الشعبية (وحتى المسلحة)، وتمتد إلى النضال المجتمعي السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وتصل إلى حدود المشاركة الفعلية في صنع القرار، وتبوء المناصب القيادية العليا.

والأسئلة المطروحة: هل عكست الانتخابات البلدية الأخيرة الدور والحجم الحقيقي للمرأة الفلسطينية؟ وإلى أي مدى أثرت في طرح قضاياها؟ وهل كانت الشعارات التي رفعتها القوائم الانتخابية المختلفة بخصوص قضايا المرأة صادقة وجادة، أم مجرد شعارات؟! يقول البعض إن الأحزاب السياسية شجعت المرأة على المشاركة في الانتخابات (تصويتاً

في صلب ومضمون النضال السياسي. وقد ساهمن إلى حد ما في تغيير الصورة النمطية السائدة عن المرأة التي تهتم فقط ببرامج الفن والموضة والطبخ، ونجحن أيضاً إلى حد كبير في تغيير الصورة "القديمة" عن عمل الإعلامية، حتى أن العديد من الأسر صارت تقبل أن تخوض بناتهن هذا الميدان، وإنما صارت عوناً لهن في هذا المعترك.

كما نجحت بعض الإعلاميات الفلسطينيات إلى حد كبير بتوصيل رسالتهن للمجتمع وللعالم بأسره، والكثير منهن حفرن لأنفسهن أسماء وتجارب متميزة في عالم الإعلام، على المستوى المحلي والعربي والعالمي، وحققن شهرة واسعة، وأثبتن بالفعل والقول أن المرأة صنو الرجل، لديها القدرة على خوض المعارك الإعلامية، وتحقيق الإنجازات، وتجاوز المعوقات.

وبالنظر لوضعية الإعلاميات الفلسطينيات، والتحديات والمعوقات التي تواجههن - وقد تبين لنا أنها كثيرة- ورصد النجاحات والإنجازات التي حققتها، يمكننا المجازفة بالقول إن الإعلاميات الفلسطينيات يتمتعن بمكانة متميزة مقارنة بغيرهن في الدول العربية، وأن بعضهن نجحن في إنجاز اختراقات واضحة. ولكن ما زال أمامهن طريق طويلة، حيث إن مهمتهن لا تقتصر على كشف ممارسات الاحتلال، أو نقل أخبار المجتمع، وإنما تكمن في حمل رسالة الإعلام، وواجبه في إحداث التغيير.

الفلسطينية بشكل إيجابي ومؤثر في الحياة السياسية والديمقراطية، ويقولون إن هذا يعزز مبدأ المواطنة والحياة المدنية، ويؤدي إلى زيادة الانتماء والانحياز لمصلحة الوطن ككل، فإنهم ينفون فكرة استغلال دور المرأة السياسي لتحقيق مصالح وأهداف حزبية.

معيار اختبار تلك الشعارات هو الكف عن التعامل مع مشاركة المرأة السياسية على أنها مجرد صورة شكلية تزين المؤتمرات والفعاليات السياسية، وتمكين المرأة من الوصول للمواقع القيادية، والمشاركة الحقيقية في الحياة السياسية وعمليات صنع القرار، وتعزيز مكانتها في المجتمع.

وترشياً لاعتبارات الفوز والخسارة وكسب أصوات الناخبات، وذلك استمراراً لنهجها التقليدي في دعوة المرأة للمشاركة في المسيرات الجماهيرية التي كانت تنظمها، وكانت تنظر فيها لمشاركة المرأة كمجرد رقم يضاف من أجل زيادة أعداد المؤيدين لها، حيث إن جل ما تقوم به المرأة في هذه الحالة هو رفع علم الحزب وترديد الشعارات السياسية المؤيدة، دون أن تدرك بالضرورة معانيها ومضامينها الأساسية.

في حين يدافع الحزبيون عن مواقفهم، ويصرّون على أن دعواتهم وتشجيعهم للمشاركة النسائية إنما تأتي لتفعيل دور المرأة

## التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية: "التحديات والفرص"

وسام جودة\*

والضغط لتحقيق الاعتراف بشرعية النضالات النسوية المطالبة عبر تمسك النساء بالقرارات والبناء عليها وفقاً لخصوصيتها الوطنية، كما كان لذلك أثره الكبير في رفع مستوى التمكين السياسي للنساء في العالم، فاستحوذت قضية تمكين المرأة سياسياً في مجتمعاتنا على اهتمام خاص من المنظمات العالمية المعنية بحقوق الإنسان والتنمية وفي أروقة الأمم المتحدة. تمر المنطقة العربية بمراحل انتقالية تتفاوت بين انعدام الديمقراطية وغياب مشاركة المواطنين السياسية وليس انتهاء بحدثة التجربة الديمقراطية، ولهذا لن تستطيع المرأة وحدها دون تكاتف أطراف المجتمع وتعاضدها أن تغير الكثير من واقعها الذي تُوّطره الأنماط الاجتماعية التقليدية،

يزداد إدراك المجتمعات على المستوى الدولي لأهمية مشاركة النساء في المجالات السياسية، وطرح قضية تحقيق المساواة بين الجنسين، الرجل والمرأة. هذه القضية التي بدأتها النساء أصلاً ثم بدأ الرجال تأييد خطواتها والتنظير لها، لقناعة الجميع بأنه لن يتم التقدم الإنساني إلا بفضل تحقيق المساواة بين الجنسين. وترافق ذلك مع توجه عالمي لتمكين المرأة من خلال مجموعة من التقارير والقرارات الصادرة عن اللقاءات والمؤتمرات الدولية.

كان للقرارات والجهود النسوية شأن كبير في المساهمة برفع الغطاء عن التمييز الممارس بحق المرأة على الصعيد العالمي، وفي التأثير

\* باحثة في قضايا المرأة.

وهنا يبرز الدور المحوري والجوهري للأحزاب السياسية والمنظمات الأهلية في تمكين المرأة إذا ما استوعبت مفهوم التمكين وتبنته كتوجه إستراتيجي في أروقتها وضمن خطط عملها، عوضاً عن التوجه والتركيز على توفير الخدمات والرعاية الاجتماعية.

ومع أن مشاركة النساء الفلسطينيات في الحياة السياسية تمثل ضرورة من أجل المشاركة في عملية التنمية الشاملة للمجتمع الفلسطيني، فقد ارتبطت هذه المشاركة في مهدها الأولى بالقضية الفلسطينية وتطوراتها، إذ تميزت مشاركة النساء الفلسطينيات عن غيرهن من النساء بالعمل الوطني الذي دفعهن للساحة السياسية بما يحتمله ذلك من تغييرات في الثقافة الاجتماعية، ومع مجيء السلطة الوطنية الفلسطينية كانت هذه المشاركة غير مستقرة وتراوحت بين مد وجزر. ما زالت مشاركة النساء محصورةً بنظرة المجتمع التي تحمل إرثاً من العادات والتقاليد والتراكمات الفكرية، ومما فاقم ذلك التركيز على دور النساء الإنجابي والاهتمام بالبيت والأطفال وتجاهل أي مشاركات أخرى في المجال الاجتماعي أو السياسي... وفي مقابل ذلك، خاضت العديد من النساء تجربة الانتخابات الفلسطينية الأولى عام ١٩٩٦ والثانية ٢٠٠٦، وأصبح هناك نائبات في المجلس التشريعي، ووزيرات في الحكومة التابعة للسلطة الفلسطينية.

يعني التطرق لموضوع التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية تسليط الضوء على النساء الفلسطينيات ورؤيتهن لأنفسهن ودورهن في عملية التمكين السياسي والظروف المجتمعية المحيطة بهن والعوامل كافة، ارتباطاً بتأثير الأدوار وعلاقات النوع الاجتماعي التي تتشكل في سياق اجتماعي اقتصادي سياسي.

تهدف الدراسة إلى دراسة واقع تمكين المرأة الفلسطينية ومحاولة تحليله سياسياً، إذ يتناول البحث دراسة قضية تمكين المرأة كما وردت في القرارات والتوجهات الدولية والقوانين الوطنية، ثم تحليل أهم معوقات المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية، وواقع تمكينها على الصعيد السياسي، وأهم الإنجازات التي تحققت والفرص المتاحة.

تكمن أهمية البحث في أنه يعالج قضية خطيرة من أهم القضايا التي يجب معالجتها سريعاً للنهوض بواقع المرأة الفلسطينية، فالمجتمع الفلسطيني لا يزال للأسف يعاني من إرث ثقافي متخلف نجم عن استمرار وجود الاحتلال الإسرائيلي، هذا الإرث الذي انعكس انعكاساً كبيراً على المرأة كإنسان، وحرمتها من أبسط حقوقها في الوصول إلى المشاركة في صياغة مصير شعبها من خلال وصولها إلى المجلس التشريعي والمناصب التنفيذية ضمن المجتمع بالشكل المرضي، وبما لا يشكل حالة من التبعية وانعدام القدرة على المشاركة الفعالة، علاوة على استمرار حالة الانقسام

الفلسطيني، وما يترتب عليها ولا يزال من تداعيات على مختلف المستويات.

### وتفترض الدراسة

- وجود علاقة طردية بين فعالية الأحزاب السياسية والمنظمات الأهلية النسوية ببرامجها التي تدعم مشاركة المرأة سياسياً وبين التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية.
- وجود علاقة طردية بين تفعيل القوانين وخاصة تلك المتعلقة بالمرأة والتوقيع والتصديق على الاتفاقيات الدولية وبين عملية التمكين السياسي للمرأة.
- وجود علاقة عكسية بين استمرار حالة الانقسام السياسي الفلسطيني وعملية التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية.
- وجود علاقة عكسية بين استمرار الاحتلال وعملية التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية.

### مفهوم التمكين Empowerment:

يعرف التمكين بأنه عملية تتضمن الحصول المتكافئ على الفرص في الاستفادة من موارد المجتمع، ومنع التفرقة على أساس النوع في الفكر والممارسة، ومنع العنف، والتطور الاقتصادي لقوة العمل، والمشاركة في كل مؤسسات صنع القرار، وحرية الاختيار في أمور تتعلق بحياة الفرد. وعند الحديث عن تمكين المرأة يجب الأخذ بعين الاعتبار أن النساء لا يشكلن فئة

متجانسة، ولذا فإن أولويات التمكين لجماعات مختلفة من النساء، ليست متطابقة، فبالنسبة لعدد كبير من النساء في الدول العربية اللاتي يواجهن الصراع من أجل البقاء، يعني توفير الحاجات الأساسية مثل الغذاء الصحي، ومياه الشرب النظيفة، والتعليم الأساسي، والرعاية الصحية الأساسية، وفرص تنمية المهارات، والحصول على الأنشطة التي تدر دخلاً. أما بالنسبة للنساء اللاتي استطعن الحصول على بعض هذه المطالب الحياتية، فأولويات التمكين تختلف بالنسبة إليهن.<sup>(١)</sup>

### التمكين السياسي للمرأة

التمكين السياسي هو عملية مركبة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة، وضمان الفرص للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديداً.<sup>(٢)</sup> تعد مشاركة المرأة السياسية إحدى النواحي الأساسية الثلاث في مفهوم التمكين، فالتمكين السياسي للمرأة يعني جعل المرأة ممتلكة القوة والإمكانيات والقدرة لتكون عنصراً فاعلاً في التغيير، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتحقيق المرأة لذاتها وحضورها على أرض الواقع، عبر تعزيز قدراتها في المشاركة السياسية من خلال مشاركتها بصورة جدية وفعالة في نشاطات المنظمات السياسية والشعبية الأخرى، والنقابات المهنية ومكاتبها

الإدارية، أي إيصال المرأة إلى مواقع اتخاذ القرار في المجتمع والبرلمان، وتعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرةً على تغيير واقعها وتغيير واقع الآخرين أفراداً أو جماعات، أو مجتمعاً بأكمله.

وبشكل عام تعتمد مقاييس التمكين على: (٤) متوسط دخل الفرد، نصيب المرأة من الدخل القومي، إنتاجية عمل المرأة، نسبة الإناث في الوظائف الإدارية والمهنية، نسبة النساء في البرلمان، نسبة النساء في الوزارات والوظائف العليا ومراكز صنع القرار، نسبة النساء في ملكية الأعمال، نسبة الإناث في عدد المتخرجين من مؤسسات التعليم العالي، عدد النساء اللواتي يملكن حساباً مصرفياً.

## الإطار القانوني

**أولاً: وضعية حقوق المرأة في الشريعة الدولية**  
ترتب الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، عادةً، التزامات على عاتق الدول الأعضاء بضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية والتدابير العملية لضمان احترام المبادئ التي تنص عليها وتقرها، وقد وردت في الاتفاقيات الدولية العديد من المبادئ الأساسية التي تؤكد على تحقيق المساواة، والقضاء على التمييز والعنف ضد النساء، وتعزيز مشاركتهن وتمتعهن بحقوقهن السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

### ١. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: (٥)

يعد أول وثيقة دولية تضمنت حقوق الإنسان الأساسية، ضمن نصوص ومبادئ واضحة، على أساس الإخاء والمساواة والكرامة

الإدارية، أي إيصال المرأة إلى مواقع اتخاذ القرار في المجتمع والبرلمان، وتعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرةً على تغيير واقعها وتغيير واقع الآخرين أفراداً أو جماعات، أو مجتمعاً بأكمله.

## أدبيات التمكين السياسي

ترى أدبيات التمكين أنه لكي يستطيع التمكين منح القوة للأفراد والجماعات والهياكل البشرية والمؤسسية، فإن القوة تتأثر بثلاثة عوامل هي: امتلاك المعرفة بالذات، امتلاك الثقة الضرورية بالعمل والإنجاز، أن يكون الفرد جزءاً من جماعة أو مجتمع يشعر فيه بالمواطنة، ما يمكنه من تحرير طاقاته كاملة.

تؤكد أدبيات التمكين على تقوية المرأة من خلال اعتمادها على نفسها، كما تقر بعلاقات النوع الاجتماعي «الجنس»، ولكن لا ينظر إلى منزلة المرأة الدولية في المجتمع، إنها تقر بأدوار المرأة المتعددة، إلى ضرورة تلبية الحاجات الإستراتيجية المرتبطة بالنوع الاجتماعي عن طريق تعبئة النساء لتوجيههن للالتفاف لمطالبهن المتعلقة بتلبية حاجتهن العملية. (٦)

## مقاييس تمكين المرأة

يستند مقياس تمكين المرأة- والمعتمد من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي- إلى قياس مشاركة المرأة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية والسياسية، وذلك اعتماداً على مؤشرات متوسط دخل الفرد، ونسبة

اعترفت هذه الاتفاقية بالحقوق السياسية المختلفة للمرأة، فقد أكدت المادة (١) و (٢) على حق المرأة في التصويت في الانتخابات، والمساواة مع الرجل دون تمييز، كما نصت المادة (٣) على أهلية المرأة في تقلد المناصب والوظائف العامة دون أي تمييز بينها وبين الرجل.

#### ٤. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو):<sup>(٨)</sup>

لا أحد ينكر أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كانت ولا تزال الأبرز والأشمل والأهم، وذلك لتناولها جميع الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة.

فيما يخص الحقوق السياسية ضمن اتفاقية «السيداو» فقد نصت المادة (٧) منها على وجوب اتخاذ الدول الأطراف في الاتفاقية، التدابير اللازمة كافة للقضاء على أشكال التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية، على أن تكفل للمرأة الحق في:

- التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات والهيئات والمجالس التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام، وشغل الوظائف العامة على جميع المستويات الحكومية، والمشاركة في رسم سياسة الحكومة وتنفيذها، والمشاركة في المنظمات والجمعيات الأهلية التي تهتم بالحياة السياسية والعامة.

الإنسانية، وقد شكل هذا الإعلان أساساً دستورياً لمطالب الحركة النسوية بالمساواة وعدم التمييز والمشاركة على قدم المساواة مع الرجل في إدارة المجتمع والحياة العامة. وتركز المادتان (٢٠) و(٢١) من الإعلان على الحقوق السياسية، باعتبارها جزءاً أساسياً من منظومة الحقوق العامة للإنسانية.

#### ٢. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:<sup>(٦)</sup>

يعد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إحدى الوثائق المهمة والأساسية التي تتناول الحقوق السياسية والمدنية، وتأتي المادة (٢٥)، لتتيح لكل مواطن فرصة التمتع بهذه الحقوق دون قيود غير معقولة، وتأتي المادة (٢٥) من العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، أيضاً، لتؤكد ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المساواة وعدم التمييز، وأن الانتخابات النزيهة هي التعبير الحر عن إرادة الناخبين، وكذلك تأتي تأكيداً على أن المشاركة السياسية، هي حق لكل مواطن سواء أكان رجلاً أم امرأة.

#### ٣. الاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة:<sup>(٧)</sup>

جاءت اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٦٤٠ وصادقت عليها سنة ١٩٥٢ وبدئ العمل بها وتنفيذها سنة ١٩٥٤.

اشتملت هذه الاتفاقية على ١١ مادة، وقد

## موقف السلطة الفلسطينية

### من اتفاقية «السيداو»:

اتفاقية «السيداو» من أهم الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق المرأة، ونبذ أشكال التمييز ضدها، وبالنظر إلى موقف السلطة الوطنية من هذه الاتفاقية، وذلك بالاطلاع على بنود الاتفاقية ومقارنتها بالتشريعات والقوانين الفلسطينية المعمول بها في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، يلاحظ وجود فجوة بين ما هو قائم وبين ما هو مطبق، وذلك بسبب العوامل الاقتصادية والاجتماعية والجغرافية والسلوكية والعوامل الثقافية بالإضافة إلى الصلاحيات (التنفيذية والتشريعية) التي ما زالت منقوصة ومقيدة بالاتفاقيات الموقعة بين الطرفين (الفلسطيني والإسرائيلي).<sup>(٩)</sup>

أصدرت السلطة الوطنية الفلسطينية، في العام ٢٠٠٩، المرسوم الرئاسي رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بحقوق المرأة، ليؤكد مصادقة السلطة الوطنية الفلسطينية على اتفاقية «السيداو»، وضرورة احترام الجهات المعنية وإنفاذ أحكام هذه الاتفاقية كافة.<sup>(١٠)</sup>

## ٦. القرار ١٣٢٥

كان للقرارات والجهود النسوية شأن كبير في المساهمة في رفع الغطاء عن التمييز الممارس ضد المرأة على صعيد العالمي، وفي التأثير والضغط لتحقيق الاعتراف بشرعية النضالات النسوية المطلوبة، عبر تمسك النساء بالقرارات والبناء عليها وفقاً لخصوصياتها الوطنية، كما أن صدور القرار ١٣٢٥، يُحتسب كثمرة من ثمرات نشاط النساء الدولي ممن تأثرن بالحروب ونتائجها الكارثية على المرأة والإنسانية جمعاء، سواء النساء اللواتي تضررن من الحرب، أو اللواتي يملكن مصلحة حقيقية في إرساء السلام العادل والشامل.

عاشت المرأة الفلسطينية بين المطرقة والسندان في بيئة طغى عليها النزاع مع الاحتلال وتناحر الفصائل الفلسطينية، وعلى الرغم من التضحيات التي قدمتها فإنها لم تحظ بدور رئيس ومركزي في العديد من المستويات، لذا يعتبر تبني قرار ١٣٢٥ بمثابة حد وخط فاصل بالنسبة لتطور حقوق المرأة وقضايا الأمن والسلام للفلسطينيات ومثيلاتهن ممن عايشن الويلات.

## ٥. إعلان الألفية

اجتمع ممثلو ١٨٩ دولة في قمة الألفية، في شهر أيلول من العام ٢٠٠٠، وتبنوا وثيقة أطلق عليها اسم إعلان الألفية، وفوضت القمة الأمين العام للأمم المتحدة متابعة تنفيذ ما جاء في الإعلان من قرارات.

## ثانياً: المرأة الفلسطينية في التشريعات

### الدستورية والقوانين الوطنية

يعكس التحليل العام للقانون الأساسي - والذي يساوي الدستور في الدول الأخرى والقوانين والتشريعات الوطنية - ضمان ذلك القانون حقوقاً متساوية لكل الأفراد «رجالاً



ونساء» في المجتمع، ولكن التحليل العميق والمفصل لبعض التشريعات والقوانين، يظهر اشتغال بعض النصوص على صورة من التمييز التي يمكن النظر إليها من زوايا البيئة الثقافية والاجتماعية والقيم السائدة في المجتمع، وتتمثل المرجعية القانونية لحقوق المرأة بشكل عام في مجموعة من القواعد القانونية الوطنية سواء في الدستور أو القوانين الداخلية والدولية.

### ١. وثيقة إعلان الاستقلال:

شكلت وثيقة إعلان الاستقلال الصادرة في ١٥/١١/١٩٨٨ عن المجلس الوطني الفلسطيني، في دورته التاسعة عشرة في الجزائر مرجعية مهمة لاحترام حقوق الإنسان الفلسطيني ومبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دولة فلسطين، بحيث يكون فيها «للفلسطينيين أينما كانوا الحق في هويتهم الوطنية والثقافية، ويتمتعون فيها بالمساواة الكاملة دون تمييز في حقوق العامة على أساس العرق، أو الدين، أو اللون، أو بين المرأة والرجل في ظل سيادة القانون، والقضاء المستقل»<sup>(١١)</sup>.

### ٢. القانون الأساسي الفلسطيني:

بعد إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية في العام ١٩٩٤، صدر قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤ الداعي لاستمرار العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية قبل ٥/٦/١٩٦٧. وفي ٢٩/٥/٢٠٠٢ صدر القانون الأساسي<sup>(١٢)</sup> ساري المفعول بتاريخ ٧/٧/٢٠٠٢، باعتباره

القانون الأسمى الذي يحتل المركز الأول أمام باقي القوانين لتنظيم الأمور الدستورية. وإن لم يسم دستورياً، فإن مبدأ مساواة المرأة بالرجل أصبح مبدأً دستورياً في فلسطين يبطل أي شكل من أشكال التمييز القانوني ضد المرأة.

### ٣. القوانين الوطنية:

تشتمل القوانين الوطنية على مجموعة من القوانين التي من المفترض أن تنظم حياة المواطنين في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، هناك قانون الانتخابات، قانون الأحوال الشخصية، قانون العمل، قانون العقوبات.

### أ. قانون الانتخابات العامة الفلسطيني:

صدر قانون الانتخابات الفلسطيني رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥، بناءً على مرجعية الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية، وقد نص قانون الانتخابات الذي تمت على أساسه الانتخابات الرئاسية، والتشريعية عام ١٩٩٦ على مشاركة المرأة الفلسطينية في الترشيح والانتخابات دون أدنى تمييز، ويمكن توضيح ذلك من خلال موادها المختلفة، فالمادة (٦) الواردة تحت حق الانتخابات نصت على أن الانتخابات حق لكل فلسطيني وفلسطينية في الضفة الغربية، بما فيه القدس الشريف، وقطاع غزة، ممن توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون، لممارسة هذا الحق، وذلك بصرف النظر عن الدين أو الرأي أو الانتماء السياسي أو المكانة

بين الأعضاء الفائزين، حتى صدر القانون بهذه التعديلات بتاريخ ٢٩/٨/٢٠٠٥، كما تم التعديل على ذات القانون بالقرار بقانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢.<sup>(١٤)</sup>

## بيئة التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية

حينما نتحدث عن بيئة المشاركة السياسية في المجتمع الفلسطيني، نرى أن هناك مجموعة من العوامل المتشابهة والمختلفة المؤثرة على جميع الفئات رجالاً ونساءً، والتي تلعب دوراً أساسياً في خلق بيئة سليمة للمشاركة السياسية والتمكين السياسي.

### أولاً: بيئة المشاركة السياسية والتمكين السياسي

تتنوع مجموعة العوامل المؤثرة في بيئة المشاركة السياسية بسبب وجود الاحتلال الإسرائيلي، واستمرار حالة الانقسام الفلسطيني منذ ما يزيد على عشرة أعوام، ووجود موروث اجتماعي وثقافي لا تزال تغلب عليه ثقافة التمييز والعنف اتجاه النساء، وعوامل اقتصادية زادت من حالة الفقر والفقر المدقع بين مختلف شرائح المجتمع الفلسطيني، ما أدى لسوء الحالة الاقتصادية لمعظم الأسر الفلسطينية، وارتفاع مستوى البطالة، هذه العوامل أيضاً انعكست على سوء الحالة الصحية والتعليمية بشكل كبير ولافت، وحينما

الاجتماعية أو الاقتصادية أو العلمية. أما المادة (٧) الخاصة بأهلية الانتخابات، فقد حددت المنتخب بأن يكون «المنتخب فلسطيني الجنسية، ويبلغ ١٨ عاماً»، وبالتالي لا محظورات على مشاركة المرأة أو أهليتها في الانتخاب، أما المادة (٩)، فحددت «أن يكون العمر ٣٥ عاماً كأهلية لترشيح الرئيس.<sup>(١٣)</sup>

### ب. قانون الانتخابات المحلية:

ولضبط إدارة الانتخابات وسجلات الناخبين، صدر قانون انتخاب الهيئات المحلية. عالج قانون انتخاب الهيئات المحلية رقم (٥) لسنة ١٩٩٦ ما يتصل بإدارة الانتخابات وسجلات الناخبين والترشيح لرئاستها وعضويتها، وسائر الشؤون المتعلقة بالدعاية الانتخابية والاقتراع وجرائم الانتخابات، وفي تشرين الأول (١٩٩٧)، صدر القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٧ حول الهيئات المحلية، الذي يتناول السياسة العامة لهذه المجالس ومختلف مهماتها وصلاحياتها على صعيد التخطيط والخدمات العامة وسبل استيفاء الرسوم والضرائب ذات الصلة.

كما صدر قانون رقم (١) بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٠٤، القاضي بتعديل بعض أحكام قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية، وأصبح نافذاً من تاريخ نشره، وتم نشره في كانون الثاني ٢٠٠٥، وما لبثت أن أجريت تعديلات أخرى على القانون تتعلق بتخصيص كوتا نسوية، وانتخاب رئيس الهيئة المحلية من

والنساء الفلسطينيون للاعتقال التعسفي، والاحتجاز، والنفي من سلطات الاحتلال الإسرائيلي.

### ب- حالة الانقسام السياسي الفلسطيني

يعتبر العام ٢٠٠٧ العام الأسوأ في حياة الشعب الفلسطيني، فقد شهد متغيرات كبيرة على الساحة الفلسطينية، خصوصاً في قطاع غزة، الذي عاش وضعاً خطيراً وغير مسبوق تمثل في اقتتال داخلي عنيف بين حركتي فتح وحماس، حصد أرواح عدد كبير من الأبرياء.

لقد كان واضحاً مدى أثر حالة الانقسام السياسي الفلسطيني الداخلي على النسيج الاجتماعي الفلسطيني، وعلى كل الحالة الفلسطينية برمتها، وبشكل سلبي كبير جداً انعكس على المجتمع الفلسطيني وعلى مستوى حقوقه وتطلعاته، سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وقانونياً، وبالتحديد ما يتعلق بالحقوق الإنسانية للمواطن الفلسطيني وللمرأة الفلسطينية في قطاع غزة.

### ٢. الموروث الاجتماعي والثقافي

ترتبط المرأة الفلسطينية ارتباطاً وثيقاً وموضوعياً مع المجتمع ومع كل ما يدور فيه، ولا يمكن فهمها أو بحثها كظاهرة منعزلة، وإنما ينبغي النظر إليها في ضوء التركيب الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع الذي نجد انعكاساته المباشرة على الوضع الأسري بشكل عام ووضع المرأة بشكل خاص، حيث لا

نتحدث عن بيئة التمكين السياسي للمرأة لا نستطيع توصيف ذلك بعيداً عن جملة من العوامل المؤثرة والموجودة والتي لا تزال تعيق عملية التمكين والتمكين السياسي للمرأة الفلسطينية، واستمرارها حتى هذه اللحظة يعد مؤشراً خطيراً على تدهور أوضاع المواطن الفلسطيني أينما كان، خاصة أوضاع المرأة في مختلف المجالات، حتى في ظل وجود بعض الإنجازات البسيطة التي لا يمكن مقارنتها ما قدمته ولا تزال المرأة الفلسطينية من نضالات سياسية واجتماعية... .

### ١. الاحتلال والحصار والانقسام السياسي

يعد الاحتلال الإسرائيلي أحد المنغصات الرئيسة على الشعب الفلسطيني في مختلف مناحي الحياة، حيث الظلم والاستبداد والاعتداءات والحروب الإسرائيلية المتكررة والحصار، وحين يجتمع ما سبق مع وجود حالة الانقسام السياسي التي تدخل الشعب الفلسطيني في مزيد من المتاهات السياسية والحياتية وتشنت أوصاله وجغرافيته ونسيجه الاجتماعي، فإن الحال، ليس بالطبيعي على رجال ونساء هذا الشعب، في ظل وجود هذا التالوث.

### أ- الاحتلال والحصار

يؤثر وجود الاحتلال الإسرائيلي ويعيق بشكل كبير مشاركة النساء على مختلف المستويات، فهو يعيق المشاركة الواسعة والمستمرة للنساء في الحياة السياسية، حيث يتعرض الرجال

تزال الثقافة المجتمعية ثقافة ذكورية تؤمن بأن السلطة الذكورية هي السلطة الأولى، وأن المرأة ماهي إلا تابع ومواطن من الدرجة الثانية.

### ٣. البعد الاقتصادي

إذا تحدثنا عن بيئة التمكين السياسي ارتباطاً بالبعد الاقتصادي نجد أنها علاقة طردية واضحة، فإغلاق المعابر بين شطري الوطن في قطاع غزة والضفة الغربية، وصعوبة الوصول بين مناطق الضفة والقدس، بسبب استمرار الاحتلال، وحالة الحصار الخانق الذي يعيشه قطاع غزة، وغياب الموارد الاقتصادية، وما أنتجه ذلك من انخفاض النشاطات الاقتصادية وتفاقم معدلات الفقر، انعكس بدوره بشكل سلبي على المجتمع الفلسطيني برمته وتحديداً على النساء وطبيعة أدوارهن الجندرية.

### ٤. الوضع الصحي

يعاني المجتمع الفلسطيني من عدم توافر المرافق الصحية الكافية، وعدم تجهيزها بالأدوات الطبية اللازمة، بالإضافة إلى العوامل الموضوعية المفروضة على الوضع الفلسطيني التي تتمثل بالاحتلال وسياسات الإغلاق، وما كان لذلك من تبعات على الأوضاع الصحية للأفراد الذين قد لا يستطيعون الوصول إلى المستشفيات والمراكز الصحية، وعدم توافر الكثير من الأدوية، ناهيك عن بعض حالات الولادة على الحواجز العسكرية.<sup>(١٥)</sup>

أدى تفشي الأمراض، وارتفاع حالات مرض السرطان وسرطان الثدي بين صفوف النساء، ونقص العلاجات والتحويلات الطبية فيما يتعلق بالمواطنين/ات في قطاع غزة، إلى تدهور خطير في الوضع الصحي بشكل كبير في الآونة الأخيرة في قطاع غزة بسبب الظروف السياسية والأمنية، والذي انعكس بدوره بشكل سلبي كبير على بيئة التمكين السياسي للمرأة والرجل وبالتحديد للمرأة.

### ٥. الوضع التعليمي:

أثر اندلاع انتفاضة الأقصى في العام ٢٠٠٠ على الوضع التعليمي على فئات الطلبة بشكل عام، وعلى الطالبات بشكل خاص سواء في المرحلة المدرسية أو الجامعية، وانعكست سياسة الإغلاق والحصار على الأوضاع الفلسطينية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية، وفرضت هذه السياسة على بعض الطالبات الفلسطينيات ترك دراستهن أو تأجيلها لعدم قدرتهن على استكمال مصاريف الدراسة وخاصة في المرحلة الجامعية بما فيها رسوم وشراء كتب وتوفير موصلات، إضافة إلى سياسة الفصل بين العديد من المناطق في الضفة الغربية، وبين الضفة الغربية وقطاع غزة، مما حال دون وصول الطلبة الجامعيين في بداية الانتفاضة إلى مقاعدهم الدراسية ومواصلة مسيرتهم التعليمية في الجامعات. أدى استمرار إغلاق المعابر فترات طويلة

النساء، لكنها في الواقع لا تعبر عن مستوى المشاركة الحقيقية للمرأة داخل الأحزاب والهيئات المحلية.

## مشاركة المرأة الفلسطينية في الترشح للانتخابات:

### أ- الانتخابات التشريعية عام ٢٠٠٦

أقر المجلس التشريعي الفلسطيني في اجتماعه في ١٨/٦/٢٠٠٥، قانون الانتخابات الفلسطينية، والذي أجريت وفقه الانتخابات التشريعية في العام ٢٠٠٥، بتبني نظام الانتخاب المختلط على أساس المناصفة بين نظام القوائم النسبية ونظام الدوائر المتعددة، كاستجابة لمطالب مؤسسات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية، والقوى الفاعلة على الساحة الفلسطينية، لكنه في الوقت نفسه لم يلب مطالب الحركة النسائية بتضمين القانون الكوتا النسائية التي تضمن نسبة معينة من المقاعد المخصصة للنساء، في حين أقر آلية مشاركة المرأة، ووجوب حضورها في القوائم النسبية.<sup>(١٦)</sup>

### المرأة في مرحلتي التسجيل والاقتراع:

تم إلغاء السجل المدني لتحديد المواطنين الذين يحق لهم التصويت في الانتخابات، وتم اعتماد السجل الانتخابي فقط، حسب قانون الانتخابات المعدل، بخلاف ما جرى

كجزء من الحصار الذي يعيشه القطاع، فقد أدت القيود على معبر بيت حانون الذي يفصل بين شطري الوطن إلى معاناة كبيرة للمواطنين في التنقل بين المدن الفلسطينية في قطاع غزة والضفة الغربية والقدس، علاوة على الصعوبة الكبيرة في الحصول على التصاريح من سلطات الاحتلال الإسرائيلي لاجتيازه، كما أدى استمرار إغلاق معبر رفح لشهور طويلة والذي يربط قطاع غزة بالعالم الخارجي من خلال الشقيقة مصر كدولة جوار، إلى الحد من حركة التنقل والسفر والتمتع بالحق في التعليم الجامعي والحصول على فرص تعليمية جيدة خارج فلسطين لمواطني غزة، وللنساء والفتيات على وجه التحديد.

## ثانياً: دلائل المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية في الانتخابات

تعتبر مشاركة المرأة الفلسطينية ذات طابع خاص تميزه مراحل العمل والنضال الوطني التي قامت به المرأة الفلسطينية، عبر التاريخ ضد الاحتلال الإسرائيلي، أثبتت فيه المرأة في مختلف أماكن وجودها أنها شريكة حقيقية في الدفاع عن القضية والهوية الفلسطينية عبر السعي لإزالة المعوقات التي تحد من الفرص المتاحة لتنمية المرأة الفلسطينية ودعمها في العديد من المجالات، وتمنع وصولها إلى أماكن صناعة القرار داخل الهيئات المحلية والأحزاب السياسية، والتي سجلت أرقاماً في مشاركة

من اختلاف هذا في طرح البرامج الانتخابية فلم تصل المرأة الفلسطينية إلى مستوى صنع القرار السياسي الحزبي، لقد جرت الانتخابات في الدوائر حسب نظام الأغلبية والأقلية، وقد ترشحت خمس عشرة امرأة لتنافس على ستة وستين مقعداً، تمثل نصف مقاعد المجلس التشريعي دون وجود كوتا انتخابية، ولكن الرياح لم تأت كما اشتهت المرشحات، فلم تظفر أي منهن بمقعد.

لا بد من تسجيل شجاعة المرشحات وامتلاكهن إرادة استثنائية، حيث المواجهة هنا أكثر تعقيداً وتركيباً، فالمرشحة تكون تحت اختبار وفحص مجهري لكفاءتها وأهليتها للمنصب وتاريخها وشهادتها العلمية، بالإضافة إلى التدقيق الشخصي والذاتي لشكلها ومظهرها ولباسها وغطاء رأسها ووضعها الاجتماعي بشكل لا يتعرض له المرشح، وتصبح القضايا الشكلية والمعايير المجتمعية السائدة والنظرة النمطية للمرأة وأدوارها التقليدية هي الأساس والمقياس والمعايير للمواصفات التي ينبغي أن تتحلى بها عضوة المجلس، وليست معايير الكفاءة والأهلية والتاريخ النضالي والسياسي والنزاهة والمصداقية.

أما على القوائم النسبية، فقد ضمت ١١ قائمة حزبية ٧٠ مرشحة، فازت منهن ١٧ مرشحة، ٨ مرشحات عن قائمة حركة فتح، و٦ مرشحات عن قائمة التغيير والإصلاح (حماس)، ومرشحة واحدة عن كل من قائمة أبو

في الانتخابات الرئاسية ٢٠٠٥، من اعتماد السجل الانتخابي، والسجل المدني، لتحديد المواطنين المسجلين للانتخابات، بلغت نسبة المواطنين المسجلين للانتخابات التشريعية في كانون الثاني ٢٠٠٦، نحو ٨٠٪ من أصحاب حق الاقتراع، وبلغت نسبة النساء ٤٧،٥٪ من مجموع المسجلين في السجل الانتخابي، في حين تراجع نسبة النساء المقترعات إلى ٤٥٪، أي ما يقارب ٧٥٪ من مجموع المقترعين مقابل اقتراع ٢٥٪ من الرجال،<sup>(١٧)</sup> ويلاحظ هنا تراجع نسبة النساء المقترعات مقارنة بالرجال.

ترشحت النساء حسب النظام الانتخابي على مستوى الدوائر والقوائم النسبية للانتخابات التشريعية ٢٠٠٦، وفق الآتي: ترشحت ١٥ امرأة فقط، على مستوى الدوائر الانتخابية المختلفة، ١١ منهن مستقلات، ومرشحتان عن حركة فتح، ومرشحة واحدة عن الجبهة الشعبية، وأخرى عن الجبهة الديمقراطية، ولم تنجح أي من المرشحات على مستوى الدوائر الانتخابية، ويمكن أن نعزو ذلك، إلى شدة التنافس بين الأحزاب السياسية، التابع من الأهمية الكبرى التي حظيت بها هذه الانتخابات، ما دفع الأحزاب لترشيح رجال في الدوائر الانتخابية، والابتعاد عن المغامرة بمقعد في حالة ترشيح امرأة، ذلك لاقتناعهم بأن الرجال أقدر على استقطاب الناخبين، ولهم القدرة على المنافسة، وهذا يعني تراجع النساء على مستوى الأحزاب السياسية، وضعف دعمها للمرأة. وعلى الرغم

علي مصطفى، قائمة فلسطين المستقلة، وقائمة الطريق الثالث.<sup>(١٨)</sup>

اتجهت إرادة المشرع عندما وضع النص القانوني إلى أن تصل نسبة النساء في القوائم إلى ٢٠٪ منها، كنوع من الاستجابة إلى مطلب الحركة النسائية والحملة الوطنية لتغيير القانون، إلا أن الاستجابة كانت ناقصة عندما قرر أن تشمل نصف عدد المقاعد، بينما كانت مطالب المرأة والحملة متركزة على الحصول على النسبة من إجمالي عدد المقاعد.

التزام القوائم الحزبية والائتلافية بترشيح المرأة كان التزاماً بالقانون أكثر منه التزاماً بالفكرة، لذلك وجدنا أن معظم القوائم أعطت المرأة ترتيبها في القائمة في نهاية القائمة، بمعنى أنها جاءت في الترتيب الثالث من المقاعد الثلاثة الأولى، وفي الترتيب السابع في المقاعد الأربعة الآتية، والاستثناءات القليلة التي جرت كانت بحكم قوة ورمزية بعض المرشحات اللواتي فاوضن مباشرة دون وصاية من أصحاب القوائم، لقد ميزت قائمة حركة فتح نفسها بهذا الخصوص عندما قامت بالخروج قليلاً عن النمط، عندما وضعت المرأة في مواقع إضافية، وهو ما يفسر خروج ثماني عضوات ناجحات من أصل (٢٨) مقعداً وبتزايد لعضوين اثنتين عما كان منتظراً، بينما خرجت ست عضوات ناجحات من قائمة «حماس» التي استطاعت أن تحسم تسعة وعشرين مقعداً من قائمتها.

## ب- انتخابات الهيئات المحلية في قطاع غزة

تقوم فكرة البلديات والمجالس المحلية، على أساس إعطاء الدولة حيزاً من الصلاحيات والمهام للسلطة المحلية، لتنفيذها بهدف توفير الوقت والجهد، حيث إن توزيع السلطات المحلية والصلاحيات، يكون حسب التوزيع الجغرافي، لكي يتسنى للسلطة المركزية متابعة القضايا العامة والسياسية، فالسلطات المحلية تكون أقرب للشعب وأكثر معرفة بالواقع المعاش، وأقدر على وضع الخطط والحلول وتوظيف تلك الصلاحيات والإمكانات بصورة أنجع، بهدف تلبية الاحتياجات المحلية، والخدمات الأولية للسكان، من خلال البرامج التنموية التي تؤثر بشكل مباشر على حياة الأفراد عامة، لكن هذا التأثير محدود جداً على حياة المرأة الفلسطينية، والتي تعتبر في كثير من الأحيان ربة الأسرة، وتحتاج لإلقاء الضوء عليها من خلال البرامج التنموية التي تقوم بها المجالس المحلية في قطاع غزة والضفة الغربية.<sup>(١٩)</sup>

من ناحية أخرى، فإن غياب أو محدودية مشاركة المرأة في المجالس المحلية، وعدم مشاركتها في رسم السياسات الخاصة بتلك الهيئات، يزيد من معاناة المرأة بشكل عام، والأسر التي تعيلها امرأة بشكل خاص، كما تعتبر مشاركة النساء في مجالس الهيئات المحلية جزءاً مهماً وأساسياً من المشاركة السياسية للمرأة والعملية الديمقراطية برمتها. تمثل الهيئات المحلية سواء كانت مجالس

بلدية أو قروية، أهمية خاصة في مجتمعنا لجهة العلاقة المباشرة التي تقيمها مع أبناء شعبنا في كل أماكن سكنه، والتي تقدم فيها الدعم لتعزيز البنية التحتية وتطويرها وبخاصة الخدماتية منها، (كهرباء، مياه، طرق، مرافق تعليمية صحية واجتماعية وثقافية) بما يعزز صمود شعبنا في وطنه.

يعتبر قرار إجراء الانتخابات المحلية في الثامن من تشرين الثاني ٢٠١٦ في هيئات الحكم المحلي كافة، قراراً ذا أهمية خاصة، باعتباره من جهة استجابة لاستحقاق دستوري وديمقراطي، وذلك بعد أن تعطلت هذه الانتخابات في قطاع غزة منذ العام ٢٠٠٥، وفي الضفة الغربية منذ العام ٢٠١٢، وثانياً لأن إجراء الانتخابات بات ضرورة وطنية لتجاوز حالة المرواحة التي نشأت بسبب واقع الانقسام السياسي في الساحة الفلسطينية، والذي تسبب بتراجع دور المجالس المحلية والبلديات في المرحلة السابقة.

توقفت المؤسسات النسوية أمام قرار إجراء الانتخابات البلدية باعتباره قراراً مهماً، وسارعت بإنشاء حملة وطنية لتعزيز مشاركة النساء في الانتخابات المحلية، وقد تم الأخذ بعين الاعتبار أنه بقراءة نتائج العمليات الانتخابية السابقة على اختلافها (البلدية والرئاسية والتشريعية) تبين أن: المرأة لاعب أساسي في صناعة القرار كناخبة، وذلك نظراً لحجم المشاركة الواسعة للنساء في مراكز الاقتراع، إلا أن هذا الدور

وعلى الرغم من أهميته لم ينعكس على وجود المرأة كمرشحة، كما أن الجهود المبذولة كافة للضغط على القيادة السياسية في السلطة والأحزاب والقوى لم تثمر لصالح توسيع تمثيل المرأة، ويعود ذلك إلى عدد من الأسباب، من أهمها الضعف الشديد للتنشئة السياسية في الواقع الفلسطيني، حيث لا تزال الثقافة السياسية التي يتلقاها المواطن (رجلاً أكان أم امرأة)، تعتمد على الثقافة الأبوية والذكورية المتمثلة في ترديد الشعارات وتنفيذ سياسات القيادة المركزية للقوى والأحزاب السياسية التي تسعى بدورها لاستقطاب المواطنين وتحشيدهم بالوسائل المختلفة لإثبات وجودها في إطار الصراع على السلطة.

اعتبرت الحركة النسوية أن نسبة المقاعد المخصصة للنساء، والواردة في قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥م والمعدّل بالقرار بقانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢م غير كافية، حيث جاء في القانون أن كل خمسة أسماء في القائمة بينها امرأة على الأقل، وأن المجلس الذي يقل عدد مقاعده عن ١٣ عضواً تمثل النساء فيه بمقعدين على الأقل، أما المجلس الذي تزيد مقاعده على ١٣ مقعداً فتكون حصة المرأة فيه ثلاثة مقاعد.

من ناحية ثانية، فإن نسبة الحسم في القانون الانتخابي ٨٪، وهذه النسبة لا تساهم في تعزيز فرص مشاركة الأحزاب الصغيرة والكفاءات وأصحاب الخبرة من المستقلين.<sup>(٢٠)</sup>



## أ- المشاركة في المناصب السياسية

توجد هناك عدة مراكز سياسية، شاركت فيها النساء بنسب متفاوتة، ولكن ما يؤخذ عليها جميعها، أن مشاركة النساء فيها كانت ضعيفة، وليست بالمستوى المطلوب، هذه المناصب منها سياسية، كمشاركة المرأة في منظمة التحرير الفلسطينية، الإطار الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وكذلك مشاركة النساء في الأحزاب السياسية، والنيابات العمالية المختلفة واللجان الشعبية.

### \* مشاركة المرأة في منظمة التحرير

#### الفلسطينية (م.ت.ف):

تعتبر منظمة التحرير الفلسطينية، المرجعية السياسية التاريخية للشعب الفلسطيني، حيث نالت اعترافاً دولياً، كمثل للشعب الفلسطيني في الداخل والخارج، كما وقعت اتفاقات أوصلو مع إسرائيل، التي اعتبرت أساساً لقيام السلطة الوطنية الفلسطينية، وتبلور النظام السياسي الفلسطيني أيضاً، فإنها تحظى بأهمية بالغة على مستوى صنع القرار الفلسطيني. من ناحية أخرى، فإن مؤسسات منظمة التحرير، لم تخل من العنصر النسوي، لكن مشاركة المرأة في رسم سياساتها، لم تكن فاعلة ومؤثرة، إلا أنه لا بد هنا من الحديث عن وضعية المرأة الفلسطينية في هذه المؤسسة، حيث يمكن من خلال التعرف إلى دورها في المنظمة، تفسير كثير من السلوكيات المتبعة تجاه المرأة

يتطلب تعزيز فرص مشاركة المرأة في الانتخابات المحلية الآتي:

- ضرورة إجراء الانتخابات بشكل متزامن في جميع البلديات والمجالس المحلية في الضفة الغربية وقطاع غزة وعلى مرحلة واحدة.
- دعوة القوى والفصائل الوطنية للتحالف قدر المستطاع، وصولاً إلى خوض الانتخابات ضمن قائمة وطنية موحدة لتعزيز فرص الفوز.
- دعوة القوى والفصائل إلى عدم الاكتفاء بحصة النساء من المقاعد الواردة في القانون الانتخابي، والعمل على تخصيص نسبة ٣٠٪ من المقاعد للنساء ضمن القوائم كحد أدنى، وذلك توافقاً مع قرار المجلس المركزي لمنظمة التحرير الفلسطينية، كي لا يقل عدد المقاعد المخصصة للنساء عن الثلث في الهيئات المحلية كافة، لضمان تعزيز فرص مشاركة النساء في مواقع صنع القرار.

### ٣- المرأة في مراكز صنع القرار:

يعتبر التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي عائقاً أمام مشاركة أوسع للمرأة في المواقع القيادية الرسمية، كما أن وجود المرأة في مراكز صنع القرار لا يزال ظاهرياً، يهدف لإعطاء صورة حضارية خاصة في البلدان العربية ومنها السلطة الفلسطينية.<sup>(٢١)</sup> سنرى هنا أهم ما حققته المرأة الفلسطينية من خلال مشاركتها السياسية عند الحديث عن أبرز المناصب السياسية التي يمكن ذكرها:

فلسطين كافة، وألا تقل نسبة مشاركتها في هذه المؤسسات عن ٣٠٪»<sup>(٢٣)</sup>

### \* مشاركة المرأة الفلسطينية في الهيئات الحزبية

على الرغم من مشاركة النساء المبكرة في الفصائل والأحزاب السياسية، فإن ذلك لم يترك أثراً على تحسين مشاركتهن السياسية، إذ بقيت هذه المشاركة ضعيفة بالمقارنة مع مشاركة الرجال، بالإضافة إلى استبعادها عن مراكز صنع القرار في هذه الأحزاب ومنها من كان يتبنى فكراً تنويرياً يدعم دمج النساء في الحياة السياسية والعامّة، غير أن الفجوة ظلت واسعة بين التنظير والواقع الفعلي للنساء في الأحزاب التي ينتمين إليها، ونظراً لطغيان العامل السياسي على المراحل التاريخية للشعب الفلسطيني، مما أدى إلى تحديد الأهداف والاستراتيجيات وتركيزها حول قضايا التحرر، فيما تم إرجاء القضايا الأخرى لحين تحقيق الهدف السياسي، غير أن التجربة أثبتت - على الرغم من تراجع المشروع الوطني وظهور أحزاب سياسية جديدة وربما أيضاً بديلة للأحزاب القديمة - أن أسباب انحسار نشاط المرأة الفلسطينية تتبلور في ظل غياب إستراتيجية واضحة لدى تلك الأحزاب حول وضع المرأة الفلسطينية، وعدم تحديد رؤية واضحة لكل حزب على حدة وتحديد موقفه من المرأة وتحويل هذا الموقف إلى برامج وأجندات عمل على أرض الواقع.

الفلسطينية حالياً، حيث أصبح دور المرأة في صياغة القرار السياسي على مستوى السلطة استكمالاً لدورها في منظمة التحرير، فكانت نسبة النساء متدنية جداً في مواقع صنع القرار، فيما ارتفعت نسبتها نوعاً ما في المواقع الأقل أهمية، حيث بلغت نسبة النساء في المجلس الوطني الفلسطيني ٧,٥٪ من مجموع أعضائه البالغ عددهم ٧٤٤ عضواً تقريباً في دورته الحادية والعشرين التي عقدت في غزة عام ١٩٩٦، وقد بلغ عدد النساء في المجلس المركزي لمنظمة التحرير في دورته الـ ٢١، والمنعقدة في غزة عام ٢٠٠٠، خمس نساء من أصل ٢٨ عضواً، أما على مستوى اللجنة التنفيذية، والتي تعتبر المؤسسة العليا في عملية صنع القرار، وأعلى سلطة تنفيذية للمنظمة، والتي يتم انتخاب رئيسها من المجلس الوطني في حالة انعقاده، فلم تضم أي امرأة على مدار ٢١ لجنة تنفيذية، ونرى أن منظمة التحرير مارست نظام التنظيمات الفلسطينية المنضوية تحتها، في تحديد دور المرأة في المراكز القيادية.<sup>(٢٤)</sup>

وفيما يتعلق بمشاركة النساء في المجلس المركزي، فقد أكد في دورته السابعة والعشرين التي انعقدت بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٦، ضرورة تحقيق المساواة الكاملة للمرأة، وفقاً للنص: «يؤكد المجلس المركزي ضرورة تحقيق المساواة الكاملة للمرأة، وتعزيز مشاركتها في مؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية ودولة

## بعض دلائل المشاركة السياسية للمرأة داخل الأحزاب السياسية: (٢٤)

#	الحزب/ التنظيم	نسبة التمثيل في اللجنة المركزية	نسبة التمثيل في المكتب السياسي
١	حركة فتح	٢٣,٠٪	١٢ من أصل ١٢٠ في المجلس الثوري «١٤,٤٪»
٢	الجبهة الشعبية	٢٠٪	١٥٪
٣	الجبهة الديمقراطية	٢٣٪	٢١٪
٤	حزب «فدا»	٣٧٪	٢٦٪
٥	حزب الشعب	٢٥٪	٢٥٪
٦	الجبهة العربية الفلسطينية	٤ من أصل ١٨ «٢٢٪»	١ من أصل ٩ «١١٪»
٧	جبهة التحرير العربية	١٥٪	لا توجد «قيادة فرع»
٨	جبهة النضال	٢٠٪	لا توجد
٩	جبهة التحرير الفلسطينية	١٠٪	لا توجد
١٠	حركة المبادرة الفلسطينية	-----	-----

هذه الأحزاب في المجتمع الفلسطيني، تغييرات ينبغي أن تكون قائمة على مبدأ الشراكة في بناء الوطن على أساس المساواة بين الرجال والنساء، وحق المرأة في إدارة الشأن العام للمجتمع جنباً إلى جنب مع الرجل.

تعتبر برامج الأحزاب السياسية المختلفة عن الخطاب التنظيمي الذي توجهه تجاه المرأة وعدالة النوع الاجتماعي، ويلاحظ التفاوت الملحوظ في البرامج التي تتعاطى من خلالها الأحزاب مع قضايا المرأة، الأمر الذي يعبر في حقيقته عن الخلفية الفكرية التي ينطلق منها كل تنظيم، فمثلاً نجد أن التيارات الإسلامية اتبعت منهاجاً مبهماً تجاه المرأة، ففي الوقت الذي تعطي فيه المرأة الحق في الترشح في

تظهر الإحصائيات الأخيرة تدني وصول المرأة إلى أماكن صناعة القرار في القطاعات المختلفة وانعدامها في بعض الأحزاب السياسية، مما يشكل مؤشراً مهماً وخطيراً يعكسه الدور المهم الذي ينبغي أن تلعبه الأحزاب السياسية في تشكيل الوعي السياسي بأهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية، ودمجها في عدالة النوع الاجتماعي من خلال مشاركة المرأة الفعلية في صفوفها، مما يعطي دلالات واضحة على أن مشاركة المرأة ما هي إلا مشاركة تجميلية وغير فعلية تضعها الأحزاب السياسية لرفع العتب، وتشير أيضاً إلى غياب قضايا المرأة في برامج هذه الأحزاب، الأمر الذي تسبب في تراجع أي تغييرات جذرية ومجتمعية يجب أن تتبناها

الانتخابات وتولي الوظائف العامة، فإن ذلك لا يمنحها الحق في تولي الرئاسة وإن كان لها الحق في تولي ما دون ذلك كرئاسة الوزراء مثلاً، وهو أمر عبرت عنه هذه الأحزاب الدينية في استمرار سعيها الدائم إلى تعزيز القيم السائدة حول المرأة الفلسطينية المرتبطة بالشريعة الإسلامية والأدوار التقليدية المنوطة بها، والتي تعكس الثقافة الاجتماعية السائدة، دون وجود إشارات واضحة على نية الحزب العمل على تعزيز مشاركة المرأة السياسية بشكل عام.

أما في البرامج الانتخابية لحركة فتح فقد كان هناك غياب واضح لنية الحركة تطوير دور المرأة الفلسطينية وتعزيزه في قضية المشاركة السياسية والحزبية مع بعض الإشارات التي يمكن وصفها بالشعارات حول المطالبة بحماية حقوق المرأة ومنع التمييز ضدها، دون وجود آليات واضحة حول سبل تنفيذ ذلك أو حتى آليات تعزيز دور المرأة في الحركة وهيئاتها المختلفة.

ما يمكن أن يقال في توصيف نتائج مؤتمر حركة فتح السابع الأخير لجهة تموضع المرأة في هيئات صنع القرار، والذي عقد في نهاية العام ٢٠١٦ أنها ليست على ما يرام ومخيبة للأمال، إذ لم تعكس مشاركة المرأة في عضوية المؤتمر العام البالغة ١٣,٥٪ من إجمالي العضوية مع أن نسبة مشاركتها في قاعدتها تبلغ على الأقل ربع جسم الحركة، حيث تم تعيين امرأة واحدة

في المؤتمر السادس للحركة، فيما بصعوبة بالغة اخترقت امرأة واحدة إطار اللجنة المركزية في المؤتمر السابع، وحجم المؤتمر مشاركة المرأة في عضوية المجلس الثوري موصلاً تسع عضوات بنسبة تعادل ١١٪ من عضويته.<sup>(٢٥)</sup>

بذلك يعتبر وضع المرأة في «فتح» متأخراً مقارنة بنسب المشاركة النسوية في الفصائل الأخرى، ومتأخراً عما تتيحه قوانين الانتخابات. أما بالنسبة لقوى اليسار الفلسطيني، فقد تقاربت في نهجها الفكري تجاه قضية المساواة في الحقوق والواجبات للمرأة القائمة على عدم التمييز، فأعطت انطباعاتاً تقدماً اتجاه قضية المرأة وتمكينها من صناعة القرار، كما تبنت التنظيمات الوطنية العلمانية النهج نفسه.

تبرز بين التطبيق والتنظير الفجوة على أرض الواقع، مما يعطي دلالات على رؤية التنظيمات السياسية المختلفة لقضية المرأة، ويرتبط هذا التفاوت بالخلفية الفكرية والعقائدية التي ينتمي إليها التنظيم السياسي، حيث إذا ما قسنا ذلك على عضوية المكتب السياسي للجهة الشعبية كأحد أبرز التيارات اليسارية لم يكن هناك إلا امرأة واحدة هي خالدة جرار، أو امرأة واحدة هي زهيرة كمال في حزب «فدا» على سبيل المثال، فيما لم يكن هناك أي تمثيل للمرأة في الهيئات الحزبية العليا في باقي الأحزاب اليسارية أو حتى الدينية كحركة حماس أو الجهاد الإسلامي.

## \* مشاركة المرأة الفلسطينية

### في النقابات العمالية

تعد التنظيمات النقابية إحدى المؤسسات الحديثة التي أفرزها المجتمع المدني، ويعد ازدهار النقابات ازدهاراً للمجتمع المدني نفسه، حيث إنها تلعب دورها التأثيري على سلوك ومفاهيم قطاعات واسعة وفعالة من المجتمع، خاصة أن الانضمام إليها لا يعتد بالجنس، أو العرق، أو الدين، أو الانتماء السياسي، وإنما يقوم على الاختيار الطوعي لتحقيق مصالح عامة، وهي بذلك تمثل سندا مهماً وقوياً للمجتمع المدني، يرسى قيمة التعددية والديمقراطية فيه، غير أن المجتمع العربي والفلسطيني على وجه الخصوص لم تتوافر فيه بعد الشروط الملائمة للنقابات كي تقوم بمسؤولياتها، ودورها التغييري، مما يضعف ليس فقط بنية هذه النقابات وتماسكها وفعاليتها، وإنما يمتد إلى بنية المجتمع المدني ككل.

يمكن للنقابات باعتبارها مؤسسات شعبية جماهيرية واسعة أن تلعب دوراً كبيراً في تقوية الوعي المجتمعي تجاه قضايا النساء من خلال امتدادها إلى قطاعات واسعة من الجماهير،<sup>(٢٦)</sup> حيث مشاركة النساء في النقابات العمالية تكاد لا تذكر، فلا توجد هناك نسب واضحة أو محددة بهذا الخصوص، ويمكن عزو ذلك لعدم وجود إطار قانوني ناظم للعمل النقابي.<sup>(٢٧)</sup>

### \* مشاركة المرأة في اللجان التمثيلية والشعبية:

تكاد مشاركة المرأة الفلسطينية على مستوى اللجان التمثيلية والشعبية لا تذكر،

أيضاً، ويلاحظ الضعف الشديد في مشاركة المرأة في اللجان التمثيلية السياسية (كجنة المفاوضات، ولجان المصالحة الوطنية)، حيث تقتصر هذه المشاركة على نخب قيادية حزبية محدودة العدد، ولا يتم إشراك نساء قياديات، وناشطات نسويات في هذه اللجان. أيضاً هناك غياب في دور المرأة في اللجان الشعبية في المخيمات والأحياء، وتراجع لدور المرأة في لجان الإصلاح، حيث تقتصر هذه اللجان على الرجال النافذين عشائرياً، ولا يقبل تدخل النساء في حل النزاعات العائلية، ويرجع هذا كله لسطوة العادات والتقاليد التي تحول دون انضمام النساء للنقابات العمالية بسبب الانشغال بالأسرة أو النظرة المجتمعية لمشاركة المرأة في الحياة العامة.<sup>(٢٨)</sup>

### ب- المشاركة في المناصب الإدارية العليا:

يمكن القول إن مشاركة المرأة من خلال المناصب الإدارية العليا قد يكون أفضل من مستوى مشاركتها في المناصب السياسية.

### ■ مشاركة المرأة في الوظائف الحكومية -

#### المرأة وزيرة:

كانت هناك وحتى العام ١٩٩٧، أي أثناء تولي حركة فتح السلطة وزيارتان فقط من بين ٢٥ وزيراً، أي بنسبة ٧٪، أما بعد فوز حركة حماس في الانتخابات التشريعية الثانية، والتي أجريت في العام ٢٠٠٦ ثم سيطرتها على الحكم وانقسام السلطة إلى سلطتين وحكومتين، واحدة في غزة والثانية في رام

الله ولكل منهما وزراؤها، فقد تراجعت هذه النسب خصوصاً في المستويات العليا، حيث لا يوجد تمثيل للمرأة في الحكومة كوزيرة، كما تمت إقالة ونقل وإقصاء عدد من الموظفات في الدرجات الوظيفية في مواقع صنع القرار من درجة وكيل مساعد، ومدير عام، ومدير على خلفية الانتماء السياسي.

تراجع دور مؤسسات المجتمع النسوية لأسباب سياسية. تراجع دور مؤسسات المجتمع الأهلي في التصدي لقضايا الدفاع عن المرأة وخصوصاً القضايا ذات الحساسية والمتعلقة بالمكتسبات الديمقراطية التي تم الحصول عليها خلال السنوات السابقة منذ تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية بسبب الضغوط السياسية.<sup>(٢٩)</sup>

إن توصيف بيئة التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية في ظل وجود واستمرار جملة من العوامل والمتغيرات والتي تم عرضها هنا، والتي لا تزال تشكل معوقات رئيسة لفتح المجالات بشكل أوسع نحو تعزيز هذا التمكين، الذي لا يزال ضعيفاً، ويحمل مؤشرات كثيرة تحتاج الكثير من الوقت من أجل خلق بيئة مواتمة لتمكين المرأة الفلسطينية أو بالأحرى التمكين السياسي.

نستعرض سريعاً هنا أهم التحديات التي لا تزال تقف حائلاً أمام تطور المرأة وأدوارها الجندرية، أيضاً وسط كل ذلك نذكر مجموعة من الإنجازات التي استطاعت المرأة الفلسطينية أن تنتزعها وسط هذا الكم من التحديات.

### **أولاً: التحديات والمعوقات التي تواجه المرأة الفلسطينية في عملية التمكين السياسي:**

أدى استمرار الاحتلال، والعدوان المتكرر على قطاع غزة، إلى تغيير أولويات وأجندات

حتى مع تعدد حكومات التوافق التي تم تشكيلها خلال فترة الانقسام في السنوات العشر الأخيرة، كانت هناك مشاركة ضعيفة للنساء في تلك الحكومات، هذا من جانب، ومن جانب آخر اقتضت مشاركة المرأة كوزيرة في الغالب على وزارة شؤون المرأة مثلاً، أو وزارة الشؤون الاجتماعية، أو وزارة التعليم العالي، أو وزارة الثقافة، أو وزارة السياحة، وهذا أيضاً يحمل مؤشراً واضحاً يرتبط بثقافة المجتمع، وكأن المرأة لا تصلح كوزيرة إلا في تلك الوزارات.

### **■ المشاركة في مؤسسات المجتمع المدني:**

كذلك حين نتحدث عن مدى تولي النساء ومشاركتهن كمديرة لمؤسسة أهلية، أو تلك المشاركة من خلال مجالس الإدارة لمؤسسات المجتمع المدني، نرى أن هناك:

- محدودية في عدد النساء في مجالس إدارة مؤسسات المجتمع المدني بوجه عام.
- تركيز نسبة النساء في مجالس الإدارة في عدد محدود من المؤسسات النسوية وتوافر عدد أكبر في الجمعيات العمومية.

## ب- أهم الإنجازات في مجال التمكين السياسي:

- إقرار قانون الكوتا في القوائم بنسبة ٢٠٪، ولم تشمل الدوائر حسب النظام المختلط.
- توقيع الرئيس أبو مازن على اتفاقية «السيداو» في العام ٢٠٠٩.
- تشكيل الائتلاف الوطني للقرار ١٣٢٥ بمبادرة من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والمؤسسات النسوية في قطاع غزة والضفة الغربية.
- تشكيل تحالف «أمل» لمناهضة العنف ضد المرأة بمبادرة من مجموعة من المؤسسات النسوية بقطاع غزة، والمنتمى لمناهضة العنف ضد المرأة في الضفة الغربية.
- تشكيل ائتلاف «وصال» بمبادرة من جمعية أهلية هي جمعية الثقافة والفكر الحر، والذي يهدف بشكل أساسي إلى التمكين في القرار ١٣٢٥.
- تشكيل اللجنة الوطنية لـ «السيداو» بمبادرة من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والمؤسسات النسوية في قطاع غزة والضفة الغربية.

## الخاتمة

إن قضية تمكين المرأة سياسياً ليست قضية كمّ فحسب، وإنما هي قضية كيف أيضاً، حيث لا يكفي اتخاذ الوسائل والتدابير التي تكفل زيادة عدد النساء في البرلمانات، ولكن لا بد

الكثير من المنظمات النسوية والدولية لجهة عملها مع النساء.

- شكل استمرار حالة الحصار والإغلاقات للمعابر الحدودية التي تربط قطاع غزة، والحوجز الفاصلة بين المدن الفلسطينية في الضفة الغربية، انتهاكاً للحقوق الإنسانية للمواطن الفلسطيني وتحديداً النساء، ما حرمنهن من أبسط حقوقهن الإنسانية في الحركة والتنقل والسفر والصحة والتعليم.
- استمرار حالة الانقسام السياسي الفلسطيني الداخلي وغياب المصالحة الفلسطينية، وما ينتج عن ذلك من تداعيات خطيرة أبرزها انقسام قانوني وتشريعي واقتصادي واجتماعي بين شطري الوطن.
- تعطل عمل المجلس التشريعي الفلسطيني، وما ينتج عن ذلك من سوء استخدام السلطة التشريعية في قطاع غزة من جهة، وفي الضفة الغربية من جهة ثانية.
- ضعف تمويل المنظمات الأهلية عموماً والمنظمات النسوية خصوصاً، وما ينتج عن ذلك من عدم استمرارية برامج التمكين السياسي للمرأة الفلسطينية واستدامتها والتمكين بشكل عام.
- الثقافة المجتمعية والعادات والتقاليد في المجتمع الفلسطيني التي تشكل عائقاً أمام تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامّة.

من أن يصاحب ذلك تصعيد للأداء السياسي للمرأة وتنشيط لوعيها بالقضايا السياسية في مجتمعها.

ولما كانت الحقوق الواردة في الإعلانات والاتفاقات تعتبر حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، دونما تمييز بسبب الجنس، ولا تفريق بين الرجال والنساء في التمتع بهذه الحقوق، فإنه من خلال مطالعة هذه النصوص نجد أنها تنص على حق كل فرد سواء أكان رجلاً أم امرأة في أن يشارك في حكومة بلده، سواء بطريق مباشرة أو غير مباشرة، لذلك فإن تحقيق الهدف المتمثل في إشراك المرأة والرجل على قدم المساواة في صنع القرار، من شأنه أن يؤدي إلى توازن يعكس بصورة أدق تكوين المجتمع، وهو لازم لتعزيز الديمقراطية. إن إشراك المرأة في الحياة السياسية على قدم المساواة مع الرجل يؤدي دوراً بالغ الأهمية في عملية النهوض بالمرأة بشكل عام.

**خرجت الدراسة بمجموعة من الاستنتاجات،**

**كان أهمها:**

- ترى الدراسة أن مفهوم التمكين السياسي لا يزال في مهده، على مستوى النساء الفلسطينيات أنفسهن اللواتي يشكلن قاعدة العمل لهذه البرامج والأنشطة، حيث لا يزال مفهوم التمكين السياسي يعني بالنسبة إليهن فقط مشاركة المرأة في الانتخابات بالتصويت أو الترشح، ويحتاج ذلك لنضج وتراكم أكبر في العمل

مع القاعدة النسوية الفلسطينية، لترسيخ هذا المفهوم فهماً وممارسة، كما يلاحظ أن هناك غياباً في التعريف الفعلي لمفهوم التمكين السياسي وقياس مؤشراتته بشكل واضح وممنهج.

- يلاحظ ارتكاز قسم كبير من المنظمات الأهلية النسوية تحديداً في عملها مع المرأة الفلسطينية، بشكل واضح، إلى الرجوع للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وتحديداً الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة، والقرارات والإعلانات الدولية.

- أن فرض الحصار على قطاع غزة، لعب دوراً في تركيز العمل على إنجاز أهداف الألفية المختلفة على مستوى المجتمع الفلسطيني.

- في عملية التمكين السياسي هناك عمل على ثلاثة مستويات للمرأة:

**المستوى الأول** هو النساء في القاعدة، وفي المناطق المهمشة بالتحديد، **المستوى الثاني** القيادات النسوية، **المستوى الثالث** العمل مع المؤسسات النسوية وبناء قدراتها التمكينية.

- لقد تميز المجتمع الفلسطيني بأنه لا يزال يعاني من عدة صعوبات ومعوقات، حتى يستطيع العيش كباقي المجتمعات، متمتعاً بجميع حقوقه الإنسانية، التي كفلتها الشريعة الدولية، لكن وجود الاحتلال الإسرائيلي المستمر، وحالة الانقسام



## توصيات الدراسة:

### أولاً: توصيات على مستوى صناع القرار والسلطة التشريعية:

- إنهاء الانقسام السياسي فوراً من أجل وحدة وطنية شاملة تواجه الاحتلال، وتأسس لنظام سياسي فلسطيني ديمقراطي يحترم النساء ويؤمن بمشاركتهن الحقيقية في مختلف المجالات.
- تعديل قانون الانتخابات العامة بما يتناسب وزيادة فرص النساء في الانتخاب والترشح، وأيضاً تعديل قانون الانتخابات المحلية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥، من أجل زيادة نسبة تمثيل النساء في الهيئات المحلية بما لا يقل عن ٣٠٪.

### ثانياً: توصيات على مستوى الأحزاب السياسية الفلسطينية:

- تطوير أداء الأحزاب السياسية وتعزيز الحياة الحزبية الداخلية وضمان وجود النساء في مختلف المواقع والهياكل الحزبية.
- ضرورة مطالبة الأحزاب السياسية بتطبيق الكوتا بشكل فعلي في القوائم الانتخابية في أي انتخابات قادمة.
- وقف التعامل مع المرأة على أنها رصيد احتياطي يستعان به وقت الأزمات، والافتناع بأحقية المرأة في المشاركة في رسم السياسات الوطنية والابتعاد عن الإشراف التجميلي للمرأة.

السياسي، والوضع السياسي العام، والحصار الخائق على القطاع، والحواجز التي تحد من حرية الحركة والتنقل بين مدن الضفة الفلسطينية، كل هذه العوامل أدت بالتأكيد لسير عجلة التمكين ببطء، خاصة حينما نتحدث عن المرأة، التي تعاني ضعف ما يعانيه الرجل في المجتمع الفلسطيني، في ظل الموروثات الاجتماعية والتقاليد البالية، والتي لا تزال تحد من مشاركتها على المستويات كافة، وفي ظل مجموعة من القوانين القديمة، البعيدة عن الواقع، وليس هناك مجال لتغييرها، ولا لتفعيلها حتى، في ظل غياب سلطة قانونية وسياسية قائمة وموحدة في غزة والضفة الغربية.

- إقرار الكوتا النسائية بنسبة ٢٠٪ على القوائم الانتخابية للمجلس التشريعي الثاني (٢٠٠٦) كانت السبب الرئيس في ارتفاع معدل مشاركة النساء في التشريعي إلى ١٢,٩٪، بعد أن كانت ٥,٦٪ في الانتخابات التي سبقتها (١٩٩٦).

## ثالثاً: توصيات على مستوى المؤسسات النسوية:

- العمل على وضع خطط وبرامج مشتركة بين القطاع الأهلي والحكومي، والشراكات مع المنظمات الدولية العاملة مع المرأة، بهدف تمكينها، ورفع مستوى الوعي السياسي الثقافي، ودعم وصولها لمراكز صنع القرار.
- العمل على إعادة صياغة الأهداف المؤسسية النسوية والحركة النسوية الفلسطينية بشكل عام، ودعم المرأة الفلسطينية اجتماعياً والنهوض بأوضاعها المختلفة.
- تكثيف حملات الضغط والمناصرة التي تدعم الحقوق السياسية للمرأة، وبالتالي تساهم في تمكينها السياسي.
- ضرورة الاعتماد على إستراتيجية مستدامة ومتكاملة، وهو ما ينجم عنه تحقيق تغيير ثقافي واجتماعي تجاه قضايا تمكين المرأة وما يتبعه أيضاً من تأثير على اتجاهات المجتمع في شأن تعامله مع المرأة وقضاياها.

## المراجع

### الوثائق:

١. اتفاقية الحقوق السياسية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٥٢
٢. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو»، الصادرة عن الأمم المتحدة عام ١٩٧٩
٣. إعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٠
٤. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨
٥. العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الصادر عن الأمم المتحدة عام ١٩٦٦
٦. العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية الصادر عن الأمم المتحدة عام ١٩٦٦
٧. القانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية للمرحلة الانتقالية، الصادر في ٢٩/٥/٢٠٠٢
٨. القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن الدولي عام ٢٠٠٠
٩. وثيقة إعلان الاستقلال الصادرة عن المجلس الوطني الفلسطيني في الجزائر ١٥/١١/١٩٨٨

### الرسائل العلمية

١. رياض العيلة، واقع المرأة الفلسطينية في المشاركة السياسية والعامة - قطاع غزة نموذجاً، (غزة: جامعة الأزهر، ٢٠٠٦)

## الأبحاث والتقارير

١. لجنة الانتخابات المركزية، البرامج الانتخابية للقوائم الانتخابية المتنافسة في الانتخابات التشريعية الثانية، (رام الله: لجنة الانتخابات المركزية، ٢٠٠٦)
٢. لجنة الانتخابات المركزية، تقرير الانتخابات التشريعية الثانية، (رام الله: لجنة الانتخابات المركزية، ٢٠٠٦)
٣. هالة مناع، مشاركة المرأة في المجالس المحلية في قطاع غزة، (غزة: مركز شؤون المرأة، ٢٠٠٨).
٤. هداية شمعون، النساء والمشاركة السياسية بين المعوقات والإمكانات المتاحة، (غزة: مركز شؤون المرأة، ٢٠٠٨)
٥. ريماء نزال، المرأة في قانون الانتخابات العامة، مركز مساواة المرأة.
٦. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، إدارة انتخابات الهيئات المحلية، (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، تشرين الأول ٢٠٠٥).
٧. وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية والموقف من اتفاقية السيداو، (رام الله: وزارة شؤون المرأة، تشرين الثاني ٢٠٠٩).

## أوراق العمل

١. آمال حمد، دور الأحزاب السياسية اتجاه تحقيق العدالة الجنديرية في القوانين، ورقة عمل، (غزة: الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، كانون الأول، ٢٠١٦)

٢. عمر محمد رحال، المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية «١٩٩٤-٢٠٠٤»، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، ٢٠٠٩)

## الكتب العربية

١. زينب الغنيمي، المشاركة السياسية للمرأة ٢٠٠٥-٢٠٠٦، (غزة: الملتقى التنموي الفلسطيني، ٢٠٠٧)
٢. مؤسسة صوت المجتمع، المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية، (غزة: مؤسسة صوت المجتمع، ٢٠٠٥)
٣. عصمت محمد حوسو، الجندر - الأبعاد الاجتماعية والثقافية، (عمان: دار الشروق، ٢٠٠٩)
٤. نفين مسعد، المشاركة السياسية للمرأة العربية، (القاهرة: غير متوفر دار النشر، ٢٠٠٨)
٥. مركز الدراسات التنموية الفلسطينية، الدور السياسي والاجتماعي للمرأة الفلسطينية، (غزة: مركز الدراسات التنموية الفلسطينية، ٢٠٠٩)
٦. المنظمة العربية لحقوق الإنسان، حرية التعبير وحقوق المشاركة السياسية: حقوق الإنسان في الوطن العربي، (القاهرة: الملتقى الفكري الثاني، آب ٢٠٠٨).
٧. خديجة حسن، مراجعة النوع الاجتماعي في التشريعات المتعلقة بالعمل، (رام الله: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)، ٢٠١٠).

### المواقع الإلكترونية:

١. فريدة إسماعيل، التمكين السياسي للمرأة، موقع الحوار المتمدن، (العدد ١٣١٤)، ٢٠٠٥/٩/١١

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=45270>

٢. صحيفة عكاظ، العدد 2994-<http://www.okaz.com.sa/new/issues/2009>

٣. انظر موقع أمان: <http://www.amanjordan.org/a-news/wmview-php?ArtID=2034>

٢. ريما نزال، قراءة من منظور النوع الاجتماعي لنتائج المؤتمر السابع لحركة فتح، الحياة الجديدة، رام الله: (٢٠١٧/١/١٦).

٣. زينب الغنيمي، مشاركة المرأة في المجالس المحلية ضرورة وطنية، ورقة عمل، (غزة: شبكة المنظمات الأهلية، آب ٢٠١٦)

### المراجع الأجنبية

1. Attaway, Marina, Women Rights and Democracy in the Arab World ,working paper ,no42,Carnegie.

## الهوامش

١. انظر موقع أمان: <http://www.amanjordan.org/a-news/wmview.php?ArtID=20347>
٢. فريدة إسماعيل، التمكين السياسي للمرأة، موقع الحوار المتمدن، (العدد ١٣١٤)، ١١\٩\٢٠٠٥  
<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=45270>
٣. دصابر بلول، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، (المجلد ٢٥، العدد الثاني)، ط ٢٠٠٩.
4. (1) Stevi , Jackson, Gender :Asociological Reader. (London: Roulledge, 2002),pa.15  
(2) [http://www.amanjordan.org/aman\\_studies/wmview.php?ArtID=1097](http://www.amanjordan.org/aman_studies/wmview.php?ArtID=1097)
٥. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في العام ١٩٤٨.
٦. العهد الدولي لحقوق الإنسان والمدنية الصادر عام ١٩٦٦.
٧. اتفاقية الحقوق السياسية الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٥٢ اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٤٠ (د-٧) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول ١٩٥٢
٨. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «السيداو» الصادرة عن الأمم المتحدة عام ١٩٧٩ المعروفة بـ(CEDAW) تبنتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة في ١٨ كانون الأول ١٩٧٩، ودخلت حيز التنفيذ في ٣/٩/١٩٨٩ بعد تلقي التصديقات العشرين اللازمة، وصارت جزءاً من القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتعتبر في جوهرها إعلاناً عالمياً لحقوق المرأة وتعتبر بمثابة تشريع دولي شامل للمعايير القانونية لحقوق المرأة وتنص على مبدأ القضاء على التمييز ضد المرأة وتعزيز مساواتها بالرجل.
٩. وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية والموقف من اتفاقية السيداو، (رام الله: وزارة شؤون المرأة، تشرين الثاني ٢٠٠٩).
١٠. صحيفة الوقائع الفلسطينية، رام الله، (عدد ٨٠)، بتاريخ ٢٧\٤\٢٠٠٩
١١. وثيقة إعلان الاستقلال الصادرة عن المجلس الوطني الفلسطيني في الجزائر ١٥\١١\١٩٨٨
١٢. القانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية للمرحلة الانتقالية الصادر في ٢٩\٥\٢٠٠٢
١٣. إصلاح جاد، الحركة النسوية الفلسطينية والانتخابات التشريعية السياسية الفلسطينية، (رام الله: جامعة بيرزيت، ١٩٩٥).
١٤. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، إدارة انتخابات الهيئات المحلية، (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، تشرين الأول ٢٠٠٥)
15. [http://www.phrmg.org/arabic.hanan%20woman\\_ngo\\_and\\_woman%2019%206.htm](http://www.phrmg.org/arabic.hanan%20woman_ngo_and_woman%2019%206.htm) بتاريخ 27\2\2007
١٦. ريماء نزال، المرأة في قانون الانتخابات العامة، مركز مساواة المرأة، بتاريخ ٢٦\٦\٢٠٠٥  
<http://www.c-we.org/ar/show.art.asp?aid=40038>
١٧. لجنة الانتخابات المركزية، تقرير الانتخابات التشريعية الثانية، (رام الله: لجنة الانتخابات المركزية، ٢٠٠٦)
١٨. المرجع السابق ذكره .
١٩. هالة مناع، مشاركة المرأة في المجالس المحلية في قطاع غزة، (غزة: مركز شؤون المرأة، ٢٠٠٨)
٢٠. زينب الغنيمي، مشاركة المرأة في المجالس المحلية ضرورة وطنية، ورقة عمل، (غزة: شبكة المنظمات الأهلية، آب ٢٠١٦)
٢١. هداية شمعون، النساء والمشاركة السياسية بين المعوقات والإمكانات المتاحة، (غزة: مركز شؤون المرأة، ٢٠٠٨)
٢٢. صحيفة عكاظ، العدد ٢٩٩٤، <http://www.okaz.com.sa/new/issues/2009>
٢٣. بيان صحفي صادر عن المجلس المركزي في دورته المنعقدة بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٦
٢٤. أمال حمد، دور الأحزاب السياسية اتجاه تحقيق العدالة الجنسانية في القوانين، ورقة عمل، (غزة: الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، كانون الأول، ٢٠١٦)
٢٥. ريماء نزال، قراءة من منظور النوع الاجتماعي لنتائج المؤتمر السابع لحركة فتح، الحياة الجديدة، (رام الله: ١٦/١/٢٠١٧) .
٢٦. المنظمة العربية لحقوق الإنسان، حرية التعبير وحق المشاركة السياسية: حقوق الإنسان في الوطن العربي، (القاهرة: المنتدى الفكري الثاني، آب ٢٠٠٨)
٢٧. خديجة حسن، مراجعة النوع الاجتماعي في التشريعات المتعلقة بالعمل، (رام الله: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)، ٢٠١٠)
٢٨. مركز الدراسات التنموية الفلسطينية، الدور السياسي والاجتماعي للمرأة الفلسطينية، (غزة: مركز الدراسات التنموية الفلسطينية، ٢٠٠٩)
٢٩. خديجة حسن، مراجعة النوع الاجتماعي في التشريعات المتعلقة بالعمل، (رام الله: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)، ٢٠١٠)

## أثر الواقع القانوني على ارتفاع جرائم قتل النساء في فلسطين

هبة الله الدنف\*

### مقدمة:

في الحديث عن علاقة القانون بالحياة والمجتمع، لا بد من التأكيد على ما يرتكز إليه المشرّع في سياسته التشريعية عند سن القوانين والتشريعات لتنظيم مناحي الحياة المختلفة، وهو الحاجة الاجتماعية، فالقانون المختلفة اجتماعية، بل هو ضرورة اجتماعية، فلا يمكن تصور مجتمع دون قانون، لأن قواعد القانون تنظم العلاقات التي تنشأ بين الأفراد، لذلك يعرف القانون بأنه مجموعة القواعد التي تضعها السلطة المختصة لتنظيم الروابط الاجتماعية بين الأفراد داخل المجتمع وإلزام الأفراد باحترامها وإلا تعرضوا للجزاء. تعتبر السياسة التشريعية الفلسطينية مزيجاً من حقبة تاريخية متتالية، تأثرت بالمشهد السياسي والاحتلالي الذي مرت به

تزايدت أعداد النساء اللواتي تعرضن للقتل خلال السنوات الأخيرة، ولعل ذلك يرتبط بالواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي العام الذي تمر به الأراضي الفلسطينية، ولكن السؤال يبقى قائماً حول أثر الواقع القانوني الفلسطيني على ارتفاع جرائم القتل بحق النساء، خصوصاً أن الحديث لا يكمن فقط بعلاقة الواقع الاجتماعي- كمسبب رئيس- بغالبية حوادث القتل ضد النساء وإنما مدى معالجة المواد القانونية لهذا الواقع، والحماية التي فرضها للنساء في مواجهة خطر قتلهن لأسباب متعددة وتحت غطاءات عديدة.

\* محامية وقانونية.

أكثر القوانين التي تعرضت للانتقاد والتحريض ضدها على المستوى الشعبي والديني. عند الحديث عن علاقة القانون بالعنف وحالات القتل، لا بد من التركيز على الملاحظات الآتية والتي تعتبر جزءاً من النتائج التي خلصت إليها الدراسة، وكانت على النحو الآتي:

١. اختلاف البيئة التشريعية بين الضفة الغربية وقطاع غزة. على الرغم من مرور سنوات على دخول السلطة الوطنية أراضي الوطن، فلم تزل القوانين الأردنية تسري في الضفة، فيما تسري القوانين المصرية وقوانين الانتداب البريطاني والقوانين العثمانية في قطاع غزة، وقد انعكس ذلك سلباً على الجهود التي يمكن بذلها لمحاربة الظاهرة.
٢. على الرغم من أن غياب قانون موحد للضفة والقطاع يمثل معضلة حقيقية، فإن غياب أدوات ومؤسسات إنفاذ القانون عن ممارسة دورها في منع العنف ومساندة الضحايا من النساء يعد المشكلة الأكبر.
٣. لا يشكل كل من قانوني العقوبات الأردني المطبق في الضفة والانتداب المطبق في قطاع غزة، حماية فعلية للنساء من العنف الممارس بحقهن، إذ لا يتضمنان عقوبات كافية لمن يرتكب العنف، وإنما على العكس من ذلك يتضمنان مواد تشجع الرجال مرتكبي العنف على تكراره والإفلات من العقاب.
٤. لم تزل المواثيق والاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والمرأة - وتحديداً الإعلان

منطقة الشرق الأوسط وفلسطين، فالقوانين الفلسطينية تتنوع بين قانون عثماني وقانون انتداب بريطاني وقانون أردني وقانون مصري، وتشكل خليطاً غير مفهوم حول أولويات الإبقاء على قوانين تلح الحاجة الاجتماعية والوطنية إلى تعديلها أو إلغاء العمل بمجملها.

وفي ظل دائرة العنف الواسعة التي يمارسها الاحتلال بحق النساء الفلسطينيات من قتل وتشريد وتهجير... تخضع النساء الفلسطينيات لدائرة أخرى من العنف لا تقل خطورة عن سابقتها، وهذا ما أظهرته الأرقام والإحصائيات الأخيرة لجرائم قتل النساء في الأراضي الفلسطينية، والصادرة عن مراكز نسوية وقانونية تعبر عن جزء مما يمارس على الأرض من انتهاك واعتداء على حق النساء في الحياة، تحت مبررات ومسميات عدة، دعمتها منظومة اجتماعية وأخرى تزيد عليها أهمية وهي المنظومة القانونية.

مما لا شك فيه أن المعوقات القانونية أمام قضية العنف ضد المرأة كبيرة ومعقدة، وتتطلب الكثير من الجهد لتجاوزها، فهي أولاً تحتاج إلى نظام سياسي مستقر، ونظام قضائي مستقر، ووحدة قانونية بين الضفة والقطاع، ثم تتطلب حاملاً اجتماعياً وثقافياً قادراً على إشاعته وترويجه وحمايته. كما أن القوانين التي تضمنت نصوصاً عن أحد أو بعض أشكال العنف الممارس بحق النساء لا تتمتع بالفعالية الكافية، من حيث الإنفاذ والتطبيق، حتى وهي تنطوي على مبدأ التمييز في الكثير من القضايا، كما في قانوني العقوبات والأحوال الشخصية، وهما من

- العالمي لحقوق الإنسان، والذي يعتبر البنية الأساسية للإعلانات الدولية التي تحمي حقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي وقع عليها رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية محمود عباس في الثامن من آذار من العام ٢٠٠٩- غير مكفولة على المستوى الوطني، على الرغم من مصادقة الرئيس عليها، وتنحصر العلاقة بها في إطار تحفيز الوعي النخبوي والجدل المعرفي، فيما تبتعد الوقائع على الأرض من إمكانية تحويلها إلى منتج مقبول ومعترف به محلياً.
٥. يخالف قانون العقوبات في المواد المذكورة داخل الدراسة، القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣، ومن ذلك مخالفته للمادة التاسعة من القانون والتي تنص على أن الفلسطينيين أمام القانون سواء لا تمييز بينهم على أساس الجنس، كما تخالف المادة العاشرة من القانون نفسه والتي تنص على أن حقوق الإنسان وحياته ملزمة وواجبة الاحترام، وعلى احترام السلطة الوطنية الفلسطينية للاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تحمي حقوق الإنسان.
٦. أدى الانقسام السياسي بين شطري الوطن إلى بروز إشكاليات تتعلق بتشريع القوانين في المجلس التشريعي وإعادة النظر في قوانين مستقرة ومصادق عليها، من شأنها أن تزيد من وتيرة العنف بدل أن تكون عامل تخفيف.
٧. يجب البحث عن آليات مناسبة وفعالة قانونياً للحد من عمليات قتل النساء على خلفية الشرف وتطبيق العقاب على الجناة الفعليين، باعتبارهم مجرمين دون أدنى مراعاة.
٨. يعكس غياب آلة الرصد الرسمية مدى الاهتمام الذي توليه المؤسسة الحكومية بجريمة قتل النساء من عدمه، وخصوصاً أن الأولوية في إعداد أي خطة استجابة مستدامة لمكافحة الظاهرة يجب أن تستند إلى أرقام وبيانات رسمية وتقارير دورية يقع على عاتق دولة فلسطين أن تقدمها أمام الجهات الأممية كجزء من الالتزام الواقع عليها، الأمر الذي يتطلب إرادة سياسية واضحة تجاه الحد من الظاهرة على المستوى الوطني من جهة، ومن جهة ثانية العمل على توطين الاتفاقيات الدولية في جميع التشريعات الوطنية وتطبيقها بشكل ملموس، فما زالت الحاجة قائمة إلى سياسات وطنية وإجراءات وقائية تحد من جرائم القتل بحق النساء وفقاً للمعايير الدولية.

### أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في العلاقة المباشرة بين القانون وارتفاع معدلات جريمة قتل النساء في الأراضي الفلسطينية عبر دراسة الواقع القانوني الفلسطيني في محاولة لتصويب المسار للتركيز على إحداث أثر حقيقي في إطار المساءلة والمحاسبة، ليس من خلال الوقوف على المواد العقابية الواردة في قانون



## المطلب الثاني: عقبات تحول دون منع وقوع الجريمة على المستوى الدولي

اعتبرت الجمعية العامة في بيانها الصادر في تشرين الثاني ٢٠١٤ أن عدم كفاية الوصول إلى العدالة عائق رئيس أمام منع جرائم قتل النساء، والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم على نحو غير فعال، ولعل ذلك مرتبط بتطبيق قوانين غير ملائمة أو تمييزية، بالإضافة إلى عدم وجود إجراءات مراعية للاعتبارات الجنسانية من أجل التعامل مع العنف ضد المرأة، واستمرار القوالب النمطية والسلوكيات التمييزية من جانب رجال الشرطة وغيرهم من مسؤولي العدالة الجنائية من خلال ممارسة سلوكيات كلوم الضحية وتحميلها المسؤولية عن جرائم العنف الواقعة عليها، أو عدم كفاية التمويل اللازم لتنفيذ الأحكام القانونية أو الإدارية المتعلقة بحقوق الضحايا، والوصم والخوف من العار، ونقص المعلومات لدى الضحايا بحقوقهن والإجراءات المتبعة، إلى جانب توافر المعلومات والخدمات القانونية على نطاق محدود جغرافياً، بالإضافة إلى العوامل الاجتماعية والاقتصادية.

أرجعت الجمعية العامة، أيضاً، الظاهرة إلى عدم قدرة مؤسسات العدالة الجنائية على التعامل مع قضايا العنف ضد النساء من خلال خبرات وكوادر ذوي خبرة، واعتبرت أن انخفاض عدد النساء المعينات داخل نظام العدالة لا سيما في المناصب العليا جزء أساسي من التحديات والمعوقات التي تحول دون منع جريمة القتل ضد النساء.

العقوبات فحسب وإنما لتناقش منظومة قانونية كاملة كان لتخطيها خلال السنوات العشر السابقة أثر واضح في ازدياد الظاهرة.

ولذلك سيتم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث رئيسية:

- أولاً: واقع جريمة قتل النساء في فلسطين.
- ثانياً: الواقع القانوني الفلسطيني.
- ثالثاً: الحماية القانونية من جرائم القتل ضد النساء.

## المبحث الأول:

### واقع جريمة قتل النساء في فلسطين.

#### المطلب الأول: تعريف جرائم قتل النساء.

وفقاً للوثيقة الصادرة في ١٣ تشرين الثاني ٢٠١٤ عن الجمعية العمومية الصادرة عن فريق الخبراء المعني بجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني، فقد تم تعريف قتل النساء بأنه «جرائم القتل التي تقتل فيها النساء كونهن إناثاً، سواء في المجال العام أو الخاص. وقد ظهر هذا المفهوم في سبعينيات القرن الماضي في البحوث الاجتماعية تحت مسميات مختلفة ومنها قتل الإناث أو القتل الممنهج للإناث، وتعتبر هذه الجرائم شكلاً من أشكال التطرف للعنف ضد المرأة والذي يمثل آخر حلقة في سلسلة العنف الممتدة، وهي في الغالب ناتجة عن علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجال والنساء.

## المطلب الثالث: قتل النساء اعتداءً

### على الحق في الحياة

يبدأ احترام الإنسان وكرامته من احترام حقه في الحياة وتمكينه من ممارسة هذا الحق عبر العدالة في توزيع الموارد المتاحة، بما يضمن له العيش الكريم، ولعل ما تعانيه النساء الفلسطينيات في ظل الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية المختلفة يقلل من احترام هذا الحق ويزيد من وطأة العنف الممارس ضدهن وشدته، بدءاً من المعاملة المهينة والسيطرة وممارسة الفوقية والطبقية الذكورية تجاهها، فما زالت المرأة الفلسطينية تعاني من صعوبات تتراوح بين تعنيف النساء وعدم المساواة في حياتهن اليومية إلى التمييز في توزيع الموارد، فقتل النساء في مجتمعنا ما زال خطراً مستمراً يهدد النسيج المجتمعي بصورة متكررة حيث تقتل نساء على خلفيات مختلفة.

تزيد من خطورة هذه الجرائم عملية التبرير المستمرة وربطها بمفاهيم يمكن استيعابها اجتماعياً وتعتبر ذات قيمة عليا في المجتمعات الأبوية كربطها بالشرف أو الحفاظ على العرض، مما جعل قتل النساء سلوكاً يتم توارثه من جيل إلى آخر، كجزء من ثقافة الاستنثار التي يتسم بها الرجال في المجتمعات العربية، فحق الشرف خاص بالرجال وهو حق يمتلكه الذكور فقط دون النساء. ربطت غالبية الدراسات السابقة بين مفهوم الشرف والقتل على خلفية شرف العائلة، مشيرةً إلى أن النساء يصبحن ضحايا لجرائم القتل

بسبب كونهن إناثاً لا أكثر، فقتل الإناث ليس مقتصرًا على مجتمع دون آخر. وتشير العديد من الدراسات التي تناقش موضوع قتل الإناث إلى أن المرأة هي الضحية الرئيسية، وعادة تكون في نطاق المنزل الذي تتشاركه مع مرتكب الجريمة. وبينت دراسات أخرى وجود عوامل ديمغرافية وظرفية ذات أثر في قتل الإناث من أقربائهن الذكور، مشيرة إلى أن ملكية الذكور للنساء سبب رئيس للعنف من جانب الذكور في الحالات المرتبطة بالعلاقات الجنسية. علاوةً على ذلك الاستخدام الروتيني لإجراءات قانونية تمييزية في حالات قتل الإناث، وهذه الإجراءات توجد تقريباً في العديد من الدول ومن بينها الغربية أيضاً.

تقترح العديد من الدراسات أن إعطاء المبرر لقتل الإناث على أساس «الشرف» يجعل هذه الجرائم مرنة للغاية بحيث تتسع لمجال واسع من الأشكال.

زاد على ذلك ما جاءت به الأرقام الأخيرة التي قدمتها المؤسسات الحقوقية والنسوية، والتي أظهرت تبريرات جديدة يلوّح بها كغطاء لجرائم قتل النساء، تحت مسميات عديدة، كالانتحار أو الموت بظروف غامضة أو السقوط من علو أو القتل بالخطأ، لتتحول الضحية إلى جان، ويبقى المجرم محمياً من العقاب بحجة ما يسمى الحفاظ على الأمن والسلم المجتمعيين والتستر على قضايا الأسرة خصوصاً الجنائية منها، تحت غطاء ودعم مجتمعي تدعمه ثقافة العنف الممارس

المحللون والقانونيون بعين الشك فيما يخص الآلية المتبعة في توثيق الحالات وتحديدًا تلك الصادرة عن المؤسسة الرسمية، ولعل حالات القتل بالخطأ كانت أكثر ما أثار ريب الشارع الفلسطيني، وتبين ذلك من سرعة إصدار البيانات الخاصة بالشرطة والتي أرجعت سبب الوفاة إلى القتل الخطأ خلال الساعات الأولى للوفاة.

تظهر الجداول الآتية أعداد حالات القتل حسب ما أصدرته المؤسسات والمراكز الحقوقية والتي توضح الخلفيات المختلفة للوفاة حسب توثيق كل مركز، والمنهجية المتبعة للتوثيق، وذلك يبدو جلياً من خلال الاختلاف الواضح بين الإحصائيات المتعلقة بخلفية الوفاة.

تجاه الأضعف، وبشرعية قانونية أعطت للمفهوم الاجتماعي في اعتبار الشرف أو ما يسمى آية الغضب عذراً مخففاً للعقاب.

## المطلب الرابع: إحصائيات حول جريمة قتل النساء

على الرغم من رداات الفعل الغاضبة التي يواجه فيها الرأي العام الفلسطيني كل جريمة قتل بحق النساء، فإن الأرقام ما زالت تتزايد تحت مبررات عديدة، وقد أظهرت الأرقام الأخيرة الصادرة عن المؤسسات النسوية والحقوقية تراجعاً في أعداد القتل على خلفية الشرف يقابله تزايد في أعداد الوفاة لأسباب غامضة، وهو أمر ينظر إليه

جدول (١) يظهر الجدول الآتي حالات القتل التي رصدتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان حول توزيع حالات القتل في السنوات الأخيرة:

خلفية الوفاة	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	المجموع
شجارات عائلية	١	١	٣	٥	٣	١٣
إساءة استعمال السلاح	٦			٣	٢	١١
ظروف غامضة	١	١٣	١٦	١٩	٩	٥٨
شرف العائلة	٢	٥	٣	١	٢	١٣
المجموع	١٠	١٩	٢٢	٢٨	١٦	٩٥

- ملاحظة: سجلت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان خلال العامين ٢٠١٤ - ٢٠١٥ عدد الوفيات في ظروف غير طبيعية مشيرة إلى أنها بلغت (٣٣٧) وكان عدد النساء المتوفيات بظروف غير طبيعية (٦٦)، أي ما نسبته ١٩,٥٪.
- كما تضمن تقرير الهيئة تعريفاً للوفيات بظروف غير طبيعية، والتي اعتبرت القتل بظروف غامضة والقتل على خلفية الشرف أحد تصنيفاتها، وقد سجل العام ٢٠١٤ (٣٦) حالة وفاة في ظروف غامضة بينها ١٩ حالة خاصة بنساء، بينما سجل العام ٢٠١٥ (٣٢) حالة وفاة بظروف غير طبيعية منها ٩ نساء.

**جدول (٢) يوضح الخلفيات المختلفة التي قتلت على أثرها النساء خلال التقارير العشرة الأخيرة الصادرة عن المركز الفلسطيني:**

خلفية الوفاة	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	المجموع
شجارات عائلية	٥	٤	٢	١		١		٢	٣	٣	٢١
إساءة استعمال السلاح	١٠	١١	٨	٤	٢	٢			٣	١	٤١
شرف العائلة	١٢	١٤	٣	٩	١	٢	٣	٣	٣	٢	٥٢
المجموع	٢٧	٢٩	١٣	١٤	٣	٥	٣	٥	٩	٦	١١٤

أشار التقرير السنوي الصادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان إلى أن عدد حالات القتل لسنة ٢٠١٦ حسب توثيق المركز بلغ (٩) حالات قتل، سجلت (٢) منها على خلفية القتل بسبب الشرف.

**جدول (٣) ضحايا النساء في مظاهر غياب سيادة القانون من الفترة ٢٠٠٦-٣١ تموز ٢٠١٧ الصادر عن مركز الميزان:**

السنة	عدد الأحداث	قتلى نساء	إصابات نساء
٢٠٠٦	٥٤	٢٦	٤٠
٢٠٠٧	٩٠	٣٨	١٢٢
٢٠٠٨	٢٣	٤	٥٢
٢٠٠٩	١٤	٩	٨
٢٠١٠	١٣	٤	١٠
٢٠١١	٢٣	٦	٢٥
٢٠١٢	١٦	٤	١٤
٢٠١٣	١١	٤	١٤
٢٠١٤	١٤	٥	١٩
٢٠١٥	١٨	٩	٤٩
٢٠١٦	١٧	٧	١٠
٢٠١٧	١١	٨	٣
إجمالي	٣٠٤	١٢٤	٣٦٦

أظهر التقرير أن عدد النساء اللواتي قتلن على خلفيات جنائية هو (١٤) حالة قتل على خلفية الشجار العائلي و(٦١) حالة قتل على خلفيات متعددة.

**جدول رقم (٤) الإحصائيات التي رصدها مركز إرشاد المرأة القانوني والاجتماعي للنساء المتوفيات على خلفيات غير طبيعية للأعوام ٢٠١١-٢٠١٦ في الضفة الغربية وقطاع غزة حسب الجدول:**

إجمالي	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	العام
٨٠	٢٣	١٥	٢٧	١٥	عدد الحالات

يدفع للتساؤل أولاً: حول المنهجية التي يتم بها رصد حالات وفاة النساء على خلفيات غير طبيعية، وحجم المتابعة المخصصة لذلك داخل مؤسسات حقوق الإنسان، وثانياً حول أثر القانون على تراجع ارتكاب الجريمة على الرغم من عدم إعمال القرار في قطاع غزة، إلا أنه أحدث أثراً ملاحظاً في تراجع نسب القتل على خلفية الشرف والتستر وراء أسباب أخرى للقتل، فعلى الرغم من صعوبة ضبط الواقع المجتمعي فإنه ما زال بالإمكان أن يغير القانون بعضاً من هذا الواقع، وهذا ما قدمته الإحصائيات الأخيرة، فحتى محاولة التستر هي أيضاً جزء من التغيير المجتمعي والثقافي للأفراد.

**المطلب الخامس: الأسباب الداعمة لاستمرار القتل ضد النساء في الحالة الفلسطينية:**

ترجع غالبية الأبحاث والدراسات ظاهرة العنف الممارس بحق النساء إلى أربعة عوامل أساسية مرتبطة بالوضع الخاص بالحالة الفلسطينية، فلا يمكن الحديث عن العنف أو القتل بمعزل عن الحالة السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية... والتي لا يمكن الحديث عنها أيضاً بمعزل عن القانون.

ومن خلال التمعن في الجداول السابقة يتضح:

١. على الرغم من الجهود المؤسساتية في توثيق حالات القتل ورصدها فإنها لا تعبر سوى عن أرقام مجردة تحتاج مزيداً من التحليل والتفصيل، مثل الظروف المحيطة بالجريمة وملابساتها، من أجل الوصول إلى معلومات نوعية وكمية في آن واحد حول حالات القتل في المجتمع الفلسطيني.
٢. يتضح من خلال الجداول وجود اختلاف واضح في عدد النساء المتوفيات على خلفية نفسها، ولعل ذلك يرجع إلى المنهجية المتبعة في توثيق كل حالة على حدة، واختلافها بين مركز وآخر، كأن يتم تصنيف سبب الوفاة بأنه حالة انتحار بينما تسجل في آخر على أنه خطأ طبي.
٣. على الرغم من تناقص الأعداد ذات الخلفيات الواضحة في السنوات المذكورة بالجداول، كالقتل على خلفية الشرف، فإن ذلك يقابله ارتفاع في عدد حالات الوفاة على خلفيات غامضة، وربما بقراءة أكثر تحليلاً يتضح تناقص هذه الأرقام منذ العام ٢٠١١، ولعل ذلك يرتبط بشكل أو بآخر بإصدار الرئيس قراراً بقانون يلغي العذر المخفف من العقاب في قضايا القتل على خلفية الشرف، وهذا

ولأن البعد القانوني هو ما يعنينا هنا، وهو محل الدراسة، كان لابد من التركيز عليه من خلال قراءة الواقع القانوني الفلسطيني ومدى ملاءمته لمعالجة قضايا العنف بشكل عام والقتل بشكل خاص.

أثبتت نتائج دراسة وصفية تحليلية عن العنف في المجتمع الفلسطيني أدها مركز الإعلام المجتمعي في العام ٢٠١٦ أن التمييز في القوانين والقرارات ضد المرأة من أهم الأسباب التي تزيد من انتشار العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني، فالقوانين الحالية من قانون العقوبات وقانون حقوق العائلة وقانون الأحوال الشخصية وقانون أصول المحاكمات الشرعية وقانون التقاعد العام ترسخ عدم استقلالية النساء، وتبعيتهن للرجل، وهضم حقوقهن المالية، فقد كفلت هذه القوانين للرجل مدى واسعاً من الحقوق، أهمها الوصاية، والحق في إبرام عقد الزواج وإنهائه، والحق في حضانة الأولاد حين وصولهم سن التمييز.

فمن دون سطوة القانون وسلطته لا يمكن الحد من ظاهرة العنف ضد النساء، دون تحقيق مبدأ المساواة الذي نص عليه القانون الأساسي المعدل لعام ٢٠٠٣، والذي أكدته وثيقة الاستقلال لعام ١٩٨٨.

ما ينبغي أن يعالجه القانون هو الإرث الثقافي والاجتماعي الذي يرسخ ويزيد من ظاهرة قتل النساء الفلسطينيات، ليس فقط من خلال إقرار قوانين ذات علاقة وإنما أيضاً ضمان تفعيلها والعمل بها من خلال إصدار ما يلزم من قرارات وإجراءات على الأرض تلزم الأفراد العمل بها،

من خلال توفير بيئة تشريعية ومجتمعية تضع حداً لقتل الإنسان وخاصة النساء، فعلى الرغم من أهمية القرار الصادر من الرئيس بموجب قرار بقانون (٧) لعام ٢٠١١، القاضي بتعديل بعض مواد قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ للعام ١٩٦٠ وتحديداً المادة ٣٤٠ من قانون العقوبات والمتعلقة بالعدر المخفف من العقاب، وكذلك المادة رقم ١٨ من القانون الانتدائي رقم ٧٤ للعام ١٩٣٦ وذلك من خلال إضافة نص (ولا يشمل ذلك جرائم قتل النساء على خلفية شرف العائلة)- فإن غياب التطبيق قلل من أهمية إصداره، في الوقت الذي اعتبرته المؤسسات النسوية والحقوقية انتصاراً لكل الجهود التي بذلت لتحقيق إنجاز قانوني يحمي النساء من خطر العنف والقتل، ولعل ذلك مرتبط بالواقع القانوني الفلسطيني في ظل الانقسام بالإضافة إلى الإشكاليات المتعلقة بالأجسام التنفيذية والقضائية التي تأثرت إلى أبعد مدى بحالة الانقسام السياسي.

## المبحث الثاني

### الواقع القانوني الفلسطيني

#### المطلب الأول: خصوصية الواقع القانوني

#### المرتبط بالحالة الفلسطينية

يتصف الواقع القانوني الفلسطيني بخصوصية كبيرة تختلف في سياقاتها عن دول أخرى، نتجت هذه الخصوصية عن ظروف الاستعمار والذي تجسد في حقب زمنية أثرت فيه بشكل عميق،

قرارات المحاكم في قطاع غزة والعكس صحيح، خصوصاً القضايا المتعلقة بالزواج والطلاق والنفقات والقضايا المالية، الأمر الذي انعكس سلباً على ثقة المواطنين بالقضاء، باعتباره جهازاً غير مستقل، فالمواطن لم يعد يعرف النتيجة المتوقعة في حال لجأ إلى القضاء، لأن القاعدة القانونية المجردة تم القفز عليها، ولا تطبق في كل الحالات بسبب تدخلات السلطة التنفيذية والتي نشأ عنها عيب الاختصاص والقوانين المرجعية التي يستند إليها عمل القضاء.

### **المطلب الثاني: الواقع القانوني في ظل الانقسام وتأثيره على قضايا العنف**

أثر الانقسام على الحياة التشريعية والقضائية، وكذلك على عمل السلطة التنفيذية التي تتولى تنفيذ القانون فيما يتعلق بقضايا العنف ضد النساء والقضايا الحقوقية، فمنذ مطلع العام ٢٠٠٧ وحتى العام ٢٠١٦ أصدرت السلطة الوطنية (١٥٢) مرسوماً وقراراً بقانون استند فيها الرئيس إلى المادة (٤٣) من القانون الأساسي، التي تجيز لرئيس السلطة الفلسطينية في حال عدم انعقاد المجلس التشريعي، وفي حالة وجود «ضرورة» لا تحتمل التأجيل، أن يصدر قرارات تحمل قوة القانون. بينما واصلت كتلة التغيير والإصلاح البرلمانية التابعة لحركة حماس عقد جلسات المجلس التشريعي مصدرة (٥٧) قانوناً و٢٤٤٦ قراراً، في الوقت الذي تحفظت فيه مؤسسات حقوق الإنسان على العديد من القوانين

فمنذ سيطرة الدولة العثمانية على فلسطين وحتى انتهاء هذه السيطرة في العام ١٩١٧م، كانت هناك مجموعة من القوانين التي سنت وصيغت، ثم جاء الانتداب البريطاني الذي فرض العديد من القوانين، تلتها الإدارة المصرية لقطاع غزة والإدارة الأردنية للضفة الغربية واللذان استحدثتا العديد من القرارات والأنظمة، وفي زمن الاحتلال الإسرائيلي صدرت العديد من القرارات والأوامر العسكرية، إلى أن حين قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية وتوليها زمام الأمور في الأراضي الفلسطينية.

وعلى الرغم من الجهود التي قام بها المجلس التشريعي بهدف توحيد التشريعات الفلسطينية كمظهر من مظاهر السيادة، فإن الشرخ الفلسطيني المتمثل بالانقسام أدى إلى توقف هذه الجهود وإصابة العملية التشريعية في مقتل، فمما لاشك فيه أن النظام القانوني الفلسطيني كان أبرز ضحايا الانقسام السياسي، والذي تجلت أبرز مظاهره في الاحتكام إلى آليات غير دستورية عبر دفع الجسم القانوني إلى دائرة التوهان السياسي، ما أنتج جملة من القرارات والقوانين وفرض إجراءات كانت تهدف في غالبيتها إلى تحقيق مآرب سياسية واضحة.

غير الانقسام الإجراءات في ظل إصدار قوانين مختلفة في غزة والضفة، ما تسبب في حيرة غالبية الجمهور الفلسطيني حول من له الأحقية بالالتزام بقراراته والتقاضي أمامه، خصوصاً في ظل رفض المحاكم في الضفة الغربية تنفيذ

والقرارات واعتبرتها غير قانونية من حيث الشكل والمضمون، لاسيما تلك القرارات التي كانت تزيد من هوة الانقسام بين الضفة الغربية وغزة.

خلقت الفروق القانونية والقضائية الشاسعة بين الضفة الغربية وغزة واقعاً جديداً أوجده الانقسام، ما أثر على حياة النساء من خلال طريقة التقاضي وأسلوبه من ناحية وإصدار القوانين ومدى تطبيقها من ناحية أخرى، أما معاناة النساء القانونية والحقوقية فتمثلت فيما يلي:

١. عانت النساء من ازدواجية القوانين بين الضفة وغزة، مما خلق ارتباكاً في آلية المطالبة بالحقوق أو التقدم بشكاوى خاصة بالعنف.

٢. عانت النساء من نفوذ الشخصيات على تطبيق القانون، ولعل الأمر ليس مرهوناً بالانقسام فحسب، وإنما هو مرتبط بغياب مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث، المرتبط بهيمنة السلطة التنفيذية على عمل السلطة القضائية، والعمل وفق مبدأ الحزبية المطلقة، وارتباط ذلك بحالات الفساد والمحسوبية المرتبطة بالهوية الحزبية.

٣. بطء إجراءات التقاضي ورفع الرسوم الخاصة بالمحاكم دفع النساء إلى اللجوء إلى القضاء العشائري وهيمنة ما يسمى القبائلية في الفصل بالقضايا الأسرية والخاصة بالمرأة والتي غالباً ما تفصل في القضايا بعيداً عن القانون، ووفقاً لقانون العشيرة والقبيلة والتي تبيح وتجزئ العنف ضد النساء وتعتبره أمراً لازماً لتأديب

النساء من منطلق القوامة والوصاية اللتين يملكهما الرجال تجاه النساء.

٤. عزوف النساء عن التوجه إلى المحاكم بسبب بطء إجراءات المحكمة وارتفاع تكلفة التقاضي إلى جانب قلة خبرة موظفي المراكز الشرطة والعاملين على استقبال الضحايا المعنفات بقضايا النوع الاجتماعي.

٥. غياب العمل بروتوكول يحمي النساء خلال توجههن للتقدم بشكاوى أمام مقدمي الخدمة الصحية أو القانونية أو الاجتماعية، وعدم دعم نظام التحويل الوطني لدعم النساء الناجيات من العنف على مستوى المحافظات الجنوبية.

- ملاحظة: صدر قرار عن مجلس الوزراء رقم (١٨) لسنة ٢٠١٣م بشأن نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات لم يتم تطبيقه في المحافظات الجنوبية لأسباب ذات علاقة بالانقسام السياسي.

### المبحث الثالث:

## الحماية القانونية من جرائم

### القتل ضد النساء.

#### المطلب الأول: الإطار القانوني والتشريعي

#### لتجريم القتل ضد النساء.

تدرج المواد العقابية الخاصة بتجريم قتل النساء ضمن المواد القانونية العامة لتجريم الانتهاك الواقع على الحق في الحياة، ولم يدرج



والنصوص الواردة في قانون العقوبات رقم(٧٤) لسنة ١٩٣٦ النافذ في قطاع غزة، وعلى الرغم من أن المشرع قد نص على حماية الإنسان من خلال تجريم فعل القتل، فإنه في الوقت نفسه نص على منح مرتكبي جرائم القتل على خلفية الشرف ما يسمى الأعدار المخففة، وهي ظروف مرتبطة بالجريمة تبقي على الصفة الجرمية للفعل، لكنها تخفض العقوبة المقررة له، وأيضاً الأعدار المحلة، وهي الظروف المرتبطة بالجريمة التي تزيل الصفة الإجرامية عن الفعل وتجعله مباحاً.

### الفرع الأول: النصوص النازمة لجريمة القتل بشكل عام

نص قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لعام ١٩٦٠ الساري والمطبق في الضفة الغربية على عقوبة جريمة القتل بنوعيه المقصود العادي والقتل مع سبق الإصرار واعتبرهما من الجرائم التي لا تسقط بالتنازل عن الحق الشخصي مطلقاً، ولا عبرة من التصالح وإسقاط الحق الشخصي فيها، وعقوبتها حسب نص المواد من (٣٢٦-٣٢٨):

أولاً: نظمت المادة (٣٢٦) القتل القصد، فمن قتل إنساناً قصداً، عوقب بالأشغال الشاقة خمس عشرة سنة.

كما نظمت المادة (٣٢٧) الظروف المشددة للقتل القصد التي نصت على «يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة على القتل قصداً إذا ارتكب:

١. تمهيداً لجنحة أو تسهياً أو تنفيذاً لها أو تسهياً لفرار المحرضين على تلك الجنحة

القانون مواد خاصة لتجريم قتل النساء كتغليظ عقوبة قتل النساء أو اعتبارها سبباً للتشديد، بل أوجدت السياسة الجنائية الفلسطينية أسوةً بالعديد من السياسات العربية المجاورة أعداراً مخففة ترتبط على نحو كبير بدوافع استفزازية ومرتبطة بعامل الشرف كسبب مخفف للعقاب، وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها المؤسسات النسوية والحقوقية من أجل صياغة قانون عقوبات جديد يأخذ بعين الاعتبار متطلبات المجتمع ويساوي بشكل حقيقي بين المرأة والرجل، فإن غياب المجلس التشريعي والوضع الذي تعيشه فلسطين أسهم بشكل مباشر في تأخر إصدار قانون عقوبات فلسطيني يتناسب والواقع الحالي، بحيث يكون رادعاً ومحارباً لمظاهر العنف الدخيلة على مجتمعنا، والتي لا توجد لها معالجة واضحة في القانون.

نص القانون الأساسي على احترام حق كل إنسان في الحياة بصرف النظر عن جنسه ولونه ودينه، كما دعا إلى كفالة هذا الحق للمواطنين الفلسطينيين، وقد فرضت التشريعات الجزائية عقاباً على القتل بوجه عام، وذلك من أجل تجريم إزهاق روح إنسان وحرمانه من هذا الحق بفعل ثابت مفض إلى النتيجة الإجرامية ويرتبط معها بعلاقة سببية ثابتة.

ولذلك نجد أن الإطار التشريعي الخاص بتجريم القتل في فلسطين نظم من خلال ما جاءت به النصوص العقابية في قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ النافذ في الضفة الغربية،

أو فاعلها أو المتدخلين فيها، أو للحيلولة بينهم وبين العقاب.

٢. على موظف في أثناء ممارسته وظيفته أو من أجل ما أجراه بحكم الوظيفة.

٣. على أكثر من شخص.

٤. مع تعذيب المقتول بشراسة قبل قتله.

المادة (٣٢٨) والتي نصت على عقوبة الإعدام

على النحو الآتي:

يعاقب بالإعدام على القتل قصداً:

١. إذا ارتكب مع سبق الإصرار، ويقال له (القتل العمد).

٢. إذا ارتكب تمهيداً لجناية أو تسهياً أو تنفيذاً لها، أو تسهياً لفرار المحرضين على تلك الجناية أو فاعلها أو المتدخلين فيها، أو للحيلولة بينهم وبين العقاب.

٣. إذا ارتكبه المجرم على أحد أصوله.

### الفرع الثاني: المواد التي تخفف من عقوبة القتل (العذر المخفف من العقاب)

نصت المادة ٣٤٠ من قانون العقوبات الأردني بخصوص القتل بسبب الزنا (على خلفية الشرف) على: «يمنح العذر المحل من العقاب الرجل الذي يفاجئ زوجته أو إحدى محارمه حال التلبس مع شخص آخر، فيقدم على قتلها أو جرحها أو إيذائها كليهما أو أحدهما».

يتضح من النص السابق أن الزوج يقتل زوجته أو إحدى محارمه أو شريكها يعفى من

العقاب المقرر لجريمة القتل متى حدث القتل حالة مفاجئة لهما متلبسين بالزنا.

في المقابل لا تستفيد المرأة من هذا العذر المخفف في حال وجدت زوجها متلبساً بالزنا ولو حتى على فراش الزوجية، مما يعد نقصاً وعبئاً واضحاً في القانون يقوم على مبدأ التمييز وغياب المساواة بين الجنسين.

وبالنظر إلى المادة ٣٤٠ من قانون العقوبات الأردني التي أُلغيت بموجب المرسوم الرئاسي في ٢٠١١، نجد أنها تتحدث عن أن جريمة القتل أو الإيذاء مشروطة بتوفر عنصري المفاجأة أولاً، والتلبس ثانياً، الأمر الذي أدى إلى استحالة الاستفادة من هذه المادة من الجناة أو محاميهم، وهو ما يعني أن ما قضى به المرسوم الرئاسي الفلسطيني من إلغاء لهذه المادة هو تحصيل حاصل، فقد ألغى مادة لا يعمل بها وأغفل في المقابل المواد التي تعد الأرضية القانونية التي يتم اللجوء إليها في مثل هذه القضايا، والتي من أهمها المادة (٩٨) من القانون نفسه والتي تنص على:

«يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة التي أقدم عليها بصورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه.

والمادة (٩٩) التي تختص بالظروف والأسباب القضائية التي يرجع تقديرها للمحكمة، مما يقضي بتخفيف العقوبة، فيحكم بالأشغال الشاقة والتي تتراوح عادة بين ٥ سنوات و ١٥ سنة بدلاً

أو مال المدافع أو على ما هو في عهده، وهو ما ينفي وجود علاقة بين هذه الحالة وحالة القتل على خلفية الشرف، فالقتل الشرعي وفقاً للنص سالف الذكر يعني الدفاع عن المرأة في حال تعرضها للاعتداء.

### **المطلب الثاني: مسؤولية مشروع قانون العقوبات في تجاوز الخل**

أما مشروع قانون العقوبات الفلسطيني للعام ٢٠٠٣، والذي أقره المجلس التشريعي بالقراءة الأولى، وتحديداً المادة ٢٣٥ فقد عالج أموراً أغفلتها القوانين السابقة، فيما نصت عليه المادة المذكورة، فقد شملت كلا الزوجين في هذه المادة ولم يعط العذر للرجل وحده، كما أنه أخذ بعين الاعتبار الحالة النفسية التي قد يكون عليها الجاني وما يرافق ذلك من خلل في الوعي والإرادة، وقد نصت على: «يعاقب بالسجن المؤقت مدة لا تقل عن خمس سنوات من تفاجأ بمشاهدة زوجه في حال تلبسه بالزنا أو وجوده في فراش واحد مع شريكه فقتلها في الحال أو قتل أحدهما أو اعتدى على أحدهما أو عليها اعتداءً أفضى للموت أو لعاهة مستديمة». وبالنظر للمادة ١٤٩ نجد أنها تنص على: الأعدار إما أن تكون معفية من العقوبة أو مخففة لها، ولا عذر إلا في الأحوال التي يعينها القانون، كارتكاب الجريمة لبواعث شريفة أو بناء على استفزاز خطير من المجني عليه بغير حق ويجب على المحكمة أن تبين أسباب حكمها بالعذر المعفي من العقوبة».

من السجن المؤبد، وبلاستناد إلى هذه المادة يمكن خفض العقوبة من السجن ثلاث سنوات إلى السجن سنة واحدة، وهذه المادة تعد بمثابة العصا السحرية التي يلجأ المحامون إليها عادة في حال إسقاط الحق الشخصي في جرائم قتل النساء على خلفية ما يسمى شرف العائلة.

أما المادة (١٠٠) من القانون نفسه، فإنها تتعلق بتخفيض العقوبة في حال تم الأخذ بالأسباب المخففة لمصلحة الجاني، حيث تخفض العقوبة إلى حدها الأدنى وقد تتحول من الحبس إلى دفع غرامة مالية.

أما فيما يتعلق بتعديل المادة ١٨ من قانون العقوبات رقم ٧٦ لعام ١٩٣٦ الذي لا يزال معمولاً به في قطاع غزة، فقد اقتصر التعديل على إضافة العبارة الآتية في آخر النص: «وتستثنى من ذلك جرائم قتل النساء على خلفية شرف العائلة».

وهو ما يعني وجود خلط واضح بين جرائم قتل النساء على خلفية ما يسمى الشرف وما يعرف بالدفاع الشرعي الذي يعرف بالفقه القانوني بأنه استعمال القوة اللازمة لمواجهة خطر لا يمكن للمعتدى عليه التخلص منه دون اللجوء للقتل أو الجرح ويقوم الدفاع الشرعي على فعلين، فعل الاعتداء وفعل الدفاع، وكلاهما يجب أن يقع لتحقيق الدفاع الشرعي، الأمر الذي ينزع الصفة الجرمية عن الفعل غير المشروع ويحيله لفعل مباح من الناحية القانونية.

وبحسب ما سبق، فإن الاعتداء الذي يصح الدفاع أمامه يجب أن يقع على نفس أو شرف

وتتبع المادة ١٥١ من مشروع قانون العقوبات «إذا توفر عذر مخفف في جناية عقوبتها السجن مدى الحياة نزلت العقوبة إلى السجن المؤبد أو المؤقت أو الحبس الذي لا تقل مدته عن سنة فإن كانت السجن المؤبد أو المؤقت نزلت العقوبة للسجن المؤقت أو الحبس الذي لا تقل مدته عن ستة أشهر، وإذا كان الفعل جنحة فلا تتجاوز العقوبة السجن ستة أشهر أو الغرامة ٢٠٠ دينار أردني.

وبناء على ما سبق، فقد سدّ قانون العقوبات المقترح العديد من أوجه الفراغ التشريعي وقطع الطريق على القياس المحظور أساساً ووضع حداً لأسلوب (لي ذراع النص) من القضاة والنيابة العامة لمواعته مع وضعيات جديدة لم ينص عليها المشرع صراحةً.

### **المطلب الثالث: مدى ملاءمة قانون العقوبات مع القانون الأساسي والاتفاقيات الدولية.**

لا يُعفى قانون العقوبات الفلسطيني من تحمل المسؤولية تجاه توفير الحماية من عدمها أمام ضحايا العنف الجسدي ومن بينهن ضحايا القتل، ليس فقط من خلال المواد القانونية التي وضعت أضراراً مخففةً أو محلة من العقاب، وإنما أيضاً عبر سلسلة من المواد القانونية التي وردت خلاله والمتعلقة بتنظيم العديد من الجرائم التي تقع بحق النساء، مثل ما ورد ذكره في الباب السابع في الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة والمتعلقة بالاغتصاب وسفاح القربى وجريمة الزنا وحتى

تلك التي تعاقب على تزويج من هم أقل من ١٥ عاماً، ففي جل هذه المواد مخالفة واضحة للقانون الأساسي المعدل مادة رقم (٩)، حيث إن هناك تمييزاً أمام القانون على أساس الجنس في هذه المواد، كما تخالف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في المادة الثانية من الاتفاقية، بالإضافة إلى المادة الثالثة والخامسة التي تتحدث عن كفالة الدول أخذ التدابير اللازمة لضمان حقوق وحرّيات المرأة بالإضافة إلى أخذ التدابير فيما يخص القضاء على التحيزات والعادات العرفية القائمة على فكرة دونية أو تفوق لأحد الجنسين والمادة السادسة عشرة في فقرتها الثالثة والتي تضمن اتخاذ الدول التدابير اللازمة للمساواة بين الجنسين في الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه، وبالنسبة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان فهناك انتهاك للمادة السابعة والتي تؤكد مساواة الجميع أمام القانون في الحقوق والحرّيات، والمادة الثامنة والعشرين والتي تؤكد «حق الفرد في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحرّيات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحقّقاً تاماً».

### **المطلب الرابع: ما الذي يلزم - تعديل أم**

#### **إلغاء للمادة ٣٤٠ من قانون العقوبات**

نص قانون العقوبات في الباب الثامن في الجنايات والجنح التي تقع على الإنسان خصوصاً المادة ٣٤٠ منه على العذر المحل من العقاب وتعتبر هذه المادة من

أكثر مواد قانون العقوبات إثارةً للانتقادات ومن أكثر المواد تمييزاً بحق المرأة، كونها تعطي صلاحية القتل للرجل مع الإفلات من العقاب في الحالات المبينة أعلاه، وقصر هذه الحالات على الرجل دون المرأة وهو ما يسمى أيضاً القتل على خلفية الشرف والذي يسود المجتمع الفلسطيني بشكل كبير والمجتمعات العربية بوجه عام.

تعتبر هذه المادة في البداية متعارضة مع الحق في الحياة والذي يصونه القانون الأساسي المعدل في المادة العاشرة منه والإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة الثالثة منه.

تعتبر هذه المادة، أيضاً، مخالفة للمادة (١٤) من القانون الأساسي المعدل: «المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه، وكل متهم في جنائية يجب أن يكون له محام يدافع عنه». كما تتعارض مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المادة (١١-١): «كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه»، في اعتبارها أن فعل الرجل يجوز قانوناً ولا يخضع لمبدأ سيادة القانون والمحاكمة التي يجب أن تكون العامل الذي يحدد ما هي العقوبة التي يجب إيقاعها على من ارتكب فعل الزنا، فيعتبر الرجل في هذه الحالة كالمحكمة، لا تطبق المبادئ الدستورية والدولية المتخصصة في حقوق الإنسان عليه، ففي هذه الحالة يقرر الرجل

من ذاته إن كانت المرأة زانية أم لا، ويقرر من ذاته ما هي الجريمة التي ارتكبتها وما العقاب الذي يريد أن يطبقه عليها، ويقوم القانون بإعفائه من العقوبة في حالة المرأة المتلبسة بالزنا، وتخفيف العقوبة في حالة الفراش غير المشروع، وتتعارض أيضاً هذه المادة مع المادة الأولى في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضاً بروح الإخاء.» كما تعتبر مناقضة للمادة الثانية والثالثة والخامسة والسابعة والثانية عشرة والثامنة والعشرين من الإعلان. ويتعارض ذلك مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الديباجة ويعتبر تمييزاً ضد المرأة وفق المادة (١) من الاتفاقية ويعتبر إخلالاً بالمادة (٢) من الاتفاقية والمادة الثالثة والخامسة والمادة السادسة عشرة كقاعدة عامة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المادة أعطت الحق للرجل دون المرأة، وأعطت مفهوماً واسعاً للفراش غير المشروع مما يتيح التوسع في تعريفه، وأعطت حصانة للرجل في ارتكاب مثل هذه الجرائم.

وما سبق يعتبر إخلالاً بالقانون الأساسي المعدل والاتفاقيات والمعاهدات الدولية بالإضافة إلى الشريعة الإسلامية التي قد يدعي البعض اشتقاق هذه المادة من أحكامها. وقد تم استغلال هذه المادة بأسوأ الطرق في المجتمع من خلال

## ونتساءل لماذا القانون؟

تبقى الإجابة واضحة ومرتبطة بتزايد حالات قتل النساء التي تسجل أضرار الكيبورد الرموز الأولى من أسمائهن بصرف النظر عن ماضٍ كامل من المعاناة والعنف الذي أودى بهن إلى القتل، وتحتفي أسماؤهن وأعمارهن ويدفنن حتى دون جنازة تليق بمستوى إنسانيتهن، فالواقع المرير لحالات القتل ما بين مخنوقة ومشنوقة ومقتولة بطعنات في وجه النهار بسكين أو حتى على فراش المرض أو مازالت لم تشف بعد من آلام الولادة يدفعنا للسؤال عن القانون، وهل مازال يتعالى على هذا الواقع المرير.

وفي كل مرة تتوجه فيها النساء عبر المؤتمرات أو المسيرات يطالبن بأن يتم تعديل القانون لإيمانهم بأن سياجهم الحامي وملأهمن الأخير لن يكون إلا بقانون رادع يعاقب الجناة وكل من تسول له نفسه أن يقتل امرأة على أي خلفية كانت.

## التوصيات:

1. العمل على إنهاء الانقسام باعتباره أولوية نسوية خالصة، لكونه عائقاً أساسياً أمام أي عملية تطوير تشريعية وقانونية، تستطيع من خلالها النساء المطالبة بإلغاء المواد التمييزية في القوانين الفلسطينية، خصوصاً قانون الأحوال الشخصية وقانون العقوبات الفلسطيني.
2. العمل على مواءمة القوانين الفلسطينية بما يتوافق مع القانون الأساسي

ما يسمى جرائم الشرف والتي في أحوال كثيرة لا تلاحق النيابة العامة مرتكبيها تدرعاً بأحكام هذه المادة وفق التقاليد الاجتماعية التي تسيطر على الشارع الفلسطيني.

لذا ما يلزم الحديث عنه ليس فقط تعديل هذه المادة، وإنما إلغاء العمل بها لمخالفتها الواضحة لكل من القانون الأساسي والعرف الدولي.

## الخلاصة:

عانى الواقع القانوني الفلسطيني من التوهان، وما زال يعاني، ومما لاشك فيه أن الانقسام الفلسطيني والظروف السياسية حالت دون إحداث أي تغيير في قانون العقوبات الفلسطيني على الرغم من المطالبات النسوية والحقوقية، إلا أن ذلك أيضاً لا يعفي الإرادة السياسية ومتخذي القرار من تحمل المسؤولية تجاه حالات القتل التي نتجت عن غياب الحماية القانونية.

يتطلب ما تعانيه النساء الفلسطينيات وعياً وإدراكاً وعزيمة صلبة وقوية تليق بالمستوى الفلسطيني الذي ناهض الاحتلال سنوات طويلة، وعياً يؤمن بما قدمته النساء الفلسطينيات من تضحيات وجلد في مواجهة فقدان والأسر والتشريد والحروب المتكررة، ليقدم لها على الأقل قانوناً يحفظ كرامتها ويصون حقها في الحياة ويحافظ على ما تبقى لها من إنسانية بعد ما سلبها الاحتلال من أمن وسلام وحرية.

والمواثيق والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها السلطة الوطنية الفلسطينية وبخاصة اتفاقية سيداو، وذلك من أجل توفير حماية حق النساء في الحياة وحمايته باتخاذ الضمانات الكافية والإجراءات على الأرض من خلال العمل ضمن تحقيق الأهداف السبعة للخطة الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف وتفعيل نظام التحويل لحماية النساء من العنف بما يضمن توفير بيوت آمنة ورعاية صحية ونفسية واجتماعية للنساء الناجيات من العنف.

٣. ضرورة تفعيل المرصد الوطني لتسجيل حالات العنف ضد المرأة ورصدها، وفقاً لمنهجية وطنية تتفق عليها المؤسسات النسوية والحقوقية وتعطي دلالات كمية ونوعية عن الحالات التي يتم رصدها، كبيان الحالة الاجتماعية لكل حالة ودرجة التعليم والتوزيع الجغرافي وآلية تعامل المؤسسة الرسمية مع الحالة والجناة، وذلك من أجل خلق حالة من الوعي العام تجاه قضية القتل بشكل عام وتجاه قتل النساء

على وجه الخصوص، وذلك لتفعيل حراك جماهيري ينبذ العنف ويظهر آثاره السلبية على المجتمع وعلى ضحايا هذه النوعية من الجرائم، تأسيساً لقاعدة شعبية وجماهيرية للضغط على صانعي القرار والسياسات، لتبني سياسات تشريعية تحمي النساء انطلاقاً من مفهوم أن سلامة المرأة جزء أساسي من سلامة النسيج الاجتماعي للشعب الفلسطيني وأمنه.

٤. العمل على إنشاء قانون عقوبات جديد يتفق مع مبدأ المساواة المنصوص عليه في القانون الأساسي ويساوي في الأهلية بين الرجل والمرأة.

٥. ضرورة التشدد في العقاب في الجرائم التي تعتبر اعتداءً على حرية المرأة الجنسية وعنفاً ضد المرأة مثل جريمة الاغتصاب وسفاح القربى كي تنصف المرأة وتشكل رداً عاماً في المجتمع.

٦. ضرورة توحيد التشريع بين كل من الضفة الغربية وقطاع غزة في مشروع قانون عقوبات فلسطيني جديد قائم على مبدأ المساواة التامة بين الرجل والمرأة.

## المصادر والمراجع:

### ٢. القرارات الوطنية والمراسيم:

- قرار مجلس الوزراء رقم (١٨) لسنة ٢٠١٣م بشأن نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات.
- قرار بقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٤م بشأن تعديل قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠م.
- مرسوم رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٩م بشأن المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو».
- ويمكن الاطلاع على المراسيم عبر موقع المقتفي، منظومة القضاء والتشريع في فلسطين - المقتفي -، إعداد معهد الحقوق في جامعة بيرزيت.

### ثانياً: المراجع:

#### ١. الدراسات:

- التير، مصطفى عمر «العنف العائلي»، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - مركز الدراسات والبحوث - الرياض ١٤١٨-١٩٩٧م.
- محمود، محمود حجازي «العنف الجنسي ضد المرأة في أوقات النزاعات المسلحة»، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧.
- أبو حية، أشرف «قراءة في المرسوم الرئاسي الخاص بتعديل قانون العقوبات»،

### أولاً: المصادر

#### ١. القوانين الأساسية والمواثيق.

- المجلس الوطني الفلسطيني. وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني، (الدورة ١٩)، الجزائر، ١٥ تشرين الثاني ١٩٨٨.
- القانون الأساسي المعدل لعام ٢٠٠٥.
- قانون العقوبات الفلسطيني (١٦) لعام ١٩٦٠.
- قانون العقوبات رقم (٧٤) ١٩٣٦.
- مسودة مشروع قانون العقوبات للعام ٢٠٠٣.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. باريس، ١٠ كانون الأول ١٩٤٨.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو). كوبنهاجن، ١٨ كانون الأول ١٩٧٩.
- الجمعية العامة للأمم المتحدة. الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف ضد المرأة. ١٩ كانون الأول، ١٩٩٣.
- وثيقة صادرة عن فريق الخبراء المعني بجرائم القتل والفتيات - الجمعية العامة - بانكوك ١١-١٣ تشرين الثاني ٢٠١٤.



- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي - ٢٠١١.
٢. التقارير:
- تقارير الهيئة الفلسطينية المستقلة للأعوام ٢٠١١-٢٠١٥.
  - تقارير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.
  - تقرير صادر عن مركز الميزان لحقوق الإنسان في ٢٠١٧ حول ضحايا النساء في غياب سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي - ٢٠١٢.
- «جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير» - مركز الأسرة للإرشاد القانوني والاجتماعي - ٢٠١٦.
  - الديراوي/ طارق - واقع النظام القانوني في قطاع غزة خلال الأعوام ٢٠٠٧-٢٠١٤ تاريخ النشر شباط ٢٠١٥.
  - المنسي، كامل «العنف العائلي ضد النساء في قطاع غزة» أوقفوا العنف، طبعة ٢٠٠١، مركز شؤون المرأة.
  - حلمي، جلال إسماعيل «العنف الأسري»، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة) ١٩٩٩.
- ثانياً: أوراق عمل وحقائق
- السويركي، نور «ورقة حقائق حول جرائم قتل النساء في أراضي السلطة الفلسطينية»، حشد، ٢٥ نيسان ٢٠١٧.
  - الدنف، هبة الله «ورقة حقائق وضع المرأة في قطاع غزة والضفة الغربية» حشد ٨ آذار ٢٠١٧.
  - الجرجير، شعبان ورقة عمل «آليات ورؤى قانونية للحد من آثار الانقسام على الحقوق والحريات» ٢٠١٧.
- ثالثاً: مقالات.
- الغنيمي، زينب «التشريعات والقوانين الفلسطينية، جمعية الخريجات، آب ٢٠١٦.
  - صالح، ميس «وضع المرأة في قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠» الحوار المتمدن - العدد: ٣٩٤٩ - ٢٠١٢/١٢/٢٢.
  - جوهرى، ماسة حسام الدين «أثر الثقافة على القانون في جرائم الشرف، جامعة بيرزيت دراسة ماجستير.
- أبعاد العنف ضد المرأة في فلسطين دنيا الأمل إسماعيل، أمد ١٣/١٢/٢٠١٥.

- 
- جرائم الشرف الأسباب والحلول، حنا عيسى ناصر، موقع سما.

#### **رابعاً: مواقع إلكترونية:**

- <https://paltoday.ps/ar/post/162596-القتل-على-خلفية-الشرف-بين-الدين-والقانون-وكالة-فلسطين-اليوم>
- <http://info.wafa.ps/atemplate.aspx?id=9144-قتل-النساء-داخل-المجتمع-الفلسطيني-مركز-المعلومات-الوطني-«وفا»>
- <http://samanews.ps/ar/post/202450-جرائم-القتل-على-خلفية-الشرف-بين-الأسباب-والحلول>
- [http://www.alhaq.org/arabic/index.php?option=com\\_content&view=article&id=631:2013-43-26-13-19-02&catid=83:2012-09-05-16-28-07&Itemid=198-ورقة-تحليلية-حول-القرار-بقانون-الصادر-عن-الرئيس](http://www.alhaq.org/arabic/index.php?option=com_content&view=article&id=631:2013-43-26-13-19-02&catid=83:2012-09-05-16-28-07&Itemid=198-ورقة-تحليلية-حول-القرار-بقانون-الصادر-عن-الرئيس)
- <https://www.amad.ps/ar/Details/102434-موقع-أمد-للإعلام>

## المرأة الفلسطينية بين ألم الفقدان وقهر الاحتلال

إكرام عمر\*

انتزاع الاحتلال أرواح الأبناء والآباء، الأشقاء والشقيقات، الأزواج والزوجات، علاوةً على مصادرة المنازل والمقتنيات؛ كان لا بد من دراسة تأثير ممارسات الاحتلال الإسرائيلي على المرأة الفلسطينية، وذلك عبر التركيز على موضوع الفقدان من حيث المفهوم ودلالات المصطلح وكذلك التأثيرات النفسية والاجتماعية لهذا المفهوم على حياة الفاقدين.

ولأن للفقدان مرارةً ووجعاً لا يشعر بهما إلا من فقد عزيزاً أو بيتاً أو حتى من فقد شعوراً بالأمن والأمان، كان لا بد من الإجابة عن التساؤل: ماذا بعد غمامة الفقد التي تطبق على أرواح قتلت فيها الحياة وهي لا تزال على قيد الحياة؟ وكيف لنا أن نجعل من هذا الألم بارقة أمل لفاقدات أخريات ما زال جرحهن أخضر نازفاً.

### المقدمة

يتعرض الشعب الفلسطيني منذ قرابة سبعين عاماً إلى مختلف أشكال العنف والتنكيل جراء سياسات الاحتلال الإسرائيلي. فمنذ العام ١٩٤٨ مارس الاحتلال سياسات القمع والسلب ونهب الأرض الفلسطينية، وكانت أساليب التشريد والاقْتلاع وسيلة المحتل وأداته لبسط سيطرته ونفوذه، فيما اتخذ من الإرهاب والبطش والقتل أسلوباً للحد من الوجود الفلسطيني، ليعاني بذلك الإنسان الفلسطيني ألم الفقدان ومرارة الحرمان.

ولأن وجع الفقدان ومرارته أضحيا جزءاً لا يتجزأ من حياة الإنسان الفلسطيني جراء

\* كاتبة وباحثة.

عرف الدكتور سهيل حسنين في كتابه «تجربة من فاقدة إلى فاقدة من منظور الدعم الشمولي» فقدان بأنه «استشهاد أو اعتقال أو إصابة أو هدم بيت أو سلب أي من الحقوق والأموال نتيجة ممارسات الاحتلال النفسية والعسكرية والسياسية والمدنية».<sup>٢</sup>

يكون الإنسان في المجتمع الفلسطيني عرضة للعيش ضحية لأزمة فقدان، حتى أن «العديد منهم يعيش أزمات متعددة وصددمات متكررة مثل، أزمة فقدان الملجأ أو المأوى بسبب هدم قوات الاحتلال بيوت الفلسطينيين لمعاقتهم لمشاركة أحد أفراد الأسرة في مقاومة الاحتلال، أو «أزمة فقدان» الأب أو الأخ أو الصديق أو أحد الأقارب نتيجة قتله برصاص قوات الاحتلال، أو أزمة فقدان بسبب الاعتقال أو الترحيل والتشريد، يضاف إليها إمكانية تعرض الفلسطينيين لمصادر متنوعة ومتعددة من الصدمات النفسية».<sup>٤</sup>

نجد عند الحديث عن أنواع فقدان وأشكاله أن الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية ولد أنواعاً عديدة من فقدان منها المادي (تدمير البيوت، الاستيلاء على الأرض، حرق ممتلكات) ومنها معنوي (الاستيلاء على الحريات الشخصية، منع التجوال، التوقيف الإداري، الاعتقال والسجن) ومنها الإنساني (الإصابات ذات الإعاقات المستديمة والإصابات المميته).<sup>٥</sup>

هذا ما حاولت الدراسة الوقوف عليه عبر تسليط الضوء على سبل الخروج من صدمة فقدان وآليات التدخل والدعم النفسي المقدمة للفاقدات مع التركيز على «نهج من فاقدة إلى فاقدة» الذي تنفذه الفاقدات الداعمات لفاقدات أخريات.

يحتاج ربط تأثير الانتهاكات الإسرائيلية على المرأة الفلسطينية إلى وضع خطة عمل لمواجهة هذه التأثيرات، بحيث يتم توفير آلية دعم ومساندة تساهم في التخفيف من هذه الآثار. وحتى نستطيع فهم مضمون مثل هذه الخطط، تستعرض الباحثة في الدراسة تجربة أحد المراكز التي تعنى بحقوق المرأة والطفل، كحالة دراسية، وهي تجربة مركز الدراسات النسوية الذي ينفذ برنامج «المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان».

## المحور الأول:

### مفهوم فقدان ودلالاته

عند الحديث عن موضوع فقدان ودلالات المصطلح ربما يتبادر لذهن المرء، أن فقدان يعني موت أو فقد إنسان عزيز، هذا هو المفهوم الضيق للفقدان والذي وصفه الخبير والاختصاصي النفسي، د. غسان عبد الله بأنه أزمة، حيث قال إن أزمة فقدان هي أن يشعر الفرد بأن الملجأ أو المأوى أو السند بات غائباً؛ ما يدفعه إلى البحث عن البديل إما من خلال التعلق بالصور أو محاولة استرجاع ما فقده».<sup>٦</sup>

## المحور الثاني:

### تأثير الممارسات الإسرائيلية (العنف)

#### على المرأة الفلسطينية

تشير الدراسات التي أجريت في فلسطين إلى عدد من الآثار الشخصية الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي تتركها الممارسات والإجراءات الإسرائيلية على المواطن الفلسطيني بشكل عام والمرأة بشكل خاص، حيث تخلق مثل هذه الإجراءات «بيئة من الخوف والقلق، وتوتراً نفسياً وعصبياً وإحباطاً، وبلبلة وعدم قدرة على التفكير المنطقي، وتوقعات مستمرة بحصول صدمات وأزمات، وفقدان الضبط والسيطرة ومشاعر أليمة أخرى»<sup>٦</sup>.

ينطلق التركيز على مدى تأثير الاحتلال وممارساته على المرأة الفلسطينية، من عدة اعتبارات، منها: أن النساء عادة ما يكن ضحايا في أوضاع الصراع والحروب، كما أنه نادراً ما تكون لدى النساء الموارد نفسها والحقوق السياسية أو السيطرة على بيئتهن وحاجياتهن مقارنة بالرجال، إضافة إلى ذلك فإن مسؤولياتهن البيئية تحد من حركتهن وقدرتهن على حماية أنفسهن وتبقيهن تحت حماية الزوج ثقافياً وقانونياً وجسمانياً. بالتالي فالنساء هن الأكثر تضرراً في المجتمع.<sup>٧</sup>

تستوجب معالجة تأثيرات الانتهاكات الإسرائيلية على النساء الفلسطينيات - بما في ذلك تأثير فقدان - الوقوف عند هذه التأثيرات وتحديد أعراضها وإدراجها ضمن مستوياتها

الاجتماعية والاقتصادية والنفسية للتعامل معها على المستوى الفردي والجماعي والمجتمعي.

#### أولاً: الآثار الاجتماعية والاقتصادية للفقدان

تواجه النساء الفاقات ضغطاً مجتمعياً، ففي حال كانت الفاقدة زوجة شهيد أو أسير، يتوقع المجتمع منها أن تتخذ شكلاً «وطنياً» أحياناً، حيث إن هناك تقاليد لا بد أن تتمسك بها حمايةً لمكانة الشهيد وتلك التقاليد، لا تحدها هي بنفسها، بل يقوم المجتمع بتحديدتها، فيجب عليها أن تلتزم بيئتها خوفاً من كلام الناس.

أظهرت دراسة استطلاعية قام بها مركزا شؤون المرأة والدراسات النسوية عام ٢٠١٦ بعنوان «المرأة الفلسطينية، الصدمات الجماعية والدعم الشمولي في ظل ممارسات الاحتلال في قطاع غزة - حالة حي الشجاعية» أن فقدان يؤدي إلى عرقلة الارتباط الأسري والاجتماعي، فهناك تفاعل بين الاضطرابات الفردية والعلاقات الأسرية، فوفاة الزوج أو الابن أو الفقدان المتعدد هي أحداث تؤثر على تواصل الفاقدة مع أفراد أسرتها (أهلها أو أسرة زوجها).

تواجه الفاقدة مشاكل نفسية تحد من انخراطها في الحياة الاجتماعية، حيث تعاني الفاقات غالباً من الوحدة والفراغ، بالإضافة إلى فقدان معنى الحياة، فكثير من الفاقات خاصة الأمهات يشعرون بأن لا معنى لحياتهن، وليس لديهن هدف من استمرار الحياة بعد فقدانهن أعلى ما عندهن، فلذات أكبادهن.<sup>٨</sup>

يعد التجنب والانطواء على الذات بالإضافة إلى فقدان الاهتمام بالأنشطة اليومية والحياة الأسرية، من التأثيرات الاجتماعية المصاحبة لحالة الفقدان، حيث تختفي الرغبة بالمشاركة في الفعاليات الاجتماعية وذلك نتيجة للشعور بآلم الفقدان.

تزداد مسؤوليات المرأة الفاقدة، باعتبار أنها أصبحت المعيلة الأولى في حالة فقدانها زوجها، فقد أصبحت تقاسي صعوبة الحصول على لقمة العيش، وتزواج بين أعباء النهار وهموم الليل؛ وتسهر على راحة أبنائها ومتطلبات الحياة.

كشفت تقرير استطلاعي بعنوان «المرأة الفلسطينية والفقدان القائم على الاحتلال: دراسة في منطقة القدس ومحافظتي سلفيت والخليل بمناطق (ج)» أن ممارسات الاحتلال تخلف أعباء اقتصادية على الفاقدة، خاصة عندما يقوم الاحتلال بمصادرة أو سلب الممتلكات والمقتنيات، حيث «تعتبر عملية هدم البيوت والمخالفات المالية الباهظة والمبالغ التي يتم دفعها للمحامين من القضايا التي تعاني منها الفاقدة خاصة في القدس»<sup>٩</sup>.

## ثانياً: التأثيرات النفسية

تشكل حالة الفقدان بالنسبة للفاقدات أزمة باعتبارها «حدثاً طارئاً غير متوقع يتم إدراكه على أنه وضع بالغ الصعوبة ويشكل تهديداً لسلامة الفرد، وقدراته على تلبية احتياجاته الأساسية، وبالتالي تكون الصدمة باعتبارها

حدثاً نفسياً ينشأ كردة فعل داخلية على التعرض للأزمة»<sup>١٠</sup>.

تتعرض النساء الفاقدة إلى مجموعة من الضغوط والأعراض النفسية الشديدة، فقد وجد أن النساء يعانين بدرجة أعلى من نوعي الاكتئاب واضطراب كرب ما بعد الصدمة، وأنهن أكثر عرضة للاكتئاب من الرجال»<sup>١١</sup>.

يعرف اضطراب كرب ما بعد الصدمة بأنه «حالة تتمثل في بروز أعراض نفسية مرضية تستمر مدة طويلة ما بعد الصدمة، حيث تعجز الآليات النفسية عن مساعدة الفرد في مجابهة الأزمة»<sup>١٢</sup>.

من الأعراض المصاحبة لحالة الفقدان التوتر الحاد، الخوف والقلق، التيقظ الزائد بحيث يظهر ذلك على شكل ردات فعل مرافقة للخوف، فيكون الجسم متيقظاً، حذراً ويشعر الإنسان بالارتجاف، يكون النبض سريعاً، يرتعش بسهولة، ويعاني من توتر وضغط نفسي وعصبي كبيرين»<sup>١٣</sup>.

تمثل الكوابيس والأحلام المزعجة جزءاً من أعراض ما بعد الصدمة، حيث يتم استرجاع صور الأحداث المؤلمة المتعلقة بالأزمة، فبحسب دراسة تم إجراؤها خلال تنفيذ المرحلة الرابعة من برنامج «المرأة والاحتلال والفقدان» الذي نفذه مركز الدراسات النسوية، يلاحظ أن ٦٠٪ من الفاقدة يعانين من اضطرابات النوم، و٦٢٪ يعانين من فقدان الشهية، و٧١٪ يعانين من كوابيس وأحلام مزعجة، و٤٠٪ يعانين من استخدام المسكنات والأدوية»<sup>١٤</sup>.

من مشاكل ذهنية وسلوكية كالسرحان والسيان وعدم القدرة على النوم، وبالتالي، فإن ذلك يستدعي البحث عن وسائل لمعالجة هذه التأثيرات النفسية والاجتماعية التي تتعرض لها المرأة الفاقدة، بحيث تستطيع الفاقدة التغلب على صدمتها وتجاوزها لتصبح داعمة لفاقدة غيرها.

وعليه يمكن أن تكون الآثار النفسية والاجتماعية التي أنتجها الاحتلال الإسرائيلي على المرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة ردود فعل قريبة المدى، بحيث تكون ردود فعل فورية وسريعة للحدث الصادم كالغثيان والإغماء، صراخ، كوابيس وأحلام مزعجة سرعة ضربات القلب. وإما أن تكون ردات فعل بعيدة المدى، وهي التي تظهر بعد مرور فترة زمنية معينة على الحدث الصادم كتجنب المواجهة والانطواء.<sup>١٦</sup>

### المحور الثالث:

#### سبل الخروج من الصدمة

يتضمن التأثير النفسي للحياة في منطقة حرب أو صراع ارتفاعاً في معدلات الاكتئاب والقلق واضطراب كرب ما بعد صدمة واضطرابات نفسية أخرى.<sup>١٧</sup> وبالتالي لا بد من البحث عن وسائل علاجية تخفف من حدة هذه الأعراض على المرأة الفاقدة.

«أنا أم طه لما بتتهد ما حدا بفهم تنهيدتي وحرقة قلبي غير أم موسى وأم عبد الرحمن لأنهم عايشين وجعي وحاسينه». هذا ما قالته

«نعيش بموت سريري» هذا ما تروييه نساء القدس عن شعورهن بمرارة فقدان المتجسد في صورة استشهاد، اعتقال، إصابة، هدم بيت أو سلب أي نوع من أنواع الحقوق والأمل والنتيجة عن ممارسات الاحتلال، فتقول إحداهن خلال مشاركتها في برنامج تفرغي باستخدام الرسم التعبيري «نربي أولادنا لكن إحساسنا أنهم ليسوا لنا، رصاصة واحدة بثلاثة شواقل قادرة أن تخطف ابني مني وهذا إحساسي في كل لحظة»، بينما تقول أخرى «أبحث عن طريقة واحدة تجعلني لا أتعلق بأبنائي، أريد آلية واحدة فقط تنهي مصطلح الحب في حياتي، صرت أخاف أن أحبهم ليروحوا مني».<sup>١٥</sup>

تلجأ العديد من النساء الفاقات تحت تأثير صدمة فقدان إلى إخفاء مشاعر الألم والوجع، فوقت هدم البيت أو فقد عزيز باستشهاده أو أسرته يظهرن قويات، صابرات، محتسبات، وربما يلجأن للتعبير عن مشاعر مغايرة لما يختلج صدورهن من ألم، فيزغردن وقت سماع نبأ استشهاد أحبائهن، ولكن ما أن ينتهي مفعول الصدمة- وكما يقول المثل «ذهبت السكره وجاءت الفكرة»- تبدأ الفاقات بمحاسبة أنفسهن على ما بدر منهن، وتبدأ رحلة عذاب الفقد تلاحقهن، فيعشن وجع الفقد وألمه من جديد.

تتعرض المرأة في فلسطين نتيجة ممارسات الاحتلال وسلوكياته إلى العنف وتأثيرات الصدمة وما بعدها، فهي تعاني جراء ممارسات الاحتلال

## «المرأة والاحتلال والفقدان»

### (مركز الدراسات النسوية - دراسة حالة)

«في كثير من الأوضاع وخصوصاً الأوضاع المتأثرة بتكرار وقوع الأزمات النابعة من احتلال عسكري مزمناً غالباً ما تكون هناك خطة مجهزة مسبقاً للتعامل مع الفقدان»<sup>٢٠</sup> لكن في الحالة الفلسطينية لم تكن هذه الخطة أو الاستراتيجية جاهزة، فكان لا بد من إيجاد خطة عمل واستراتيجية واضحة تقوم على تقديم الدعم للنساء الفلسطينيات الفاقات ومساعدتهن على الخروج من الصدمة.

تعود بدايات اهتمام مركز الدراسات النسوية بموضوع الفقدان إلى قرابة خمسة عشر عاماً، أي إلى العام ٢٠٠٢. تقول منسقة برنامج «المرأة والاحتلال والفقدان» في مركز الدراسات النسوية سهر عمر «لقد مثلت مجزرة جنين التي نفذها جيش الاحتلال عام ٢٠٠٢ شرارة الانطلاق في العمل، فبعد زيارتنا مخيم جنين أثناء المجزرة مع فريق من الأطباء الدوليين ولقائنا نساء المخيم أدركنا أن مهمتنا في المركز تحتم علينا الانطلاق من مرحلة إدراك ما تعانيه الفاقات إلى العمل من أجلهن وبالذات ممن تعرضن لصدمة الفقدان»<sup>٢١</sup>.

تحتاج عملية البدء في برنامج يوثق الانتهاكات التي يمارسها الاحتلال بحق المرأة الفلسطينية إلى التعاون مع جهات أو خبراء في هذا المجال، فكان العمل مع مستشارات ومستشارين ومتخصصات ومتخصصين.

فاقداً مقدسية خلال مشاركتها في إحدى دورات الدعم النفسي التي ينفذها «مركز الدراسات النسوية»<sup>١٨</sup> ضمن برنامج «المرأة والاحتلال والفقدان».

شكل الألم ووجع الفراق ومرارة الاحتلال العامل المشترك الذي جمع فاقات يتشاركن معاناتهن، ليكنّ الدواء لأوجاع بعضهن، وكأنّ لسان حالهن يقول «اللي بشوف مصيبة غيره بتهون عليه مصيبيته».

تعتبر عملية التفريغ النفسي عبر الاستماع إلى الفاقدة ومشاركتها تجربة الفقدان مع غيرها أولى خطوات الخروج من الصدمة، فإعطاء الفاقدة المساحة الكافية للتعبير عن مشاعرها ومشاركتها أفكارها يؤدي إلى التخفيف من صدمة الفقدان الناجمة عن ممارسات الاحتلال. تساعد المساندة النفسية الفاقدة على التخفيف وربما التغلب على صدمة الفقدان، بما تعنيه من مساعدة الأفراد على فهم الحدث الضاغط بشكل أفضل وإمدادهم بالمصادر وأساليب التكيف معه، بالإضافة إلى الدعم بمشاركتهم وجدانياً ومساعدتهم على التنفس الانفعالي، أو بتقديم المعلومات ومساعدتهم على إعادة تنظيم مشاعرهم وأفكارهم وسلوكهم.<sup>١٩</sup>

يعد برنامج «المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان» الذي ينفذه مركز الدراسات النسوية أحد تجارب العمل الميداني مع المرأة والفقدان، ويهدف البرنامج إلى حماية النساء الفاقات في فلسطين وتمكينهن ودعمهن.



جديدة المسماة «ج» في محافظتي سلفيت والخليل ومحافظة القدس.

يمكن القول بشكل عام إن برنامج «المرأة الفلسطينية، الاحتلال والفقدان» يهدف إلى «تطوير استراتيجيات لمساعدة الفاقدة على تخطي الصدمة من خلال نهج من فاقدة لفاقدة، وهي المنهجية التي طورها مركز الدراسات النسوية كمنهجية فلسطينية أولى، واستراتيجيات الدعم الشمولي كذلك، فمن الطبيعي أن تقدم الفاقدة المساعدة لمثيلاتها من الفاقات، فتجربتها الشخصية هي الحافز القوي والقوة الدافعة لتقديم الدعم لهن خاصة بفهمها العميق لباقي الفاقات باعتبارهن يتشاركن إحساس الفقد».

وتضيف عمر: «يرى الجميع وجع النساء الفاقات لكن لا أحد يستطيع أن يشعر به سواهن، فالمرأة المقدسية الفاقدة تحتاج إلى الدعم النفسي والاجتماعي، ولا أحد يستطيع تقديم هذا الدعم سوى من مرت بذات الشعور والمعاناة».<sup>٢٣</sup>

يتطلب العمل على معالجة موضوع الفقدان وضع آليات واضحة قادرة على تخطي أي إشكاليات أو نتائج عكسية قد تتعرض لها الفاقات أثناء مرحلة العلاج، وبالتالي فقد كان الحل الأمثل لمساعدة المرأة الفاقدة على استيعاب الصدمة، تطوير نهج من فاقدة إلى فاقدة بهدف توسيع دائرة العمل مع النساء وإغناء تجربة النساء الفاقات وتحويلهن من نساء مفجوعات إلى نساء قيادات قادرات على إعطاء الحياة للافات الأخرى.<sup>٢٤</sup>

مرّ برنامج «المرأة والاحتلال والفقدان» منذ بدايته بخمس مراحل،<sup>٢٢</sup> فكانت تجربة المرحلة الأولى من البرنامج (٢٠٠٢-٢٠٠٤) تهدف إلى تكوين سياق أولي وأساسي لأصوات الفاقات، من خلال تجربة العمل مع نساء نجين من الغزو الإسرائيلي لمدن جنين ونابلس وبيت لحم، أما المرحلة الثانية (٢٠٠٥-٢٠٠٧) فركزت على تجربة النساء الفاقات الداعمات، عبر تطوير آليات دعم يتم من خلالها نقل تجربة وخبرات الفقدان، وفق نهج من فاقدة لفاقدة.

تم في المرحلة الثالثة (٢٠٠٨-٢٠١٠) تكوين دعم شمولي منظم، حيث ركز البرنامج على تجربة فقدان النساء وعائلاتهن والمجتمع المحيط، فقد تم العمل من خلال نموذج تدخل داعم شمولي لمواجهة صدمة الفقدان من خلال فريق عمل قائم على منسقات وافات داعمات جدد وقدامى، في حين تم في المرحلة الرابعة (٢٠١١-٢٠١٣) تطبيق نموذجين، الأول: تحويل أنشطة البرامج لشركاء يعملون في مواقع التدخل الثلاثة (الفردية، الجماعية، المجتمعية) مع استمرار دعم الفاقات.

تكوين جمعية للافات في مدينة نابلس بهدف دعم الفاقات وتلبية احتياجاتهن، شكلت النموذج الثاني في المرحلة الرابعة التي تلتها المرحلة الخامسة (٢٠١٤-٢٠١٦)، حيث تركزت الأخيرة على توسيع قدرات مركز الدراسات النسوية في إطار من فاقدة لفاقدة. في مناطق

## نهج من فاقدة لفاقدة:

يشكل نهج من فاقدة لفاقدة الخطوة التالية في إطار إستراتيجية الدعم المقدم للنساء الفاقات، فبعد أن تم في المرحلة الأولى العمل مع مجموعة من النساء الفاقات بهدف تمكينهن من اجتياز الصدمة، جرى تشكيل مجموعة فاقات أخذن على أنفسهن عاتق القيام بمهمة دعم الأخريات، وكن قد اجتزن مرحلة من التدريب بمضامين الصحة النفسية ومهارات تقديم الدعم، واستطعن أن يقمن بهذه المهمة بمساعدة المنسقات المحليات في نابلس وجنين وبيت لحم.<sup>٢٥</sup>

يستند نهج من فاقدة لفاقدة إلى مجموعة من المبادئ التي تساعد في عملية الدعم والمساندة، ولعل الارتباط الحضاري الثقافي أولى هذه المبادئ، فالفاتقات الداعمات يعشن التجربة نفسها والبيئة نفسها، وبالتالي فإن عملية التدخل في العلاج تكون مرتبطة بالسياق الحضاري والثقافي والديني الذي تعيشه الفاقدة.<sup>٢٦</sup>

تشكل الفاقات الداعمات بارقة أمل ومصدر قوة لغيرهن من الفاقات، كونهن خرجن من تجربة فقدان وصدمتها، وبالتالي من الممكن أن يكون ذلك حافزاً لغيرهن من الفاقات في عملية تخطي الأزمة.

يعد مبدأ التعلم من الأزمة جزءاً من المبادئ التي يقوم عليها نهج من فاقدة لفاقدة، خاصة أن المشاركة في التجربة التي مرت بها الفاقدة

الداعمة تساعد الفاقدة على المواجهة وتعلم آليات جديدة للمواجهة.

إن المشاركة الوجدانية والثقة وتفهم الألم ومعرفة تفاصيل تجربة فقدان،<sup>٢٧</sup> كلها مميزات تساعد الفاقات على عملية تقبل الفاقات الداعمات باعتبارهن يتشاركن الألم ويتقاسمن الوجع.

## مستويات التدخل والدعم النفسي

يتطلب تطوير نموذج واضح للتعامل مع النساء في ظل أزمة فقدان، وضع فريق مدرب ومؤهل، وربما تشكل تجربة مركز الدراسات النسوية قصة نجاح في هذا المجال، فقد عمد المركز وضمن برنامج المرأة والاحتلال والفقدان إلى خلق تدخل داعم وشامل على جميع المستويات لمواجهة صدمة فقدان، حيث تعمل منسقة ميدانية في كل منطقة، بالتعاون مع ست فاقات داعمات، كفريق تحت إشراف مديرة البرنامج ومستشار البرنامج المهني.

تظهر تجربة مركز الدراسات النسوية أن عملية تحويل المرأة الفاقدة إلى امرأة قادرة على تجاوز أزمة صدمة فقدان تمر بمراحل ومستويات منها: مستوى الدعم الفردي والذي يهدف إلى التدخل في مرحلة ما بعد الصدمة مباشرة لمساعدة الفاقدة على مواجهة الصدمة والعودة إلى الحياة الطبيعية بأسرع وقت ممكن، ويتم ذلك من خلال توجه

## الخلاصة

يترك العنف الذي يمارسه الاحتلال الإسرائيلي بحق المواطن الفلسطيني تأثيراً نفسياً واجتماعياً على حياته، ولكن تبقى أعراض القلق والاكتئاب والاضطرابات النفسية أكثر شيوعاً بين النساء مقارنة بالرجال، بل كانت أكثر شدة منها لدى الرجال.<sup>٢٩</sup>

إن الإحساس بالفقد نتيجة العنف والانتهاكات التي تواجه المرأة الفلسطينية، ربما يشكل صدمة أو أزمة لا بد من معالجتها وعدم إهمالها، وربما تشكل جلسات التفريغ النفسي وما يرافقها من دعم نفسي فردي وجماعي ومجتمعي جزءاً لا يتجزأ من مرحلة تخطي صدمة الفقدان.

على الرغم من طول الفترة الزمنية التي ما زلنا نعيشها تحت جبروت الاحتلال وبطشه، فإن ذلك لم يجعل من الشعور بالفقد وألمه أمراً عادياً، بل على العكس من ذلك، فالانتهاكات تزداد والإعدامات الميدانية مستمرة، وسجون الاحتلال ما زالت مغلقة على أسرى يقبعون خلف قضبان الاحتلال، كل هذه الممارسات تزيد من الأعراض النفسية والاجتماعية لمن يتعرض لها، وهذا ما يستدعي تدخلاً على ثلاثة مستويات (فردي، جماعي، مجتمعي) للتخفيف من آثار صدمة الشعور بالفقد.

شكل برنامج الدراسات النسوية «المرأة والاحتلال والفقدان» منهجاً فلسطينياً للتعامل مع الأزمة، كما أنه شكل إستراتيجية موجهة

داعمتين للفاقد للعمل معها بشكل مباشر ومساعدتها على التفريغ وممارسة الطقوس كافة التي من الممكن أن تساعد لاحقاً، مثل عدم منعها من البكاء في حالة أم الشهيد/ة (توديع الشهيد).<sup>٢٨</sup>

تخرج عملية الدعم النفسي بعد ذلك من مستواها الفردي إلى المستوى الجماعي، حيث يتم تشكيل مجموعات الدعم المتبادل والتي تهدف إلى توفير الراحة النفسية من خلال الدعم النفسي الاجتماعي داخل مجموعات مشكلة من فاقدات من المنطقة نفسها، حيث يتشاركن الأمل، والخبرة والتجربة.

إن معالجة تأثيرات الاحتلال وانتهاكاته وما يترتب عليها من انعكاسات نفسية واجتماعية على الفاقدة إنما يتطلب توفير بيئة داعمة للنساء الفاقدات، وهذا ما يوفره المستوى المجتمعي في برنامج الدعم النفسي، عبر زيادة الوعي المجتمعي حول الفقدان وآليات التعامل معه، حيث تقوم الفاقدات الداعمات بعقد حلقات نقاش ومحاضرات من خلال التنسيق مع المؤسسات المجتمعية المختلفة.

وعليه يمكن القول: إن نجاح المعالجة النفسية والاجتماعية للفاقدة إنما ينطلق من مستوياته الثلاثة (الفردي، الجماعي، المجتمعي) وصولاً إلى خلق امرأة فاقدة قادرة على مواجهة ألم الفقدان ووجع الصدمة، وحتى قادرة على تقديم الدعم لغيرها من الفاقدات الأخريات.

## المصادر والمراجع:

### كتب

- أبو بكر، خولة، نادرة شلهوب، ساما عويضة، إلياس ضبيط، النساء والنزاع المسلح والفقدان الصحة النفسية للنساء الفلسطينيات في المناطق المحتلة. القدس: مركز الدراسات السنوية، ٢٠٠٤.
- حسنين، سهيل. دليل الممارسات المتميزة لنهج من فاقدة لفاقدة. القدس: مركز الدراسات النسوية، ٢٠١٤.
- حسنين، سهيل. المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان الجمعي - المرحلة الثالثة، تجربة من فاقدة لفاقدة من منظور الدعم الشمولي. القدس: صفد للإعلان، ٢٠١٠.

### دراسات:

- حسنين، سهيل. المرأة الفلسطينية، الصدمات الجمعية والدعم الشمولي في ظل ممارسات الاحتلال في قطاع غزة - حالة حي الشجاعية. القدس: مركز الدراسات النسوية، ٢٠١٦.

### تقارير ومنشورات

- حسنين، سهيل. تقرير استطلاعي «المرأة الفلسطينية والفقدان القائم على الاحتلال: دراسة في منطقة القدس ومحافظتي سلفيت والخليل بمناطق {ج}. ٢٠١٥.
- حسنين، سهيل. تقرير تقييمي تلخيصي

نحو التغيير بفرض إخراج الفاقدات من صدمة الفقدان، وجعلهن نساء قادرات على منح الحياة عبر دعمهن لغيرهن من الفاقدات. في النهاية، يحتاج تطوير منهجية فلسطينية قادرة على التعامل مع تأثيرات الانتهاكات الإسرائيلية على الفلسطينيين بشكل عام، والمرأة بشكل خاص، إلى تضافر الجهود المجتمعية كافة بحيث يكون التخفيف والحد من آثار ممارسات الاحتلال جزءاً من استراتيجية وطنية شاملة لا تقتصر على جهة واحدة فقط، كما لا تقتصر على فئة معينة.

- ٩ سهيل حسنين. المرأة الفلسطينية والفقدان القائم على الاحتلال: دراسة في منطقة القدس ومحافظة سلفيت والخليل بمناطق «ج» (القدس: مركز الدراسات النسوية، ٢٠١٥) ص ٢٤.
- ١٠ استنبولي وعويضة، «تجربة النساء الفاقات في الدعم النفسي المتبادل، ص٤٢
- ١١ أبو بكر، النساء والنزاع المسلح والفقدان. ص ١٠
- ١٢ استنبولي وعويضة، «تجربة النساء الفاقات في الدعم النفسي المتبادل، ص ٤٢
- ١٣ المصدر السابق.
- ١٤ سهيل حسنين. دليل الممارسات المتميزة لـ«نهج من فاقدة لفاقدة» (القدس: مركز الدراسات النسوية، ٢٠١٤) ص٢٥.
- ١٥ صحيفة «الأيام». «الدراسات النسوية ينفذ برنامجاً تفرغياً باستخدام الرسم التعبيري» نشر بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٦. ص١٢. p12.pdf/22/05/http://www.al-ayyam.ps/pdfs/2016
- ١٦ حسنين، دليل الممارسات المتميزة لـنهج من فاقدة لفاقدة، ص ٢٤.
- ١٧ أبو بكر، النساء والنزاع المسلح والفقدان. ص ١٠.
- ١٨ تأسس مركز الدراسات النسوية في القدس في العام ١٩٨٩ كمنظمة فلسطينية غير حكومية تعنى بحقوق المرأة/ الإنسان ويعمل من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتدعيم حقوق المرأة كحقوق إنسان.
- ١٩ حسنين، دليل الممارسات المتميزة لـنهج من فاقدة لفاقدة، ص ٢٥
- ٢٠ المصدر السابق.
- ٢١ مقابلة، سهر عمر، منسقة مشروع المرأة والفقدان والاحتلال في القدس، مقابلة إلكترونية، رام الله، ١٨/٨/٢٠١٧.
- ٢٢ سهيل حسنين. المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان المرحلة الخامسة ٢٠١٦-٢٠١٦. تقرير تقييمي ٢٠١٦، ص١٠.
- ٢٣ سهر عمر، منسقة مشروع المرأة والفقدان والاحتلال في القدس، مقابلة إلكترونية، رام الله، ١٨/٨/٢٠١٧.
- ٢٤ مركز الدراسات النسوية. برشور برنامج المرأة الفلسطينية والفقدان. ص٣.
- ٢٥ استنبولي وعويضة. النساء والنزاع المسلح والفقدان- المرحلة الثانية «تجربة النساء الفاقات في الدعم النفسي المتبادل. ص٩
- ٢٦ المصدر السابق، ص٦٠.
- ٢٧ المصدر السابق.
- ٢٨ مركز الدراسات النسوية. برشور برنامج المرأة الفلسطينية والفقدان ، ص٢.
- ٢٩ أبو بكر، النساء والنزاع المسلح والفقدان. ص ١٠.

## المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان-

المرحلة الخامسة ٢٠١٤-٢٠١٦. ٢٠١٦.

- برشور برنامج المرأة الفلسطينية والفقدان. مركز الدراسات النسوية.

## إنترنت

- مواقع إخبارية (صحيفة «الأيام»، «الحياة الجديدة»، شبكة نوى).

## مقابلات:

- مقابلة، سهر عمر، منسقة مشروع «المرأة والفقدان والاحتلال» في القدس، مقابلة إلكترونية، رام الله، ١٨/٨/٢٠١٧.

## الهوامش

- ١ مرح الوادية. المرأة الفلسطينية: الاحتلال والفقدان. شبكة نوى. تاريخ النشر ٢٠١٦/١٠/٣٠. <http://www.nawa.ps/arabic/?Action=Details&ID=32464>
- ٢ منتصر حمدان. الطفولة رهينة لأزمة الفقدان. «يمضي وقته أمام المنزل وينظر إلى مقبرة القرية». موقع الحياة الجديدة. تاريخ النشر ٢٠١٥/١٢/٣١. [http://alhaya.ps/ar\\_page.php?id=cde234y13492788Ycde234](http://alhaya.ps/ar_page.php?id=cde234y13492788Ycde234)
- ٣ سهيل حسنين. المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان الجمعي- المرحلة الثالثة، تجربة من فاقدة لفاقدة من منظور الدعم الشمولي « تجربة من فاقدة إلى فاقدة من منظور الدعم الشمولي (القدس: مركز الدراسات النسوية، ٢٠١٠) ص١٣
- ٤ حمدان، الطفولة رهينة لأزمة الفقدان..
- ٥ خولة أبو بكر وآخرون، النساء والنزاع المسلح والفقدان (القدس: مركز الدراسات النسوية، ٢٠٠٤) ص ٦٦.
- ٦ سهيل حسنين. المرأة الفلسطينية الاحتلال والفقدان الجمعي- المرحلة الثالثة، تجربة من فاقدة لفاقدة من منظور الدعم الشمولي (القدس: صفد للإعلان، ٢٠١٠) ص١٤
- ٧ المصدر السابق، ص١٣-١٤
- ٨ هالة استنبولي، ساما عويضة. النساء والنزاع المسلح والفقدان- المرحلة الثانية «تجربة النساء الفاقات في الدعم النفسي المتبادل» (القدس: المنار الحديثة، ٢٠٠٧) ص٢٢

## خطاب المؤسسات النسوية

استدلال على انفصام شخصية المؤسسات في مخاطبة المجتمع: دراسة حالة وكالة معا الإخبارية ووكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية "وفا".

محمود أبو شنب \*

### مقدمة

تحتاج عملية تفكيك المجتمعات في وعي الشعوب وإعادة بنائها لإنتاج ثقافات تركيبية قادرة على استيعاب مصطلحات الحداثة بإبعادها الإنسانية وتعويمها والاندماج في ازدواجية الهوية إلى أدوات فعالة ومؤثرة قادرة على التغلغل في الوجدان؛ بغية إعادة التقويم، وبناء الأفكار، أو إجراء ما يسمى غسيل الدماغ (Brainwashing)، وخاصة عند الحديث عن وضع المرأة في المجتمع، ومحاولات المؤسسات النسوية الارتقاء بقضايا المرأة وفق القيم والأهداف التي تتبناها. وهذا يقود إلى البحث في خطاب

المؤسسات النسوية الإعلامي وأدواتها في تحقيق أهدافها، والمجال الاتصالي الذي تعمل فيه وصولاً للإطار المنطقي الذي يحدد تقدم هذه المؤسسات وتطورها. تعتبر المؤسسات النسوية جزءاً من مؤسسات المجتمع المدني الهادفة للدفاع عن المرأة في المجتمع وتغيير صورتها النمطية التقليدية من خلال تغيير المنظومة المجتمعية الراهنة، بحيث تكون قابلةً لاستيعاب مفاهيم الإصلاح والتنمية المستمدة من الأنظمة والقوانين الدولية وفي مقدمتها اتفاقية (سيداو)، ما يتوجب عكسها في خطاب هذه المؤسسات كي تتمكن من إحداث التأثير والتغيير على المؤسسات المجتمعية سواء الرسمية وغير الرسمية، ومن هذا السياق نضع سؤال البحث: هل لدى المؤسسات النسوية

\* باحث وكاتب.

خطاب قادر على إقناع المجتمع بالأفكار والشعارات التي تنادي بها؟.

على الرغم من ارتفاع عدد المؤسسات النسوية التي تم تأسيسها بعد قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية فإنها لم تتمكن من بلورة خطاب إعلامي محدد بأهداف ورسائل واضحة موجهة إلى المجتمع، ومن هنا فإن خطاب المؤسسات النسوية الإعلامي لم يحظَ بأولوية في منهجية عمل هذه المؤسسات، ولم ينعكس في خططها للمشاريع والبرامج التي تنفذها، وبالتالي وضعت هذه المؤسسات ذاتها في دائرة الشك في مدى أهميتها في الدفاع عن قضايا المرأة، ووفقاً لذلك اتبعنا المنهج التحليلي في تحليل خطاب هذه المؤسسات، استناداً إلى ما نشرته من مواد إعلامية على مدار عام عبر وكالة الأنباء «معا» الإخبارية ووكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية «وفا»، للوقوف على مدى قدرة هذا الخطاب على التأثير على الرأي العام وإقناعه بالرسائل التي تروج لها هذه المؤسسات النسوية.

## المرأة في النضال الوطني

خاضت المرأة الفلسطينية وعبر المراحل التاريخية للقضية الفلسطينية نضالات وتضحيات وطنية موثقة في ذاكرة القضية الفلسطينية وسجلاتها، شكلت منهجاً وطنياً مقاوماً في شتى المجالات، وأثبتت خلالها القدرة على التأقلم في مختلف مراحل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي على الرغم مما شهده

من تحولات انعكست على وضعية المرأة في المجتمع، وخاصة بعد عملية اتفاق أوسلو وتأسيس السلطة الفلسطينية ومن ثم نشوب الانتفاضة الثانية، وفيها تميزت الحركة النسوية باستقلال النساء عن حركة التحرر الوطني التي تم فيها استبدال الأطر النسوية بتأسيس منظمات نسوية أهلية.

أشادت وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطيني الصادرة عن المجلس الوطني الفلسطيني في «الدورة ١٩» المنعقدة في الجزائر في ١٥ تشرين الثاني ١٩٨٨ بالدور الذي لعبته المرأة في النضال الوطني الفلسطيني من خلال فقرة خاصة بالمرأة تضمنتها وثيقة إعلان الاستقلال، إلا أن الوصف على الرغم من جماله الأدبي وشاعريته قد عبر عن دور المرأة الإنجابي (حارسة بقائنا) ودورها الرعائي الأسري (حامية نارنا المشتعلة). ومع ذلك فإن وثيقة إعلان الاستقلال قد أسست اتجاهها قانونياً يقوم على إنصاف المرأة وعدم التمييز بين المواطنين على أساس الجنس أو الدين أو العرق<sup>١</sup>.

## تشكل المنظمات النسوية

برزت المنظمات النسوية الفلسطينية المستقلة في أوائل التسعينيات، باستقلال النساء عن الأحزاب لتأسيس المنظمات غير الحكومية. وكان إطار عمل هذه المنظمات يتماشى مع مرحلة بناء الدولة، حيث تعاملت مع مرحلة مابعد أوسلو كمرحلة انتقالية للدولة المنشودة؛ ما أدى

إلى التركيز على قضايا الحقوق والتشريعات والمشاركة السياسية ووصول النساء إلى صنع القرار، كقضايا نسوية كانت مغيبة. (عبد الهادي، ١٩٩٨ كتاب وأبو عودة، ٢٠٠٤، جاد ٢٠٠٨).

بلغ عدد الحركات أو المنظمات النسائية الناشطة في الضفة الغربية ١٢٠٠ مؤسسة من أصل ١٨٠٠ مؤسسة غير حكومية أخرى، ووصل حجم المساعدات الموجهة إليها نحو ٦٩ مليون دولار، أي أضعاف الدعم الموجه للمجال الزراعي والصناعي. ذهبت ٧٠٪ من المبالغ المقدمة لهذه المنظمات إلى أشياء من قبيل مكاتب، رواتب، تذاكر سفر، إقامات في فنادق إلى غير ذلك. والسؤال هنا: ما الحاجة في وضع كالوضع الفلسطيني إلى هذا العدد الكبير من الحركات أو الجمعيات النسائية؟ وماذا تفعل في نهاية المطاف؟ وما الذي تحققه من خلال نشاطها؟ ولماذا حجم الدعم بهذه الكثافة في مجال في الواقع لا يحتاج كثيراً من المبالغ؟ (مستقبل الحركات النسوية العربية: الجزيرة) ٢ وعند التعمق في دراسات وتحليلات متخصصة في تناول قضايا المرأة «أظهرت مكونات النسوية في المنظمات أنها خليط من الخطاب الليبرالي والوطني، مع هيمنة الليبرالي بشكل كبير، وبهوت الوطني وضبابيته، حيث تم تطعيم خطاب المنظمات بشعارات وطنية لا تنعكس في الممارسات على الأرض مع جماهير النساء، وتجنيذ الفئات العريضة منهن. فلا يخلو خطاب المنظمات من طموح، ولكنه يعاني

من خلط مفاهيمي وتطبيقي يتمثل في الإصرار على تداخل الوطني والنسوي، ولكن دون فعل حقيقي على الأرض، وإذا ما تم الوصول إلى النساء في تجمعاتهن الرئيسية، فإن العمل يكون بأجندة ليبرالية.<sup>٣</sup>

يؤكد تيار المدرسة النسوية الليبرالية LIBERAL FEMINISM على مبادئ المساواة والحرية للمطالبة بحقوق المرأة مساوية بحقوق الرجل في مختلف مجالات الحياة السياسية والاجتماعية من حق التصويت وحق الانتخاب والترشيح للمناصب العامة، والذي كان محظوراً حتى العام ١٩٢٠.<sup>٤</sup>

يتميز هذا التيار بإيمانه بقدرة النظام الرأسمالي على ملامسة الكمال والتكيف مع المتغيرات، ويعمل المنتمون إليه من أجل أن يوفر النظام القائم الفرص والحقوق نفسها للنساء والرجال، من خلال التركيز على التربية وتغيير القوانين المميزة بين الجنسين، وتكوين لوبيات الضغط وتغيير الذهنيات على المدى البعيد. وقد انتقدت النسوية الليبرالية انتقاداً شديداً من جانب من يعتقدون أنها لا تركز إلا على الجوانب السطحية للتحيز للرجل، وأنها لا تفعل شيئاً لتفكيك التراكم الأيديولوجية العميقة التي تخضع النساء للرجال، كما هوجمت بسبب انحيازها لنساء الطبقة الوسطى البيضاء، وتجاهلها للاحتياجات الخاصة بالأقليات.<sup>٥</sup>

تحاول المؤسسات النسوية إحداث تحول في صورة المرأة السائدة في المجتمع، وبناء ثقافة



مجتمعية قادرة على استيعاب مفاهيم النوع الاجتماعي والتأكيد على أهمية دمج المرأة في مختلف مجالات الحياة خاصة السياسية والاقتصادية على مبدأ المساواة والعدالة المجتمعية، والمشاركة في عمليات التنمية المنشودة، والمشاركة في صناعة القرار، إلا أنها لم تتمكن من إحداث اختراق حقيقي في عملية التحول المطلوبة تعود لأسباب في مقدمتها طبيعة الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، ولأسباب مجتمعية داخلية في مقدمتها الانقسام الداخلي، وأخرى تتعلق بالقيم والمبادئ والموروث المجتمعي، إضافة إلى عجز هذه المؤسسات عن إقناع المجتمع بصوابية الطرح والمنطق الذي تناادي به؛ مما جعلها موضع خلاف في تعاطيها مع القضايا المجتمعية ويعود السبب في ذلك أيضاً إلى ضبابية الخطاب الذي تطرحه هذه المؤسسات.

اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في دورته لعام ٢٠١٧ التي عقدت بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، وبناءً على توصية لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، مشروع قرار بعنوان «حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها». ويؤكد القرار مجدداً أن الاحتلال الإسرائيلي لا يزال يشكل العقبة الرئيسية التي تحول بين النساء الفلسطينيات وتقدمهن واعتمادهن على النفس ومشاركتهن في تنمية مجتمعهن.<sup>٦</sup>

ولدى استعراض خطاب بعض المؤسسات النسوية من خلال رصد ما تنشره من بيانات

صحافية ومنشورات ودراسات ومؤتمرات وتبعاً لأهدافها ورؤيتها فإن خطابها قائم على مبدأ «استعارة» أو «استيراد أجزاء صغيرة من السلوك أو الثقافة المادية من نظام ثقافي اجتماعي معين والعمل على تكيفها ضمن نظامها الخاص به، وتأسيس قاعدة مجتمعية داعمة ومساندة لها».<sup>٧</sup>

يقول الكاتب شريف كناعنة في هذا المجال، إذا كانت التغيرات المرغوبة في النظام الثقافي تغيرات حاسمة، فإن الأمر يستلزم أن تتغير بنية الشخصية في المجموعة أيضاً. لكن بما أنه ليس من الممكن إنجاز تغيرات حاسمة في بنية الشخصية بين اليافعين من أفراد المجتمع، فإن هذا يقتضي إنجاز التغيرات عن طريق تربية جيل جديد له بنية شخصية جديدة. ويعني هذا أن التغيرات المرغوبة ستستغرق جيلاً واحداً على الأقل لإنجازها، وهذا ما دعانا إلى إطلاق اسم «متوسط المدى» على هذا النوع من التغيير.<sup>٨</sup> يؤسس الخطاب النسوي السائد إلى خلق صراع حقوقي ومطلبي وبالتالي تبقى القضايا المجتمعية أسيرة لهذا الصراع، كونه قائماً على الجدلية والتناقضات القائمة في ظل شعب يزرع تحت الاحتلال ومطالبات بالتححر وتحقيق مبدأ المساواة والعدالة المجتمعية وفق الأنظمة والقوانين الدولية وربما يؤسس هذا الخطاب لهوية مركبة جذورها الحداثة والعصرية، والاندماج في المفاهيم الدولية على حسب الهوية الوطنية الأصيلة.

## فواعل تأثير الخطاب النسوي

فواعل تأثير الخطاب النسوي على المجتمع وخاصة المرأة ضعيفة، وانعكاساتها تسير في دائرة فارغة تنحصر في كادر المؤسسة، بحيث لا تحدث تغييراً أو استجابة للشعارات التي ترفعها هذه المؤسسات، نظراً لاتساع الفجوة الفكرية والثقافية، علاوة على الواقع الاقتصادي والسياسي الراهن والموروث الاجتماعي بمختلف مكوناته، كل ذلك يدفع إلى تراث المرأة على وجه الخصوص في الاستجابة لصوت هذه المؤسسات كونها لم تتمكن بعد من إقناعها برسالتها ورؤيتها وأهدافها.

تشير منسقة منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية النسوية، صباح سلامة، في حديث لـ «القدس دوت كوم»، إلى أن «الإحصائيات والدراسات المتعلقة بوضع المرأة الفلسطينية ليست جيدة، حيث أشارت آخر إحصائية لمركز جهاز الإحصاء الفلسطيني لعام (٢٠١٦)، إلى أن ٣٧٪ من النساء يتعرضن للعنف، بينما تشكل النساء العاملات ٢٠٪، ما يعكس حجم التمييز والتهميش الذي تعاني منه المرأة»<sup>٩</sup>.

ووفق التقرير السنوي السابع للنيابة العامة، فقد بلغت نسبة قضايا القتل خلال العام ٢٠١٦ ما مجموعه ٩٣ قضية قتل تعاملت معها النيابة العامة، منها ٩ قضايا قتل ضد النساء، أي ٩,٧٪<sup>١٠</sup>.

فيما تشير منسقة منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية النسوية، صباح سلامة، إلى أن «المرأة الفلسطينية لا تزال تعاني من القتل

والتعنيف والتهميش وعدم إصدار القوانين وما

زال التمييز يخيم على واقع المرأة السيء»<sup>١١</sup>. أظهر تقرير الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الذي صدر عشية يوم المرأة العالمي في الثامن من آذار ٢٠١٧، وجود فجوة في نسبة المشاركة في قوة العمل والأجر اليومي بين النساء والرجال: حيث بلغت نسبة مشاركة الإناث في القوى العاملة ١٩,٣٪ من مجمل الإناث في سن العمل في العام ٢٠١٦، مقابل ١٠,٣٪ في العام ٢٠٠١. وبلغت نسبة مشاركة الذكور ٧١,٦٪ للعام ٢٠١٦؛ مع وجود فجوة في معدلات الأجر اليومي بين الإناث والذكور، إذ بلغ معدل الأجر اليومي للإناث ٨٣,٣ شيقل مقابل ١١٤,١ شيقل للذكور<sup>١٢</sup>.

يقول الصحفي محمد رجب في مقابلة أجريت معه: «أنفقت مؤسسات أهلية فلسطينية، خاصة النسوية منها، عشرات ملايين الدولارات من أجل تعزيز حقوق المرأة في المجتمع، خلال السنوات العشر الأخيرة، لا يبدو أن هناك تحسناً حقيقياً في واقع حقوق المرأة وتعزيز دورها المجتمعي، بدليل نسبة الحضور النسوي ترشيحاً وانتخاباً في الانتخابات المحلية الأخيرة في الضفة الغربية، والتي أظهرت التزاماً من معظم القوائم بما تفرضه الكوتا، بما يوحي أن حضور المرأة كان «تكملة عدد» في القوائم<sup>١٣</sup>.

وبين رجب أنه وفق المعطيات القائمة لدى المحاكم بمختلف تسمياتها، وفي سجلات الشرطة، لا يبدو أن العنف الممارس ضد المرأة أخذ

## التمويل أسس الخطاب

نشر عبر وكالة معاً بتاريخ ٢٠١٧/٠٨/٠٦ الخبر الآتي: «اختتمت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية سلسلة لقاءات توعوية حول الصحة النفسية مع نساء من قرية سوسيا، شرقي مدينة يطا. جاء ذلك ضمن مشروع دعم الرفاهية النفسية والحقوق الصحية للمجتمعات المهمشة في مسافر يطا، والذي تنفذه الجمعية بدعم من «Healing Across The Divides».

وبتاريخ: ٢٠١٧/٠٨/١٧ نشر عبر وكالة معاً الخبر الآتي: «جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية، ورشة عمل في جمعية حي السلام الأهلية في مدينة رفح جنوب قطاع غزة، بعنوان «قانون الانتخابات ودور المرأة في المشاركة السياسية». جاء ذلك بمشاركة ٢١ سيدة ضمن مشروع مجالس الظل والانتخابات في قطاع غزة بدعم من المنظمة النسوية العالمية في حزب الوسيط السويدي.

ووفق الخبرين السابقين وبعد رصد عشرات الأخبار الصحافية المنشورة تبين أن الجهات الداعمة والممولة تحتل أولوية مهمة في خطاب المؤسسات النسوي بهدف إرضاء الجهات المانحة والممولة وإقناعها بعمل هذه المؤسسات وبيان النشاطات التي تنفذها في إطار التمويل الذي تحصل عليه، وهذا كان بارزاً وواضحاً بشكل جلي في المادة الإعلامية التي حرصت المؤسسات النسوية فيها على إبرازه، الأمر الذي يولد لدى القارئ قناعة بأن هذه المؤسسات

بالانحسار، الأمر الذي يتطلب إعادة النظر الفورية في خطاب المؤسسات النسوية المتكرر والمتشابه. لا يمكن إنكار وجود أثر إيجابي للحراك النسوي، ولكن ذلك محدود وفي حالات فردية فقط.

ترى الناشطة المجتمعية رهام سماعة في مقابلة مكتوبة أجريت معها أنه «يجب على المؤسسات النسوية بناء قاعدة فكرية توعوية للمرأة لتمكينها حتى تنهض بنفسها وتصبح جزءاً من منظومة الخطاب الواقعي لمجتمعنا بشكل حقيقي بعيداً عن التنظير، المرأة بحاجة إلى زيادة معرفتها بحقوقها وتمكينها لتكون قادرة على إعالة نفسها وتحقيق ذاتها وأن تكون على قناعة وإيمان بأنها تستطيع أن تنجز الكثير، فهي أساس أي مجتمع، ويجب ألا تقبل بالتهميش بأي شكل من الأشكال»<sup>١٤</sup>.

## المنهج التحليلي

تم تحليل خطاب المؤسسات النسوية بناء على ما نشرته خلال الفترة الواقعة بين (٢٥ تموز ٢٠١٦ و٢٤ آب ٢٠١٧) من مواد إعلامية عبر وكالة «معا» الإخبارية وهي مؤسسة إعلامية غير ربحية تأسست في العام ٢٠٠٢، ووكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية الرسمية «وفا»، والتي أنشئت في نيسان عام ١٩٧٢، وتم اختيارهما كونهما تحظيان بمتابعة جماهيرية عالية - وبالتالي تمت مراجعة المنشورات الصادرة عن المؤسسات النسوية والتي تجاوزت ١٠٠ مادة صحافية أغلبها أخذ الطابع الخبري.

رام الله - معا» أنهت مؤسسة حوار للتنمية المجتمعية المرحلة الأولى من الحملة التي أطلقتها بعنوان (الانتخابات أنا وأنت... مش يا أنا يا أنت)، وذلك ضمن برنامج «تعزيز مشاركة النساء في الحياة العامة».

وكان نص الخبر: «أنهت المؤسسة عدداً من ورشات العمل في المناطق المستهدفة في بيتونيا، ودير إبزيع، وكفر نعمة بهدف رفع الوعي لدى المجتمع بأهمية مشاركة النساء في الحياة العامة في كلية مجتمع المرأة، والكلية العصرية الجامعية وجامعة القدس المفتوحة انطلاقاً من تبنيتها الدفاع عن حقوق المرأة وحرصها الدائم على مساندة المرأة والشباب في جميع مجالات الحياة، والتركيز على أهمية الصوت والتصويت، وأهمية المشاركة في الانتخابات المحلية والنقابية وفي مجالس الطلبة».

عند قراءة هذا الخبر وتفحص مكونات الصورة المرفقة له يتبين أن الهدف الأساسي للخطاب القائم على الصورة هو إبراز الجهة الممولة لهذا النشاط، وبالتالي فإن التقاط صورة على هذا الشكل يعطي انطباعاً بأن بناء هوية بصرية للمرأة غير موجود في فلسفة عمل المؤسسات النسوية ومنهجيتها، لذلك فإن تأثير مثل هذه صور يكون على حساب القضية الأساسية التي تناولتها هذه الورشة ويعزز من الصورة النمطية عن المؤسسات المدافعة عن قضايا المرأة.

ظهر خطاب المؤسسات النسوية وفق التحليل ضعيفاً في بنائه ونمطياً وتقليدياً؛ مما يكرس

هدفها الحصول على التمويل والترويج لثقافات لا تنسجم مع المجتمع.

أفادت المؤسسات النسوية بأنها لا تتأثر بالنصائح أو توجيهات أو إملاءات الأطراف المانحة ظاهرياً، لكن من الناحية الفعلية هناك طرق مستترة ومتعددة تمكن المانح من شق طريقه إلى المؤسسات بشكل عام بما فيها المؤسسات النسوية التي لم تتم الإشارة إليها من ممثلات المؤسسات اللواتي قمنا بمقابلتهن، لكن المانح يستطيع استدراج المؤسسة بتحديد المشاريع والمجالات المرشحة والمؤهلة لتتم الموافقة عليها، مما يقصي مجالات أخرى ربما تكون ذات أهمية بالنسبة للمؤسسات النسوية أو المجتمع الفلسطيني، وبالتالي فالقضايا التي تطرحها المؤسسات النسوية تتحكم فيها أجندة التمويل.<sup>10</sup>

## صورة المرأة

- إطلاق المرحلة الثانية من حملة «الانتخابات أنا وأنت.. مش يا أنا يا أنت» نشر بتاريخ:

٢٠١٧/٠٧/٢٣



يمكن تصنيف الخطاب المتبع لدى المؤسسات النسوية عبر المادة الصحافية المنشورة بأن هدفه الترويج للنشاطات والفعاليات التي تنفذها هذه المؤسسات، وهو بمثابة إشهار بأنها تقوم بعملها، ولكن هذا الخطاب الترويجي للفعاليات لا يؤسس لثقافة أو يحدث تغييراً مجتمعياً كونه يسير في اتجاه واحد (المؤسسة، المشاركون) وهذا لا ينسجم مع طبيعة أهداف المؤسسات النسوية كونها تعمل مع مجتمع وليس فقط مع فئة من المشاركين في النشاط.

اعتبرت رهام سماعة، ناشطة مجتمعية، في مقابلة أجريت معها أن خطاب المؤسسات النسوية في الغالبية هو خطاب نمطي وفي بعض الحالات التي تخرج عن النمطية والتي تحمل طابعاً جديداً يبقى محصوراً ببوتقة الكلمات ولا يتحول إلى أفعال حقيقية، وإن تحول واجه الكثير من المعوقات التي تحتاج إلى صبر ونفس طويل لتطبيق النظري، وللأسف ثيمة الجلد مفقودة، وإن كانت القلة من المؤسسات تتحلى بها، إلا أننا لم نرتق بعد للكثير من هموم ومشاكل المرأة التي تواجهها في الواقع، فالظلم والاضطهاد والفوقية ما زالت قائمة ومتجذرة.<sup>١٧</sup>

تبين لدى تفحص المنشورات الصحافية عبر وكالتي «معا» و«وفا» أن هناك خطأ في المفاهيم لدى المؤسسات النسوية في المادة الإعلامية على الرغم من ضعفها، حيث إن البعض يستخدم مفهوم تمكين المرأة، النهوض بالمرأة، تطوير المرأة، تنمية المرأة، وغيرها من المفاهيم في

الصورة النمطية السائدة عن المرأة في المجتمع ويعززها، كونه لا يتضمن رسائل واضحة ومحددة تخص قضايا المرأة وطموحاتها الحقيقية، والتحديات التي تواجهها.

يرى الصحافي محمد رجب أن تركيز خطاب المؤسسات النسوي على التنظير، وعلى محاولة إسقاط تجارب من دول غربية باستخدام خطاب مستورد لا يخلو من نبرة فوقية، أدى إلى إفراز المجتمع المحافظ في أغلبه مضادات لهذا الخطاب، ما يعني أنه ليس فقط لا يؤدي إلى تغيير إيجابي، وإنما قد ينعكس سلباً على واقع المرأة.<sup>١٨</sup>

### خطاب ترويجي باتجاه واحد

وتحليلاً لطبيعة الخطاب استناداً إلى ما نشر من مواد إعلامية، فإننا نستعرض في هذه الجزئية مجموعة من الأخبار التي تعكس السياق الذي تبلور به المؤسسات خطابها الإعلامي: «المرأة العاملة» تدرّب خريجات ضمن أنشطة برنامج الإرشاد نشر بتاريخ: ٢٠١٧/٠٨/٢٢ عبر وكالة معا.

ورشة عمل حول الاتفاقية الدولية لمناهضة العنف ضد المرأة في فلسطين ونشر بتاريخ: ٢٠١٧/٠٧/٢٤ عبر وكالة (وفا).

ورشة عمل بعنوان «الكرة النسوية في فلسطين» نشر بتاريخ: ٢٠١٧/٠٨/٠٦ عبر (معا).

«المرأة العاملة» تختتم لقاءات توعوية حول الصحة النفسية في يطا نشر بتاريخ ٢٠١٧/٠٨/٠٦ عبر (وفا)

صياغة خطاباته، وكل مفهوم له دلالاته والسياق المجتمعي الخاص به، الأمر الذي يعكس وجود اختلاف ناشئ بين المؤسسات في كيفية مخاطبة المجتمع وفق هذه المفاهيم.

ووفق التحليل المتبع، فإن سمات الجمهور المستهدف في الخطاب وخصائصه واضحة وجليّة في الخطاب الإعلامي للمؤسسات النسوية، حيث لم يميز في الرسائل بين سمات الجمهور الداخلي والخارجي، وإنما تعاملت المؤسسات معه على أنه وحدة واحدة؛ الأمر الذي يحول دون خلق الفاعلية والتأثير على المجتمع، ويؤدي إلى إحداث إشكالية في العلاقة القائمة بين المؤسسات النسوية والجمهور المستهدف تكمن في طبيعة عمل هذه المؤسسات ومرجعيتها.

تستبعد آية أبو ميالة، رئيسة جمعية سابقة وناشطة مجتمعية، في مقابلة أجريت معها وجود خطاب إعلامي أصلاً، بالاستناد إلى عملها مع هذه المؤسسات، وبالتالي لا نستطيع الحديث عن خطاب مؤثر على الرغم من تناولها قضايا مهمة، ولكن نتيجة ضعف إعلام هذه المؤسسات فإنه لم يستطع بلورة رأي داعم ومساند لقضايا المرأة، وتغيير الصورة النمطية اتجاه المرأة، لذلك لا بد من خطاب إعلامي نسوي مخطط وممنهج قائم على أهداف ورسائل ورؤية واضحة ينسجم مع مكونات الهوية الوطنية.<sup>١٨</sup> يعتبر الإعلام إحدى الأدوات الرئيسة للترويج لأفكار المؤسسات والوصول إلى الجمهور المستهدف، ولكن الإعلام في المؤسسات النسوية

- حسب مركز تطوير الإعلام في جامعة بيرزيت في دراسة أصدرها بعنوان «إعلام المؤسسات النسوية: قراءة في الأثر والاحتياجات المستقبلية» كتبتها نجود القاسم وليلى المدلل- لم يعمل بشكل مشترك ليرتقي ويتحول إلى أداة تفرض سيطرتها على الإعلام للحفاظ على موقعها في نطاق النخبة، وتغيير الصورة الذهنية لدى الجمهور ومقارنة محولات اضطهاد المرأة. وهذا يقودنا إلى استنتاج بأن المؤسسات النسوية لا تمتلك خطاباً موجهاً قادراً على التأثير على الجمهور المستهدف.

تضيف الناشطة أبو ميالة: كون تمويل مشاريع وبرامج هذه المؤسسات من مؤسسات أجنبية، نلاحظ أن إعلام هذه المؤسسات هدفه الأساسي إبراز دور المانحين في دعم قضايا المرأة، على حساب قضايا المرأة والمشاكل والتحديات التي تواجهها، علاوة على غياب التشبيك بين هذه المؤسسات النسوية التي تعمل دون تخطيط ومنهجية عمل واضحة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن قضايا النوع الاجتماعي وحقوق المرأة تغلب على قضايا تنمية المرأة وتطويرها التي تتناولها هذه المؤسسات.<sup>١٩</sup>

كان الخبر الصحافي من أكثر الفنون الصحافية استخداماً في نشر قضايا المرأة من المؤسسات النسوية وهو يقع في إطار العلاقات العامة، مما يؤكد أن الإعلام لدى المؤسسات النسوية لا يحتل أهمية وأولوية في عملها، وليس من ضمن خططها إعطاء أهمية له في تغيير الصورة الذهنية لدى الرأي العام عن المرأة.

## تكرار المضامين وغياب عنصر التجديد

تصدر المؤسسات النسوية عشية اليوم العالمي للمرأة ٨ آذار عدداً من البيانات الصحافية والتي في مجملها مطالبات بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في مختلف المجالات، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في موضع التطبيق العملي، وتحميل المجتمع الدولي المسؤولية عن خرق الاحتلال للقوانين والمواثيق الدولية والمطالبة بمحاسبته ومساءلته التزاماً وتطبيقاً بكل الاتفاقيات الخاصة بحماية المدنيين، وعليه كان الخطاب السائد يكرر المضامين والرسائل والأدوات، الأمر الذي يفتقر إلى عنصر الإبداع والتجديد، وما يلي أنماط من أخبار الفعاليات التي نظمت لمناسبة اليوم العالمي للمرأة:

- إحياء يوم المرأة بزراعة أشجار في قرية جليبون. النشر: ٢٠١٦/٣/٧.
- «شؤون المرأة»: نطالب بتطبيق القوانين الحامية للنساء. النشر: ٢٠١٦/٣/٧.
- مسيرة نسوية مطلبية في الخليل لمناسبة يوم المرأة العالمي. النشر: ٢٠١٦/٣/٨.
- منتدى «مناهضة العنف ضد النساء» يؤكد ضرورة إقرار قوانين حقوق المرأة. النشر: ٢٠١٦/٣/٨.
- الخليل: توصية بإقرار قوانين جنائية عادلة لحماية المرأة من العنف. النشر: تاريخ النشر: ٢٠١٦/٣/٨.
- تضع المؤسسات النسوية في خطابها المؤيد والمعارض لقضايا المرأة في الدرجة الخطابية

نفسها، وتظهر المؤسسات النسوية في هذا الخطاب بمظهر الهجوم والاتهام، وفي هذا الإطار يقول ديفيد مكينولدن في كتابه «فلسفة اللاعنف»: «إنَّ الحياة ليست عادلة، وسيرورة التغيير الاجتماعي سيرورة مصدوعة وعميقة، فالتغيير الاجتماعي برمته يرتكز إلى واقع، أنهم وحدهم المقموعون، سوف يقومون بشيء ما لتغيير المجتمع، إذ إنهم وحدهم المهتمون. لماذا تعين على سود الجنوب الذين عانوا بهذا العمق وبهذا الطول من العنصرية أن يتحملوا العبء الرئيس للتغيير الاجتماعي؟ السبب الوحيد، هو أنَّ ما من سواهم مهتم فعلاً».<sup>٢٠</sup>

وفي دراسة أجرتها الدكتورة عواطف عبد الرحمن، وجدت أنَّ الموضوعات التي تناولتها المؤسسات النسوية تتوجه إلى النساء أساساً، ثم الأسرة، ونادراً إلى الرجال. ولكن بما أنَّ الهدف الرئيس من النسوية، هو إلغاء التمييز بين الرجل والمرأة، فإنَّ العدوانية التي تخاطب بها النسويات الرجل، أو الإقصاء الذي تمارسه في إعلامها تجاهه، يعكس تمييزاً مضاداً ومشكلة حقيقية.<sup>٢١</sup>

## استنتاجات:

بعد استعراض واقع المرأة في المجتمع بناء على: أدوات القياس المتبعة في عمل البحث، وتشكل المؤسسات النسوية، وفواعل الخطاب ومدى تأثيره على المجتمع؛ اتضح بناء على تحليل المواد الإعلامية وفي الإجابة عن سؤال البحث: هل المؤسسات النسوية لديها خطاب

مؤثر؟ أن المؤسسات النسوية لا تمتلك خطاباً إعلامياً مؤثراً قائماً على أسس ومرجعيات وطنية، وإنما خطاب غايته جلب التمويل على حساب قضايا المرأة، الأمر الذي يستوجب مراجعة فكرية وثقافية شاملة لعمل المؤسسات النسوية والوقوف جلياً عند مدى تعاطيها مع القضايا النسوية وقدرتها على التفاعل مع المراحل التي يمر بها الشعب الفلسطيني.

وفي سياق المجال الاتصالي الذي تعمل به المؤسسات النسوية، تبين أنها تعتمد في أدواتها الترويجية لهذا الخطاب على الوسائل التقليدية (ورشات عمل، ندوات، لقاءات روتينية،...) لا تنسجم مع الشعارات التي تنادي بتطبيقها، إذ إن الإعلام الذي يعتبر من أهم الأدوات في نقل الرسائل والوصول إلى المجتمع، والوسيلة الأهم في تغيير أو تعديل الأنماط السلوكية والثقافات المجتمعية، لم يكن استخدامه بمختلف أشكاله في المؤسسات النسوية ركيزة أساسية في الترويج لخطابها وإيصال رسائلها للمجتمع، مما أدى إلى غياب الخطاب وشكل حالة انفصام في شخصية هذه المؤسسات.

لم تعط جزء من المؤسسات النسوية المفاهيم الوطنية ذات العلاقة بمقاومة الاحتلال اهتماماً في خطابها الضعيف أصلاً، كما تجنبت الخوض في فلسفة مقاومة المحتل، اعتقاداً منها أن متطلبات المرحلة تستدعي التركيز على قضايا المرأة ببعدها الاجتماعي والقانوني، مما يعطي دلالات على أن أجندة هذه المؤسسات

محكومة بالتمويل، وبالتالي فهي غير قادرة على التأقلم مع التغيرات والتحولات التي تمر بها القضية الفلسطينية.

تشير مديرة جمعية المرأة العاملة الفلسطينية أمل خريشة في حديثها لوكالة «وفا»، إلى وجود اشتراطات سياسية، لأي تمويل خارجي يرتبط بالضرورة مع رؤية المانحين، مضيفة «نحن تأثرنا بالتمويل وأجنداته»<sup>٢٢</sup>.

وتضيف خريشة: «وصل حجم تدخل الممولين مثل وكالة التنمية الأميركية (USAID)، إلى وجوب التوقيع على عريضة ما يسمونه الإرهاب، وهو الذي يصنف معظم الشعب الفلسطيني وفق تصنيفهم بالإرهاب في إطار المقاومة المشروعة للاحتلال، علاوة على التدخل في الفئة المستهدفة، وتحديد مفاهيم تختلف عن مفاهيمنا، هذا تدخل فظ في شؤون شعب يعيش حالة تحرر وطني».

المطلوب، إعادة مراجعة شاملة لعمل هذه المؤسسات على مدار سنوات عملها، من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية والعمل على مأسسة عملها وفق التغييرات ومتطلبات القضية الفلسطينية، والعمل على صياغة خطاب نسوي قائم على أسس وطنية، ومرجعيات دولية تراعي خصوصية الواقع الفلسطيني، وإيلاء الإعلام بمختلف أشكاله أهمية قصوى في إحداث عمليات التغيير والتطوير والانتقال من الأسلوب النمطي إلى الأسلوب الإبداعي المنهج وفق إستراتيجية إعلامية متكاملة تستجيب لمتطلبات المرأة وقضاياها.



## المصادر والمراجع:

- عجور، أشجان. تمثلاث السلطة والمعرفة في الخطاب النسوي الليبرالي. فلسطين: مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 2014.
  - المصري، خلود رشاد. النسوة الإسلامية ودورها في التنمية السياسية في فلسطين، برنامج دراسات المرأة، جامعة النجاح، ٢٠١٤.
  - كمال، زهير، تجربة المرأة في القيادة لدى السلطة الفلسطينية. مؤتمر المرأة والقيادة في الدولة والمجتمع، ٢٠٠٩.
  - كناعنة، شريف الثقافة والتراث والهوية. فلسطين: مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، ٢٠١١.
  - جاد، إصلاح، الحركات النسوية الفلسطينية بين المواطنة والعلمانية والهوية الإسلامية. رام الله: مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، ٢٠٠٨.
  - عبد الهادي، د. عزت. رؤية أوسع لدور المنظمات الأهلية الفلسطينية في عملية التنمية. رام الله. مركز بيسان للبحوث والإنماء، ٢٠٠٤.
  - القاسم، نجود، المدلل، ليلي، إعلام المؤسسات النسوية. قراءة في الأثر والاحتياجات المستقبلية رام الله. مركز تطوير الإعلام في جامعة بيرزيت، ٢٠١٧.
  - د. عبد الرحمن، عواطف. الإعلام وقضايا العولمة. نسخة إلكترونية.
- المواقع الإلكترونية:**
- مستقبل الحركات النسوية العربية: الجزيرة، حلقة تلفزيونية 2003/01/27.
  - وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية «وفا».
  - وكالة «معا» الإخبارية.
  - موقع القدس دوت كوم.
  - منظمة المرأة العربية.
- المقابلات:**
- الصحافي محمد رجب، مقابلة بتاريخ ٢٤/٨/٢٠١٧.
  - آية أبو ميالة، رئيسة جمعية سابقة وناشطة مجتمعية، بتاريخ ٢٤/٨/٢٠١٧.
  - رهام سماعة، ناشطة مجتمعية، بتاريخ: ٢٤/٨/٢٠١٧.

## الهوامش

٩. مقابلة، موقع "القدس دوت كوم" <http://www.alquds.com/articles/1488995046507139300>
10. <https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2017/03/16/1029345.html> المؤتمر السنوي السابع للنيابة العامة
11. <http://www.alquds.com/articles/1488995046507139300> مقابلة، موقع القدس دوت كوم
١٢. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني <http://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=1867>
١٣. مقابلة صحافية مكتوبة أجريت معه بتاريخ 24 آب 2017.
١٤. مقابلة صحافية مكتوبة أجريت معه بتاريخ 24 آب 2017
١٥. دراسة صادرة عن مركز تطوير الإعلام في جامعة بيرزيت بعنوان إعلام المؤسسات النسوية: قراءة في الأثر والاحتياجات المستقبلية، نجود القاسم وليلى المدلل ٢٠١٧.
١٦. مقابلة صحافية مكتوبة أجريت معه بتاريخ ٢٤ آب ٢٠١٧.
١٧. مقابلة صحافية مكتوبة أجريت معه بتاريخ ٢٤ آب ٢٠١٧
١٨. مقابلة صحافية مكتوبة أجريت معه بتاريخ ٢٤ آب ٢٠١٧
١٩. مقابلة صحافية مكتوبة أجريت معه بتاريخ ٢٤ آب ٢٠١٧
٢٠. مقالة بقلم فاطمة جاديبا، النسوية العربية: فوقية، إقصائية، لا تناهض العنف. <http://beta-deltan.c-tpa.org/?lang=AR&node=27083>
٢١. المصدر السابق.
٢٢. تقرير صحافي، المؤسسات النسوية... جدلية التمويل وضرورة المراجعة 2011. [http://www.wafa.ps/ar\\_page.aspx?id=O7ZHq3a571978807422aO7ZHq3](http://www.wafa.ps/ar_page.aspx?id=O7ZHq3a571978807422aO7ZHq3)
١. زهيرة كمال، مدير مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق، تجربة المرأة في القيادة لدى السلطة الفلسطينية إلى المؤتمر المرأة والقيادة في الدولة والمجتمع: 14/4/2009
٢. مستقبل الحركات النسوية العربية: الجزيرة، حلقة تلفزيونية 27/01/2003 <http://www.aljazeera.net/programs/forwomenalone/2004/6/4/%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9>
٣. أشجان عجور: 2014 كتاب تمثلات السلطة والمعرفة في الخطاب النسوي الليبرالي
٤. خلود رشاد المصري، النسوة الإسلامية ودورها في التنمية السياسية في فلسطين، برنامج دراسات المرأة، جامعة النجاح. 2014
٥. المرجع السابق
٦. وكالة الأنباء والمعلومات "وفا" [http://www.wafa.ps/ar\\_page.aspx?id=EOhD7Xa792570407244aEOhD7X](http://www.wafa.ps/ar_page.aspx?id=EOhD7Xa792570407244aEOhD7X)
٧. شريف كناعنة، دراسات في الثقافة والتراث والهوية، 2011.
٨. المرجع السابق.

## الزواج المبكر: سكين في خاصرة المجتمع

نيفين حلاوة\*

التغيرات، نتيجة ما يتعرض له المجتمع من تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية، أدت إلى ظهور عدد من المشكلات من أبرزها الزواج المبكر.

أكبر ما يواجه المجتمع في قطاع غزة من تحديات هو الاحتلال والحصار والفقر والانقسام السياسي الفلسطيني، في الوقت نفسه ساد الاعتقاد لدى شريحة كبيرة من المجتمع الفلسطيني في غزة أن السترة والخوف من المجهول أحد أهم أسباب الزواج.

وعلى الرغم من فداحة الخسائر التي ترتبت على الحصار والعدوان الإسرائيلي المتكرر والتي شملت خسائر بشرية ومادية واقتصادية طاولت حتى البنى التحتية، فإن الخسائر الأفدح كانت نتيجة الانقسام الداخلي الفلسطيني، الذي

"يا ماخذ الصغار.. يا غالب التجار"، مثل شعبي فلسطيني قديم يوضح نظرة المجتمع الفلسطيني في تلك الفترة للزواج المبكر، حيث يعتبره تجارة رابحة، يغلب فيها من يتزوج من فتاة قاصرة التجار في مكسبه.

يمثل الزواج ضرورة بيولوجية واجتماعية، فهو الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الأسرة في أي مجتمع من المجتمعات، ويتأثر بالجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، يُحكم بالأعراف والدين، ويختلف من بيئة إلى أخرى في خصائصه ودوافعه والالتزامات المترتبة عليه.

الغاية الأساسية من الزواج هي الاستقرار النفسي والروحي، إلا أنه كنظام تعرّض لبعض

\* صحافية.

وصلت تداعياته إلى عمق النسيج الاجتماعي الفلسطيني بما في ذلك العلاقات الاجتماعية بين الأصدقاء وزملاء العمل والأقارب وامتدت إلى داخل الأسر.

أظهرت دراسة حديثة لمركز شؤون المرأة في غزة أن الانقسام ترك أثراً كبيراً على العلاقات الأسرية، فقد أثر على العلاقات الزوجية، وأحدث مشاكل بين الأزواج لم تكن موجودة، حيث أجمعت المبحوثات على أن حياتهن وعلاقتهم بأزواجهن تغيرت للأسوأ بعد الانقسام السياسي، وأصبحت النقاشات تثير جواً من التوتر بين الزوجين؛ لينتج عنها في المحصلة خصام أو عنف لفظي أو جسدي، وصل إلى حد أن أصبحت العلاقات مهددة بسبب الاستقطاب الفصائلي والحزبي. وأصبحت تلاحظ حتى في الزواج، فإذا ذهب أحدهم لطلب يد واحدة فإنهم يسألونه عن أبيها أو أخيها، وإلى أي الفصائل ينتمي، بحيث أصبحت العلاقات الاجتماعية تبنى على أساس الانتماء السياسي.

في دراسة أخرى، أعدها المجلس الأعلى للقضاء في غزة، أكد رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي في قطاع غزة حسن الجوجو ارتفاع معدلات الطلاق مقابل انخفاض معدلات الزواج في العام ٢٠١٦ مقارنة بالعام ٢٠١٥ في قطاع غزة. فقد بلغ إجمالي طلبات الزواج في العام ٢٠١٦ (١٩,٢٤٨)، مشيراً إلى أن مدينة غزة شهدت ٧,٠٤٤ حالة زواج، وشمال غزة ٣,٦٦٩ حالة، وخان يونس ٣,٥٧٤ حالة،

والوسطى ٢,٧٣٤ حالة، ورفح ٢,٢٧٧ حالة، وتعتبر الأخيرة الأقل في حالات الزواج. وذكر أيضاً أن حالات الزواج في العام ٢٠١٥ بلغت (٢٠,٧٧٨)، مشيراً إلى وجود نقص في حالات الزواج في العام ٢٠١٦ مقارنة بالعام الذي سبقه والذي شهد ١٥٤٠ عقد زواج، أي بفارق ٨٪.

يختلف تعريف مصطلح الزواج المبكر باختلاف النظرة إلى سن الزواج، من حيث النمو العقلي والجسدي والعاطفي، فقد عرفت وثيقة حقوق الطفل الصادرة عن "اليونيسف" الزواج المبكر بأنه "الزواج في سن أقل من الـ١٨"، بينما يعرفه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في غزة بأنه: زواج الفتاة قبل بلوغها السنة السابعة عشرة من عمرها؛ أي في مرحلة تكون فيها الفتاة على مقاعد الدراسة وتمر بمرحلة المراهقة؛ أما لجان الإغاثة الطبية (١٩٩٨) فتعرفه بأنه: الزواج الحاصل في سن تسبق اكتمال النمو الجسدي للفتاة، علماً أن النمو الجسدي يتم ما بين ١٨ - ٢٠ عاماً.

وعلى الرغم من أن الإحصاءات تشير إلى أن نسبة الزواج المبكر في فلسطين في انخفاض مستمر، فإنه عند مقارنته مع الدول العربية بالنسبة لمتوسط العمر عند الزواج الأول للذكور خلال العام ٢٠٠٨ نجد أنه الأعلى، فقد بلغ أعلى عمر وسيط للزواج عند الذكور في تونس ٣٢ سنة، ثم ٣٢ سنة في ليبيا، وفي المغرب ٢٨ سنة، وفي الأردن ٢٨ سنة، وفي الكويت ٢٦

سنة، وفي مصر ٢٥ سنة، وفي البحرين ٢٥ سنة، وفي السودان ٢٣ سنة، وفي سورية ٢٣ سنة، أما في فلسطين فقد بلغ ٢٤ سنة. وبالتالي نستنتج أن متوسط العمر الوسيط عند الزواج الأول للذكور في الأراضي الفلسطينية أقل من العمر الوسيط في معظم الدول العربية، مما يدل على أن ظاهرة الزواج المبكر في الأراضي الفلسطينية أعلى من الدول العربية حيث إن سن المرأة المتزوجة في التقاليد العربية عموماً وفي المجتمع الفلسطيني خصوصاً ترى أنه يجب أن يكون سن المرأة أقل من سن زوجها.

قانون الأحوال المدنية المؤقت رقم ٦١ والمعدل في العام ١٩٧٧، جعل سن الزواج في الضفة الغربية، ١٥ سنة هجرية للفتاة؛ و١٦ سنة هجرية للفتى؛ أما في غزة، فقد اعتمد قانون رقم ٣٠٣ الذي صدر في العام ١٩٥٤؛ والذي حدد سن الزواج الأدنى ١٧ سنة هجرية للفتاة و١٨ سنة للفتى. يعطى القاضي، بناء على القانون، صلاحيات السماح بتزويج الفتاة التي هي دون هذه السن، إذا بلغت سن النضج، ووافق والدها على ذلك؛ إلا إذا كان عمرها يقل عن ٩ سنوات، والفتى يقل عمره عن ١٢ سنة؛ فقد منع القانون زواج الفتاة والفتى في هذه الحالات بتاتاً.

وحسب دراسة مركز شؤون المرأة، يعد زواج الأقارب من الدرجة الأولى منتشراً في فلسطين بشكل عام، حيث وصل في العام ٢٠٠٠ إلى ٢٨,٢٪. وهذه النسبة تصل إلى ٣١,٤٪ في قطاع غزة؛ مقابل ٢٦,٤٪ في

الضفة الغربية. وفي حال الزواج المبكر، تبدو هذه العلاقة أكثر حضوراً خاصة في المناطق الريفية.

تشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء إلى ازدياد ظاهرة زواج الأقارب في الزواج المبكر، حيث بلغت نسبة الإناث المتزوجات من أبناء العم أو الخال من الدرجة الأولى ٤٩٪: (٥٢٪ في غزة، و٤٧٪ في الضفة).

كما أشارت الدراسة إلى أن غالبية الزيجات المبكرة كانت بين الأقارب، حيث بلغت ٧٢,٥٪، أما بين الجيران فقد بلغت النسبة ٢٥,٧٪. ومن الجدير بالذكر أن الدراسة سجلت ٧ حالات فقط من أصل ٢٨٨ حالة تم فيها الزواج بسبب الاحتكاك في محيط العمل أو المدرسة. وحتى في هذه الحالات، كان هناك حالتان من الأقارب.

ومن الجدير ذكره هنا أن الأطفال الذين يولدون لأبوين تربطهما علاقة قرابة هم أكثر عرضة من غيرهم للإصابة بالأمراض الوراثية والعقلية والجسدية ومرض التلاسيميا. ليست المشكلات صحية فقط، فقد تنتشخ الخلافات بين الزوجين، وفي حال عدم استقرارها قد يؤثر ذلك على العائلة بأكملها، الأمر الذي قد يصل في بعض الأحيان إلى الطلاق.

تشير دراسات إلى أن ٥٠,٤٪ من الزوجات أفدن بأن العائلة هي التي اتخذت قرار الزواج. وعليه لم تتوفر أي علاقة بين اختيار العائلة للزوج وعمر الفتاة؛ أو بين المستوى

التعليمي للزوجين؛ حتى إن ذلك يطال النساء المستقلات.

تؤكد «اليونيسيف» أن الأم تلعب دوراً داعماً للأب في إقناع الفتاة بالزواج، وأن الأب هو العامل الحاسم في الزواج المبكر، وأشارت ١٨٪ من الفتيات فقط إلى أنهن هن العامل الحاسم في الزواج. أما الأخوة فلم يلعبوا دوراً قوياً في قرار الزواج.

تتعدد الأسباب التي تدفع الآباء لاختيار الزواج المبكر لأبنائهم، كافتقارهم التام بتحديد دور المرأة، وهو أن عملها الرئيس يجب أن يكون في تكوين الأسرة وتربية الأطفال، وأنها يجب أن تتولى هذا الدور مبكراً لضمان نجاحه، وفق معايير يضعها المجتمع، وغالباً لا يكون للفتاة رأي فيه، والصورة السائدة في المجتمع عن النساء اللواتي يتأخرن في الزواج، وقلة حظوظهن، مما يساهم في زيادة خوف الأهل، ورغبتهم بتزويج الفتيات في سن مبكرة؛ تفادياً لتأخرهن في الزواج.

يشكل الوضع الاقتصادي السيئ للأهل سبباً رئيساً أيضاً، والذي قد يعده الكثيرون مبرراً كافياً لتزويج الفتيات؛ إذ يتعرض الأهل إلى إغراءات مالية من جهة الزوج، فيعد البعض هذا الزواج صفقة ناجحة.

تشكل الذهنية التقليدية التي ترسم معايير محددة للفتاة، وتبرز فكرة الزواج المبكر، وحصص الزواج على صغيرات السن، واعتباره الإنجاز الأهم لأي فتاة سبباً مهماً في تقاوم

هذه الظاهرة. ساهم في تعزيز ذلك وجود بعض التيارات الدينية والمجتمعات التي تشجع الزواج المبكر؛ بناء على تعاليم دينية، أو أعراف وتقاليد معينة، وانتشار مفاهيم، مثل: السُترة، والعنوسة، والشرف، والصاقها بالفتاة، واعتبار الزواج هو الإطار الحامي لشرف العائلة، وضمان سلامة الفتاة من أي انحراف أخلاقي قد يسيء إلى سُمعة العائلة، ووضعها الاجتماعي.

على الرغم من ذلك، وباعتبار أن المجتمع الفلسطيني يتبع النهج الإسلامي في قضية الزواج وجميع مناحي الحياة، فإن الشريعة الإسلامية تحت الشباب المقتدرين على الزواج وتكوين الأسرة. ويقول تعالى: (وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ). ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء). وللشريعة الإسلامية مقاصد متعددة في ذلك، منها: عفة النفس، وتجنبها الوقوع في الحرام، وحفظ النوع الإنساني، وحفظ النسب والنسل ورعايته، وارتياح النفس وسعادتها واستقرارها. بيد أن الإسلام وفق السابق لم يشجع الزواج المبكر، لكنه سمح به إذا بلغ الطفل أشده، أما عكس ذلك فهو لا يزال طفلاً في نظر الشريعة الإسلامية.

يعتبر البعض أن للزواج المبكر إيجابيات

النَّماء، وبناء شخصية متوازنة؛ نتيجة انتهاك حق التعليم. إلى جانب الحرمان من الحق في العمل، مما يُسهم في تأخر التنمية، وربما تعطيل فئة معيّنة من المساهمة في بناء المجتمع، وعدم استقلالية الأفراد الاقتصادية، مما يجعل الإنسان في وضعية تابعة عاجزة عن اتخاذ أي قرار. وقد يعرض الزواج المبكر الفتاة في كثير من الأحيان إلى العديد من المشاكل الصحية؛ بسبب ضعف جسدها قبل الحمل وأثناءه، وتكرار عملية الإنجاب، فيجب أن تكون الفتاة مستعدة جسدياً ونفسياً لاستقبال المولود، وقد يكون من الصعب عليها أن تحتمل هذه التجربة في سن صغيرة، وغالباً ما تتعرض الفتاة وطفلها لمشكلات صحية أثناء الولادة وبعدها. وقد تنتهك حقوق كثيرة للفتيات القاصرات اللواتي ليس باستطاعتهن الدفاع عن أنفسهن كحق الحماية؛ إذ يمكن أن تتعرض الفتاة للإساءة أو الاستغلال. والحرمان من حق اتخاذ القرار؛ بسبب الزواج بالإكراه، أي دون رضا الفتاة الكامل؛ إذ ليس لها القدرة على اتخاذ القرار المناسب بشأن مستقبلها بالقبول أو الرفض.

إضافة لذلك، قد تعاني الفتاة المتزوجة وهي صغيرة السن من انتهاك حقها في حياة كريمة؛ فقد تتعرض الفتاة للعنف، حينها ستكون أقل قدرة على مواجهته؛ بسبب قلة وعيها ونضجها، الأمر الذي يجعل الفتاة في مرتبة متدنية، عاجزة عن اتخاذ القرارات الخاصة بأسرتها،

منها زيادة فرص الخصوبة والإنجاب، إذ كلما زاد سن الفتاة قلت خصوبتها، وبذلك تقل فرصها في الحمل والإنجاب، وأنه يحد من تفشي حالات المعاشرة قبل الزواج في بعض المجتمعات. وقد يقلل الزواج المبكر فرق العمر بين الآباء والأبناء، وبذلك يزيد نسبة التفاهم والانسجام بينهم، ورؤية الأهل أطفالهم وهم يُكونون أسراً ويُنجبون أطفالاً.

وعلى الرغم من اعتبار ما سبق إيجابياً لبعض الأفراد والمجتمعات، فإن ذلك لا ينفى عدم قانونيته، ففي المقابل هناك العديد من السلبيات للزواج المبكر، ولا يمكن تلخيصها في مجموعة نقاط، لكن أبرزها عدم نضج الزوجين؛ فمن الممكن أن يكونا غير قادرين على تحمل المسؤولية، وبناء أسرة، وتربية الأطفال، وتحمل كامل الأعباء النفسية والاقتصادية المترتبة على ذلك.

صغر سن الزوجين أو أحدهما قد يحد من قدرتهما على التعامل مع الطرف الآخر وعائلته ومجتمعه، وفهم عاداته وطباعه.

إضافة إلى ذلك كله، فإن الضحية الأكبر للزواج المبكر هي الفتاة التي يتم حرمانها من مجموعة كبيرة من الحقوق والفرص، وعلى رأس ذلك الحرمان من التعليم، والذي يعد حقاً أساسياً للفتاة، وله دور أساسي في بناء شخصيتها ونموها وتطورها، وتكوين أسرة متكاملة صغيرة العدد، والمساهمة في زيادة الإنتاجية، فالزواج المبكر يحرم الفتاة من حق

إذ ينحصر دورها في الإنجاب، والخدمة وربما تكون غير قادرة على اتخاذ أي قرار يخص أطفالها وأسرتها ومستقبلهم.

أما الطلاق، فهو الآفة الكبرى التي يتسبب بها الزواج المبكر المبني على أسس ضعيفة، والذي يؤثر على العلاقات الأسرية في المستقبل، إذ تزداد احتمالية الطلاق، وتعدد المشاكل الأسرية التي تنتج عن عدم نضج الفتاة ووعيها، أو نتيجة الفرق الكبير في السن بينها وبين زوجها.

أشار المجلس الأعلى للقضاء إلى أن هناك ارتفاعاً ملحوظاً بين السنة والأخرى في نسب الطلاق، حيث بلغت حالات الطلاق في القطاع في العام ٢٠١٦ (٣,١٨٨) حالة، بنسبة (١٦,٦٪) وهي نسبة أعلى من العام الماضي، إذ بلغت نسبة الطلاق في العام ٢٠١٥ (١٤,٦٪) بواقع ٢٦٢٧ حالة طلاق، أي بفارق ٥٦١ حالة طلاق زائدة، وعليه يكون الارتفاع في نسبة الطلاق قد بلغ ٢٪ مقارنة بالعام الماضي.

جاءت أعداد الطلاق حسب المحافظات للعام ٢٠١٦، كالتالي: غزة ١١٢٤ حالة طلاق، شمال غزة ٦١٨ حالة، وخان يونس ٥٨٨ حالة، والوسطى ٤٦٢ حالة، ورفح ٣٩٦، وفي العام ٢٠١٥: شهدت غزة ٩٧٢ حالة طلاق، وشمال غزة ٥١١ حالة، وخان يونس ٤٣٨ حالة، والوسطى ٣٧١، ورفح ٣٣٥. ومقارنة بالعام الماضي تكون رفح الأكثر ارتفاعاً

في معدلات الطلاق، والأكثر انخفاضاً في معدلات الزواج.

تقول الدراسة إن النسبة الأكبر من حالات الطلاق كانت قبل الدخول والخلووة الشرعية، إذ بلغت الحالات ١٣٧٤ حالة طلاق، أي ما نسبته ٤٣,١٪، أي ما يعرف في فلسطين بـ«كتب الكتاب».

وقد تتعدد الأسباب التي رفعت من معدلات الطلاق وأدت لانخفاض معدلات الزواج بجانب التزويج المبكر كالفقر، والبطالة، والحصار، والظروف والأوضاع السياسية القاسية التي يمر بها القطاع.

وعليه، هناك حاجة ماسة للقضاء على ظاهرة الزواج المبكر إن لم تكن هناك أسس واضحة/ منصفة و متفق عليها، بغية التأكد من أن الفتاة يجب أن تحصل على حقوقها الكاملة كطفلة، وتتخذ إجراءات ضد الانتهاكات التي تحدث بحقها.

يجب تحقيق المساواة بين الجنسين في سن مبكرة، داخل الأسرة والمجتمع، وكفالة مشاركة الفتيات دون تمييز في الحياة الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية.

أما الدولة، فعليها أن تقوم بسن قوانين تكفل الحد من الزواج المبكر، ورفع الحد الأدنى لسن الزواج إذا لزم الأمر، وإنفاذ هذه القوانين، وإزالة العواقب جميعها التي تعترض تمكين الفتيات، وتشجيعهن على تطوير إمكانياتهن ومهاراتهن.



## عن تحرير المرأة: تناص المشاعر تعارض النماذج

د. وليد الشرفا\*

الذي سيؤدي من وجهة نظر هذه المقالة إلى تناص في المشاعر، يصبح مطلقاً في حلمه وشاعريته: المساواة في الحقوق، ذكورة المجتمع ورجعيته، ثم الأنظمة الاستبدادية، وصولاً إلى ثنائية الرأسمالية والاشتراكية وما يلحق بهما من بكائيات مزمنة تتواصل حتى الآن في التسابق نحو مطلق اليوتوبيا، طالما أن التناص «شعوري وشعاراتي» تحرير المرأة، التضامن النسوي، رفع القمع والاستغلال عن النساء، وإلى آخر اللزمات.

يبدأ هذا التناص بالانهيار الرهيب عندما تبدأ العملية السياقية بالدخول في طريقة صياغة هذه الرؤى، وما هو النموذج المتوقع لتحقيق ذلك. وتلقائياً يفرض سياق التحليل سياق الجغرافيا والتاريخ والأيديولوجيات التي تبدأ بالكشف

لا تعبر مغامرة العنوان هنا عن مغامرة بلاغية تتوافق مع موجات تشبه ما بعد الحداثة والنقد الثقافي، وربما موجة أخرى هجينة تستقي من كل ما قيل، وتتشاجن عن جله، ذلك أن اختلاط التنظير في لحظات التسارع التاريخي والتحول الأيديولوجي والانشقاق السياسي؛ يصبح حالةً متشابهةً لا يشفع لها إلا القول بالنسبية والاجتهاد.

ولأنه لا يمكن معرفياً دراسة أي ظاهرة خارج تنظيراتها الذاتية، فإن الحديث عن صياغة هوية نسوية في مواجهة سلسلة من الهويات أو «البنى»؛ يعني تلقائياً تعارضاً في الأسلوب، وفي المعرفة ذاتها. هذا التعارض

\* روائي، أستاذ الإعلام بجامعة بيرزيت.

أثار «إنسانية» المستعمر البريطاني الذي رأى فيهن ضحايا لمذبحة دموية مرتبطة بممارسات متخلفة، في حين رأى فيهن بعض الرجال الهنود قديسات مخلصات لروح الهند وثقافتها.

تظهر أزمة المعيارية واللامقايسة هنا في هذا المثال، كما تبرز قضية التحيز الجنساني وسؤال الماهوية في أدق تفاصيلها. إذ كيف يمكن نسف التقاليد العميقة، وكيف لمستعمر أن يكون إنساناً مع النساء فقط مثلاً؟ وهل هناك ماهيات ثابتة؟ يبدد هذا المثال فكرة الانسجام وإمكانية الوصول إلى تنظير مطلق يتجاوز سياقاته، كما يؤكد انتصار فكرة السياق والأنية التاريخية والنسبية الثقافية، بشكل يدفع بأزمة التحليل إلى محطة جديدة قد تصل إلى التناقض وتبدد لذة الشاعر أمام قسوة المراجع مرة أخرى.

يبدأ هذا التناقض أساساً بالنفي في أقصى حالاته، فقد اعتبر مشروع النسوية في مجمله مشروعاً إمبريالياً رأسمالياً، وفي أحسن الأحوال نفي صفة العالمية أو المعيارية عن هذا المشروع الذي يرى في النموذج الغربي وصفة لإعادة تعريف واقع النساء، وبالتالي استعادة حقوقهن، وترفض تشاندار موهانتي تلك المركزية النسوية الغربية بصفتها حالة معيارية، وترفض التصور الذي تحمله النسوية الغربية عن نساء العالم الثالث من أنهن فقيرات، جاهلات، مقموعات جنسياً. في حين تكون النساء الغربيات أكثر إنسانية واختياراً، وبالتالي أكثر فهماً لماهيتن الجنسية.

عن أزمة المرجعيات كلما تعمق النقاش، وبدأت مقاربة النماذج والسياقات، التي ستبدأ بافتعال أزمة تنظير جديدة مقترنة بالعجز عن إيجاد سياق واحد لبني متعارضة الهويات والطبقات والمجتمعات والأدوار التاريخية، والاستعمار، والشمال والجنوب، وغير ذلك من أدوات التحليل التي هي سياقات أساساً.

لقد كشف كل من ستيورات هال وهومي بابا عن ذلك - مع الاختلاف - بالإشارة إلى تراجع صراع الطبقات بعد الحرب الباردة، وانتقام الأقليات أو «الهويات الفرعية المابعد حدثية»، والتي سيكون لها الصدى المباشر في قراءة المشروع النسوي لنفسه وللعالم ضمن تساؤلات فلسفية ونقدية كبرى يمكن تلخيصها في «اللامقايسة والتحيز الجنساني والماهوية، بكل ما تعنيه هذه الاصطلاحات من كونها مفاتيح وانغلاقات في اللحظة نفسها.

وللخروج من انغلاقات التنظير هنا، تستعير المقالة المثال الخلاق الذي أوردته غاياتري سبيفاك عندما تحدثت عن نساء العالم الثالث في مقالها: «هل تستطيع الخانعة الحديث؟». لتوضيح أزمة المطلق والسياق في صياغة يوتوبيا المشروع النسوي، الذي يكشف عن سحق النساء كذوات، وتحويلهن إلى مدلول مطاوع دون حق الاختيار. ولتوضيح قسوة هذا الخطاب تورد سبيفاك الطقس الرهيب الذي تتعرض له النساء الهنديات اللواتي يلقي بهن للحرق في جنازات أزواجهن، الأمر الذي

يبلغ التناقض حدةً أكثر تصادميةً مع كوماري جاياوردنا، التي ترى في النسوية الغربية إفرازاً للبرجوازية الغربية الحقيرة، هدفها خلق اغتراب وانسلاخ عند نساء العالم الثالث عن ثقافتهم، يخرجان حياتهن عن مسارها، وكذلك عن «أشكال النضال الثوري من أجل الاشتراكية».<sup>٢</sup> تركت هذه المسارات التنظيرية المتشابكة أثرها الجدلي الميكانيكي في العالم العربي، مع اختلاف الاصطلاحات بين الإيماني والاشتراكي، إذ تطورت المصطلحات الإيمانية إلى فكري التفرغ والتخريب للمرأة كرهان هوياتي ثقافي يحاول الغرب تشويهه وتدميره، في حين أعيد الخطاب الاشتراكي بالمرجع نفسه، وهو إسقاط الصراع الطبقي لصالح صراعات جانبية، مركزها الاحتلال.

لقد كانت نوال السعدواي وما زالت حالة اشتباك مرتبك بين هذه المفاهيم، وسط الحماس المطلق للمرجع وارتباك التناصت بين الوعي العميق «الأبوي» وبين التناص المرجعي الاشتراكي، الذي يبدأ بتفكيك الاضطهاد الجنسي كأول حالة اضطهاد طبقي، مروراً باليوتوبيا الاشتراكية من أن تحرير المرأة هو تحرير للإنسان والرجل الذي كان يضطهد نفسه عندما كان يضطهد المرأة، وأن الأخلاق التقليدية وفكرة الشرف ليست سوى مصلحة طبقية استغلالية، لكن هذا التفاؤل المطلق يبدأ بالانحسار التدريجي عند نقد التجربة الستالينية، وذلك التقهقر بالعودة إلى انعزالية

التحرر الاقتصادي، لكن حالة الخمسينيات تعود من جديد في التجربة الاشتراكية - على الرغم من التحسن - إلى إعادة اضطهاد المرأة بالعمل داخل البيت وخارجه؛ لأن الدولة لم تهتم بالتفاصيل المرتبطة بالدور الإنجابي للمرأة.

على الرغم من ذلك تصر السعدواي على مرجعيتها الاشتراكية بطريقة تأبينية مدرسية، بالرهان على المستقبل لتحقيق هذه اليوتوبيا. وترى السعدواي في تحليلها «البنوي» الذي ألبس ثوباً اشتراكياً أن النساء أنفسهن قد يصبحن أكثر قمعيةً وأبويةً في نزوعهن، ولا يعني وصولهن إلى المراكز العليا تعزيزاً لمكانة النساء، وتركز السعدواي في تحليلها على الحالة الهندية ووصول أنديرا غاندي إلى الحكم، والتي لم تغير أبوية الثقافة وقمعية الاستغلال.<sup>٣</sup>

سيقف هذا التحليل البنوي بالتأكيد حائراً أمام التحليل الماركسي للاحتلال البريطاني للهند، إذ لم يكن لدى ماركس تصور خاص لوضع المرأة أمام التبشير الرومانسي بتهديم هذه الأنظمة الأبوية المواقب لاحتلال بريطانيا للهند.

لا تقف كثير من الحركات النسوية الفلسطينية حائرة فحسب، بسبب ذلك الخلط التنظيري بين التناصت والمرجعيات، وإنما تتجاوز لتنتج حالة غريبة من الهويات بين الرأسمالي والديني، فقسم منها يريد محاربة الاستعمار بتمويل رأسمالي، وقسم آخر يحاول تعزيز الاشتراكية بتحالف ديني، وعلى مستوى

## الهوامش

١. ينظر: نقض مركزية المركز، عالم المعرفة، ع ٣١٢، ٢٠١٢، ص ٤٢ وما بعدها.
٢. نفسه ٥٣.
٣. ينظر: الوجه العاري للمرأة العربية، القاهرة، ١٩٧٧.

التنظير الأكاديمي يبدو المشهد أكثر حيرةً، إذ يتم اختراع أبوية جديدة، ذات مستوى سياسي على مستوى التناس، وذات مضمون ديني على مستوى الممارسة، وهو نوع جديد من الطبقة هي الطبقة اللغوية، لا تدافع إلا عن نفسها «الذاتية»، فلا هي اشتراكية ولا هي علمانية ولا هي مقاومة. ولا تحضر قضية الاحتلال في الأغلب إلا على مستوى السجال الداخلي في قتل أبوية متخيلة يبدو الجميع دون وعي أبناء لها، في حفلة لإنتاج اليتيم.

في تعبير قاس عن تناقض هذا العالم من الناحية الثقافية، وتلك الأبوية النرجسية الثقافية، يعرب إدوارد سعيد عن خيبته الكبيرة من سيمون دو بوفوار التي تعامت عن المشهد الثقافي الرهيب في اغتصاب فلسطين وتلك الممارسات القمعية، لتنجو بنفسها انعزالياً في مهاجمة الزي الإيراني، تلتها خيبته من سارتر الذي رفض احتلال الجزائر، وأبقى «ملفه» نظيفاً في احتلال فلسطين، ومثله ميشيل فوكو الذي توقفت أدواته التحليلية للقمع عند المشروع الصهيوني.

لا بأس في ذلك، فالقوي إله ولو فشل دائماً. ماذا يمكن القول عن أفق مسدود بالضحايا من رجال ونساء في ظل استلاب واضح؟ بماذا يمكن تعريف جندي على حاجز يمنح الأولوية للنساء، ووزيرة إسرائيلية تدعو لقتل النساء الفلسطينيات؟ وبين ذلك كله حاجز يقول: «حجابك عفافك».

## فرص اختبار "صفقة" ترامب الكبرى

محمد هواتش \*

الأميركي والإقليمي عوض الانشغال في إيجاد حلول للقضية الفلسطينية. هل تسمح هذه الصفقة الأميركية الغامضة للفلسطينيين بالأمل؟ الأجوبة غامضة بقدر غموض الصفقة نفسها. لكن الفرص لا تبني على الصفقة وحدها وإنما على العمل الحقيقي لترجمتها إن كان مضمونها إيجابياً وجدياً، وإيجاد مسارات عمل موازية والاستعداد جيداً لها إذا ما تبين أن الصفقة مجرد خطة لكسب الوقت وبيع الوهم. لا تنطلي الأحاديث الفارغة عن الصفقة على الفلسطينيين، إذ أعطوا إشارات لحواء الحديث الأميركي عن الخطة قبل زيارة الوسيط الأميركي جارد كوشنر ومنسق العملية غرينبلات ونائب مجلس الأمن القومي دينا باول إلى المنطقة

تحتل الصفقة الغامضة التي نتحدث عنها إدارة الرئيس الأميركي دونالد ترامب لإطلاق عملية سياسية وصولاً إلى سلام إقليمي مركز الاهتمام والعمل في جدول الأعمال السياسي الفلسطيني.

يترافق الاهتمام الفلسطيني بالجهود الأميركية مع رغبة إقليمية واضحة في الاستجابة إلى ذلك؛ استعداداً لاستثمار دولي وإقليمي في توجيه التطورات الإقليمية بما ينسجم مع المصالح الغربية بما في ذلك إسرائيل، خصوصاً أن الأخيرة تحاول تخفيض سقف التوقعات الفلسطينية من خلال تعظيم المخاطر الإيرانية وجعلها هدفاً أولاً للاهتمام

\* محلل سياسي.

إسرائيل في الأمم المتحدة ومنظماتها الإقليمية أربعة أشهر، مقابل التزام أميركي بعرض خطة سياسية منظمة لتحريك العملية السلمية، خلال هذه الفترة»، وذلك نقلاً عن مصدر فلسطيني رفيع للصحيفة.

وقال المصدر الفلسطيني وفق الصحيفة: إن «الإدارة في واشنطن تنوي صوغ خطة سياسية تشمل جدولاً زمنياً محدداً بشكل مسبق، تتم خلالها مناقشة المسائل الجوهرية كلها في المفاوضات، شريطة أن يحافظ الفلسطينيون على الهدوء».

وأعرب الرئيس عباس عن موافقته المبدئية على طلب كوشنر، لكنه طالب بالتزام وضمّان شخصي من الرئيس ترامب لهذه الخطة، واتفق هو وكوشنر على عقد لقاء بين الرئيس عباس وترامب خلال المؤتمر السنوي للجمعية العامة للأمم المتحدة، في أيلول وخلال ذلك يلتزم ترامب أمام عباس بصوغ الخطة السياسية التي يجري العمل عليها وعرضها.

كما طلب عباس من أعضاء الوفد الأميركي أن «تعلن الولايات المتحدة صراحة أن الهدف من المفاوضات هو الوصول إلى حل الدولتين على أساس حدود الرابع من حزيران ٦٧. وحرية العمل الاقتصادي للفلسطينيين في المنطقة "ج" وحرية الاستيراد والتصدير دون قيود، وتعديل بروتوكول باريس، الملحق الاقتصادي لاتفاق أوسلو، الذي يُعرف العلاقات الاقتصادية بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية».

نهاية أب الماضي، وطالبوا المبعوثين الأميركيين بتحويل الحديث عن إطلاق عملية سياسية إلى خطة سياسية يمكن النظر فيها والتعامل معها قبل اتخاذ موقف نهائي منها، وفحص خيارات موازية وتفعيلها كالتوجه إلى الأمم المتحدة ومنظماتها الإقليمية طلباً لعضوية فلسطين التامة فيها، والتقاضي الدولي حيال انتهاك إسرائيل حقوق الشعب الفلسطيني، وفي جوهرها ومقدمها إنهاء الاحتلال لإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة تطبيقاً لقرارات المنظمة الدولية، من دون إغفال أهمية إنهاء الانقسام والجهود الفلسطينية العامة من الأفرقاء كافة، وظهور بوادر حلحلة في هذا الاتجاه خصوصاً مع عرض الرئيس محمود عباس خطة لإقامة حكومة وطنية بمشاركة الفصائل الفلسطينية كلها وظهور بوادر حقيقية لمناقشتها والاستعداد للتعاطي معها من دون التقليل من صعوبة ذلك، حتى وإن أبدت حركة «حماس» استعداداً للانفتاح على الرئيس محمود عباس على لسان القائد الجديد للحركة في قطاع غزة (السنوار). ويتزامن ذلك كله مع قرار عقد مجلس وطني فلسطيني والنقاش العام عن مواعده ومكانه وظروف انعقاده ومشاركة الفصائل فيه. وعلى الرغم من التصور الإيجابي لفحوى المحادثات التي أجازها الوفد الأميركي، فقد طلب الوسيط الأميركي كوشنر من الرئيس محمود عباس (بحسب صحيفة «يسرائيل هيوم» الإسرائيلية في عددها الصادر يوم الأحد ٢٧ آب ٢٠١٧ «تجميد الخطوات الدبلوماسية ضد

وقال عباس لكوشنر: إنه وعلى الرغم من المصاعب، فإنه مستعد للعمل مع الإدارة الأميركية من أجل تحقيق «صفقة السلام». وأكد كوشنر في بداية اللقاء أن الرئيس ترامب متفائل جداً بشأن فرص التوصل إلى اتفاق سلام بين إسرائيل والفلسطينيين ويطمح إلى مستقبل أفضل للشعبيين».

وجاء في بيان نشره البيت الأبيض، أن اللقاء كان «مثمراً»، وركز على «محاولة البدء بمحادثات ملموسة بين إسرائيل والفلسطينيين». كما جاء في البيان أن «الطرفين وافقا على مواصلة الاتصالات بقيادة الولايات المتحدة، التي تشكل أفضل الطرق للتوصل إلى اتفاق سلام شامل». كما نفى البيت الأبيض أن يكون كوشنر رفض مطلب الفلسطينيين وقف الاستيطان لأسباب تتعلق باستقرار حكومة رئيس الوزراء الإسرائيلي الذي يواجه تحقيقات شرطية حول شبهات رشى وفساد.

وأبدى الوفد الأميركي «انفتاحاً بشأن حل الدولتين» لكنه رفض «تحديد حدود الدولتين، على أساس حدود العام ٦٧»، على قاعدة ترك الموضوع للمفاوضات بين الطرفين الإسرائيلي والفلسطيني.

هذه الأفكار والتصريحات خلال زيارة الوسيط كوشنر وجولته الإقليمية التي شملت مصر والأردن والسعودية وقطر ورام الله وإسرائيل تؤكد عدة أمور أساسية فهي قاعدة قياس أولية حيال الموقف الأميركي ترصد

أي تغيير في مواقف إدارة الرئيس ترامب من جهود التسوية السياسية سواء سلباً أو إيجاباً مقارنة بالإدارات الأميركية السابقة التي وضعت أساساً للحل يقوم على استبعاد حل الدولة الواحدة وعدم قدرتها أو رغبتها بفرض حل الدولتين الذي نادى به منذ إدارة الرئيس جورج بوش الابن إلى اليوم، والأفكار المشابهة التي عرضها الرئيس بيل كلينتون في ورقته الشهيرة في مؤتمر كامب ديفيد عام ٢٠٠٠. مع ذلك فإن الشكوك الفلسطينية حيال تمسك إدارة الرئيس ترامب بحل الدولتين مرتبطة بامتناع واشنطن عن ممارسة أي ضغوط حقيقية على دولة إسرائيل لفتح الباب أمام التسوية، لأنه لا تسوية مقبولة فلسطينياً من دون إقامة دولة فلسطينية في الأراضي التي احتلت عام ١٩٦٧. وهو أمر تتجنب الإدارات الأميركية إعلانه، وتترك للمفاوض الإسرائيلي أن يقرره، وهو الحجر الصلب الذي أدى إلى فشل محاولات وجهود التسوية بالرعاية الأميركية. وأي كلام غير ذلك لا معنى له. فالأساس الذي بنيت عليه التسوية مع الإسرائيليين كان هشاً وما زال، وذلك لغياب الاعتراف الأميركي والإسرائيلي بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني قبل أي مفاوضات. إذ سارت جولات المفاوضات كلها على قاعدة ما تستطيع إسرائيل تقديمه للفلسطينيين مع مراعاة احتياجاتها الأمنية (وهي حاجات ترسمها إسرائيل بحيث تتعارض مع إقامة دولة فلسطينية قابلة للحياة

إلا إعلاناً صريحاً للإدارة الأميركية أن السلام ممكن إذا أردتم، لأن الفلسطينيين يعرفون مواقف الحكومة الإسرائيلية ورئيسها من حل الدولتين. ولا يعملون على تغيير هذا الموقف إلا بضغط أميركي حقيقي، أو البحث عن خيارات أخرى ومسارات عمل أخرى، ولا يمكن تفسير الطلب الأميركي من الفلسطينيين الهدوء إلا بإعطاء فرصة ربما تكون الأخيرة قبل فتح جميع الخيارات على مصاريعها.

غني عن الذكر أن إدارة ترامب امتنعت حتى الآن عن تأييد حل الدولتين علناً. وتجاهلت في مناسبات عدة احتياجات الفلسطينيين قبل إجراء أول اتصال بين إدارة ترامب والرئيس محمود عباس، ولقاءاتهما في واشنطن وبيت لحم والرياض، وتأكيد هذه الاحتياجات في مناسبة الحديث عن "سلام إقليمي" أو "الصفقة الكبرى"، وهي احتياجات أميركية أكثر منها فلسطينية.

طبيعي أن تكون الشكوك الفلسطينية في محلها حيال جدية الإدارة الأميركية من دون الانعزال عن هذه المقاربة، والتفاعل معها، وتصحيح ما يتعارض مع مبدأ إنهاء الاحتلال وإقامة الدولة الفلسطينية في أي تسوية ممكنة إقليمياً أو محلياً.

كان الفلسطينيون قد أعلنوا خلال الأسابيع القليلة الماضية نيتهم التوجه إلى مجلس الأمن الدولي طلباً لاعترافه بالدولة الفلسطينية المحتلة على حدود ١٩٦٧، وكذا إلى المحكمة الدولية

بالمعنى السياسي والجغرافي والاقتصادي)، لا على أساس الحقوق الوطنية الفلسطينية وفي مقدمها الحق في تقرير المصير وإقامة الدولة الفلسطينية، ومن ثم التفاوض على تطبيق هذا المفهوم مع توفير الاحتياجات الأمنية التي تحافظ على الحل وتطبيقاته مع وجود دولة فلسطينية بالمعنى المشار إليه. وليس خافياً أن رئيس الوزراء الإسرائيلي نتنياهو هو أعلن قبل وصول كوشنر وبعد مغادرته المنطقة معارضته إقامة دولة فلسطينية، وحتى أنه أشاد في احتفال في مستوطنة «بركان»، في ٢٧ آب ٢٠١٧، بالاستيطان، وقال: "لا تراجع عن البناء في المستوطنات لأن هذه الأرض لنا". والمقصود بالطبع الضفة الغربية، أي أرض الدولة الفلسطينية المستقبلية. فهل هذه التصريحات بلا معنى ولا صلة لها بجولة كوشنر؟ أم أن الجولة نفسها لا صلة لها بالواقع؟.

من الواضح أن إدارة ترامب تدرك جوهر المشكلة، ولم تقرر بعد أن ترد على هذه التصريحات. والفلسطينيون يفهمون السكوت الأميركي عليها تشجيعاً لإسرائيل على إطلاق حملات استيطان لمنع تطبيق حل الدولتين. أو في أفضل الاحتمالات عجزاً أميركياً عن لعب دور الوسيط في هذه اللعبة، وتفضيل دور الشريك الإسرائيلي في تعميق الاحتلال لا تفكيكه.

لا تعني تصريحات الرئيس عباس فيما يخص صعوبة المفاوضات بعد لقائه كوشنر إلا تذكيراً بهذا. ولا يعني تعليقه أن السلام ممكن



للجنايات لتحقيق في جرائم حرب ارتكبتها إسرائيل في حق الفلسطينيين في واقعتين على الأقل، الاستيطان في أراضي الدولة التي وقع عليها الاحتلال الإسرائيلي، والحرب الأخيرة على قطاع غزة عام ٢٠١٤.

ومن المنطقي أن تمنح الإدارة الأميركية هذه الفترة من الهدوء حتى يتسنى لها عرض خطة يقبلها أو يرفضها الفلسطينيون أو يطلبون تعديلات عليها. ومن المنطقي أن يتفادوا أيضاً رفض أمر يتعلق بمستقبلهم لم يتم، ولم يتبلور بعد، وأن يتجنبوا تكرار إلقاء مسؤولية فشل جهود السلام عليهم، في وقت لم يعد فيه العالم العربي كما كان سابقاً قبل العام ٢٠١١، حين كانت لديه الإمكانيات المادية لدعم الفلسطينيين دبلوماسياً وسياسياً ومالياً واقتصادياً ومعنوياً بخلاف اليوم، إذ تتغير ملامح العالم العربي ومواقفه وخياراته حتى وإن ظل متمسكاً بصورة أو بأخرى بالموقف الأخلاقي العام حيال القضية الفلسطينية.

كان أول مطلب أميركي من الرئيس عباس خلال زيارة كوشنر إلى رام الله «الهدوء» خلال ٣-٤ شهور، حتى تتمكن الإدارة الأميركية من صوغ خطتها السياسية وعرضها على الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وكذا على الأطراف الإقليمية التي قد تستهدفها الخطة بإجراءات التصالح والتطبيع مع إسرائيل.

تكتب «هارتس» في افتتاحيتها الرئيسية، أن زيارة الوفد الرئاسي الأميركي إلى الشرق

الأوسط، بقيادة كوشنر إلى إسرائيل، استقبلت بلا مبالاة تامة من الجهاز السياسي ووسائل الإعلام والجمهور. وينطبق الأمر نفسه على اجتماع بنيامين نتنياهو مع كوشنر. ففي ختام اجتماعهما شكر الاثنان، كل منهما الآخر، على «الجهد»، وأكد مجدداً «التزام» إسرائيل والولايات المتحدة تجاه بعضهما البعض وإزاء «السلام».

اللامبالاة التي حظيت بها الزيارة، من اليمين واليسار، مفهومة. ففي نهاية الأمر تعتبر كلمات «الجهد» و«الالتزام» و«السلام» لطيفة، لكنها ليست كافية لإقناع أي شخص بأن هناك شيئاً حقيقياً على طاولة المفاوضات.

كما أن الرئيس عباس محبط من السلوك الأميركي. وقال: «لقد التقيت مع مبعوثي ترامب نحو ٢٠ مرة منذ توليه مهامه كرئيس للولايات المتحدة، وفي كل مرة أكدوا لي مدى إيمانهم والتزامهم بحل الدولتين ووقف البناء في المستوطنات، وقمت بحثهم على قول الأمر نفسه لنتنياهو، لكنهم يرتدعون عن ذلك. قالوا إنهم سيبحثون الأمر، لكنهم لم يرجعوا إلي».

إحباط عباس مفهوم. فجولة أخرى من الزيارات غير المجدية والحديث الواهي لن يحل الصراع. هذا أمر جيد بالنسبة لأولئك الذين يهتمون فقط بإدارة الصراع، ويكتفون بالحفاظ على التعاون الأمني بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل، لكنه ليس كذلك لأولئك الذين يتوقون إلى اتفاق سياسي أو يحلمون بدولتين لشعبين.

يمكن لكل من يتعقب تصريحات نتنياهو أن يلاحظ أنه توقف حتى عن تصديق التزام ترامب بالتوصل إلى اتفاق سياسي، وإلا ما كان سيسمح لنفسه بالتعبير عن وجهات نظره المتشددة بشأن القضية الفلسطينية، كما عرضها في مؤتمر الدعم الذي تم تنظيمه له قبل أسبوعين، عندما أعلن معارضته إقامة دولة فلسطينية وكل انسحاب من الضفة الغربية.

إذا كان ترامب مهتماً بالفعل بدفع «صفقة نهائية» أو «صفقة سلام» في الشرق الأوسط، كما ادعى فور انتخابه، فيجب عليه أن يدعم إعلان النوايا هذا بمطالب حقيقية من الجانبين، وأن يعرض علناً مخططاً للاتفاق، بما في ذلك خريطة.

لقد انتهى وقت التدابير، وحان وقت العمل. إذا كان ترامب لا يستطيع عمل ذلك، فخسارة على وقت مبعوثيه.

مع كل ذلك بدأت ماكنة الفلسطينيين بالعمل استعداداً لاختبار جدية إدارة ترامب وتصديق التقديرات الأميركية بأن ثمة تقدماً في المحادثات نحو صوغ خطة سياسية ستعرض حتى نهاية العام الجاري. وقبل ذلك تم الاتفاق على لقاء منتصف تشرين الأول بين الرئيس ترامب وعباس ونتنياهو في نيويورك. وقد يعرض بعض الأفكار خلال اللقاء.

ثمة ارتياح فلسطيني رسمي من جهود إدارة ترامب، يترافق مع التريث في عقد المجلس الوطني الفلسطيني وفحص الإشارات الإيجابية من حركة "حماس" لإنهاء الانقسام بعد إعلان الحركة على لسان السنوار استعدادها للانفتاح على الرئيس أبو مازن وحكومة الوحدة الوطنية. ومن دون المبالغة في التفاؤل، لكن هناك بوادر استعداد لدى «حماس» استناداً إلى انسداد الأفق أمام حل أزمتها وأزمات علاقاتها في الإقليم وشدة الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة، نقول استعداد أولي للانفتاح على أي خطط لحل اللجنة الإدارية لإدارة قطاع غزة والتعامل مع خطط إنهاء الانقسام ومد ولاية حكومة التوافق إلى غزة كمقدمة لخطوات أكثر عمقاً نحو إنهاء الانقسام والتفرغ لمواجهة الخطط الإسرائيلية لنسف حل الدولتين وجهود الإدارة الأميركية.

في المجال العربي، ثمة تأييد وتشجيع عربي للرئيس محمود عباس حيال خطة ترامب ومنحها الفرصة المطلوبة من خلال «تطمينات» وصلت من الاتصالات العربية مع الإدارة الأميركية تشير إلى جدية إدارة ترامب في صوغ خطة سياسية لإنهاء الاحتلال وإقامة دولة فلسطينية وإقامة سلام عربي-إسرائيلي ينتهي بالتطبيع ولا يبدأ به.

## واقع المرأة الفلسطينية: أسئلة المكانة.. والممكّنات

أعدّ للندوة وأدارها: مهّد عبد الحميد

### مقدمة

سياسات: بدايةً نرحب بالجميع، ونشكركم على تلبية الدعوة التي تحرّرت أن يكون هناك تمثيل لمعظم الآراء الموجودة حول قضايا المرأة، ولئن كان معظم المشاركين من الإناث، فإننا نرحب بغسان عبد الله، باعتباره سيوفر لنا التنوع المطلوب هنا، بحيث لا تقدم النساء فقط آراءهن.

فكرة الندوة ليست نمطية، بمعنى عندما أتصفح الشبكة العنكبوتية أجد أن الكل بمثابة ناقد وله رأي، عدا وثائق وتقارير ومواد أخرى، ونجاح الندوة من عدمه يتوقف على عدة عوامل، من ضمنها الوقوف على أسباب الوضع القائم، وتناول سبل الخروج من المعضلات والإشكاليات، وهنا تبرز أهمية النقد

### المشاركون:

- دلال سلامة: عضو اللجنة المركزية لحركة فتح.
- ساما عويضة: مديرة مركز الدراسات النسوية- القدس.
- عفاف غطاشة: عضو مكتب سياسي في حزب الشعب.
- د. فيحاء عبد الهادي: باحثة، مديرة مؤسسة الرواة.
- رلى أبودحو: مديرة دائرة دراسات المرأة في جامعة بيرزيت.
- غسان عبد الله: باحث.

الذي أحياناً يوظف لاستمرار الوضع القائم، وبالتالي فإن الثقافة والفكر والسياسات توظف أيضاً في الإطار ذاته، لكن بما أننا نركز على الشأن النسوي في هذه الندوة، فإن السؤال الذي يفرض نفسه: هل يمكننا أن نعمل للخروج من الحالة السائدة على صعيد الحركة النسوية؟ بمعنى كيف يمكن التأثير في القرار والسياسات والمكانة والدور...؟ وليس فقط التعبير عن موقف، لا سيما أننا ندرك طبيعة الوضع الفلسطيني الشائك.

بالنسبة للندوة، هناك عدة عناوين أو محاور، نود التركيز عليها، مثل مشاركة النساء في مركز القرار السياسي، والثقافة والفكر، ودور النخبة النسوية، وموقع المرأة في الاقتصاد، وهذه العناوين تشمل تقريباً كل شيء ضمن الملف مدار البحث، لكننا نتطلع إلى توفير إجابات تقدم إضاءات، علماً أننا ننجح في إيصال المواقف والآراء المطروحة إلى المعنيين.

## المحور الأول:

### مواقع المرأة في الاقتصاد

■ سياسات: نسبة النساء العاملات في سوق العمل تتراوح بين ١٨٪ - ٢٠٪، مقابل ٦٦٪ للرجال. ويلاحظ أن أكثر من ١٩٪ من العاملات دون أجر. أما نسبة العاملات في القطاع العام فتصل إلى ٣٧٪ مقابل ٥٣٪ للرجال. ونسبة البطالة في صفوف النساء تفوق ٣٠٪ وبين الخريجات حديثاً

تناهز الـ ٤٠٪. ونسبة النساء اللواتي يحرمن من الإرث تفوق ٨٥٪. كيف تفسرن التمييز والدور الضعيف للنساء في سوق العمل؟ وهل التحسن في نسبة النساء العاملات في القطاع العام مطرد ويتجه نحو تقليص الهوة بين النساء والرجال في سوق العمل؟ ومن يدافع عن حقوق النساء العاملات؟ لماذا تجرد النساء من أهم مقومات الاعتماد على الذات، والتحرر والشراكة؟ ولماذا السكوت على هذا النوع من التمييز ضد النساء أو طرحه على استحياء في أحسن الأحوال؟

ساما عويضة: أود البدء بالحديث عن تجربتنا في مركز "الدراسات النسوية"، حول خريجات الجامعات، والأسباب التي تجعلهن غير قادرات على دخول سوق العمل، وبخاصة ذوات الاختصاص في إدارة الأعمال، وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم الاجتماعية. توقفنا عند أكثر من جانب، ووجدنا أن هناك أسباباً عامة تتعلق بسوق العمل، مثل محدودية الفرص في السوق مقارنة مع عدد الخريجين، ووجود أماكن تشغيل في مجال تكنولوجيا المعلومات والإدارة في محافظات معينة دون غيرها، كما أن الوزارات وهيئات السلطة الوطنية والقطاع الخاص الكبير تتركز في تلك المحافظات، ما ينعكس سلباً على استيعاب العاملات من محافظات أخرى. كما توجد فجوة بين المقررات التي تدرس تكنولوجيا المعلومات في جامعاتنا واحتياجات سوق العمل.

وقد عبر مزودو ومشغلو خدمات التكنولوجيا عن المشكلة بالقول، إن خريجي الجامعات في واد، ومتطلبات سوق العمل في واد آخر، وهذا يصعب عملية استيعابهم، ويشجع توظيف خريجي الجامعات القادمين من الخارج.

أما بالنسبة للخريجات، فقد وجدنا أمامهن معوقات مختلفة، كالعائق الثقافي الذي لا يتيح للشابات العمل في مدن وأماكن بعيدة تستدعي التنقل والسكن كما مع نظرائهن الذكور، الذين هم أكثر جاهزية للعمل في أماكن بعيدة. كثيرون من الأهالي لا يتقبلون عمل بناتهن وقريباتهن بعيداً عن أماكن سكنهن خوفاً من تعرضهن للمضايقات.

ثم يأتي التمييز الذي يمارسه المشغلون، المرتبط بالفكر السائد، فهناك ممن قابلناهم يعتقدون أن الشباب أقدر على أداء مهام معينة من الإناث، بل إنهم أحياناً لا يعترفون بقدرات الإناث في بعض المسائل، خاصة في الإدارة. فكثير من المشغلين يفضلون تعيين مدير مبيعات أو مشتريات من الذكور، لأنهم يرون أن الذكور أقدر على أداء هذه المهام، بالتالي فهم يكرسون هذا الأمر حتى لو تقدمت للعمل خريجات معدلاتهن أعلى من نظرائهن الذكور، لهذا نجد كثيراً من الفتيات يعملن في مجال السكرتاريا داخل مؤسسات رسمية وغيرها، أو يعملن كمساعدات إداريات، وهي وظائف لا تفتح آفاقاً كبيرة للتطور. وعندما يقترن هذا بمنحهن رواتب متدنية، فهذا يدفعهن للتساؤل حول جدوى العمل مقابل ترك بيوتهن وأولادهن أو وضعهن في حضانات.

وتحدث مشغلون في قطاع تكنولوجيا المعلومات، عن الحاجة إلى تأخر الموظفين حتى ساعات المساء في أحيان عديدة، أو العمل ميدانياً، ما اعتبروه أمراً صعباً على الكثير من الإناث، بالتالي فهم يفضلون تعيين الذكور. من جهة أخرى عبر مشغلون عن اعتقادهم أن الرجال أحق بالعمل لأنهم يفتحون منازل وينفقون عليها ويعيلون أسراً، معتبرين أن ذلك يخدم المجتمع، بينما الإناث - بحسب زعمهم - ينفقن المال على مستحضرات التجميل أو التسوق، بمعنى أن هناك تكريساً لأدوار تقوم على أن المعيل هو الرجل فقط، وأن المرأة ربة بيت فقط. لقد قمنا بإجراء تدقيق من منظور النوع الاجتماعي على مؤسسات حكومية واتحادات ونقابات أخرى وجهات غير حكومية، فوجدنا للأسف أنها تتبنى الثقافة نفسها، وأن هناك بنوداً تمييزية في قانون العمل، ما يؤدي إلى "تطفيش" النساء من سوق العمل. التمييز يشمل الأجر والترقيات والإجازات الطارئة والحضانة، وبهذا المعنى، فإن التمييز يتجاوز الثقافة المكتوبة. هناك أمور كثيرة إيجابية في نص قانون الخدمة المدنية، لكن المفاهيم الذكورية تظل عالقة في ذهنية المسؤول وثقافته. بعد تدقيقنا وجدنا أن الحد الأدنى من الحقوق الواردة في القوانين لا يطبق.

**دلال سلامة:** أتفق مع ما قالتها "ساما" حول محدودية فرص العمل، والدليل على ذلك طلب كثير من الإناث للوظائف وحاجتهن إليها. ولو

أجرينا دراسة حول سوق العمل لوجدنا أن عدداً هائلاً من النساء يبحث عن عمل.

ويلاحظ أن كثيراً من النساء يتجهن للعمل في القطاعات المفتوحة، في ظل محدودية الفرص المتاحة في القطاع العام، الذي يشهد درجة عالية من الاستقرار الوظيفي مقارنة مع القطاعات الأخرى.

يرتبط عدم الاستقرار الوظيفي للنساء، أو تخوفهن من العمل في القطاع الخاص أو تنفيذ مشروع خاص بهن، بالثقافة والتشريعات والقوانين بشكل أو بآخر. فالى أي حد يكفل القانون حقوق المرأة واستقرارها وأموراً أخرى مثل الحد الأدنى للأجور. أعتقد أنه في العديد من المسائل المرتبطة بالمرأة ليس هناك استقرار، والسؤال الذي يفرض نفسه على تفكير نساء كثيرات هو مدى جدوى العمل وترك البيت.

لدينا مفاهيم تؤثر بشكل أو بآخر على انخراط المرأة في سوق العمل، أبرزها عقلية الأسر الفلسطينية ونظرتها لموقع المرأة في الحياة الاقتصادية، في ظل عدم توافر درجة من الاستقلالية الاقتصادية، والافتقار إلى الشعور بالتمك، ومسائل أخرى تتصل بالإرث، ما يجعل كثيراً من النساء يملن إلى الحفاظ على العلاقات الاجتماعية والأسرية ويفضلنها على حساب مصالحهن وحقوقهن، بمعنى أن الحفاظ على العلاقات الأسرية متأصل في نفسية كثير من النساء على حساب البحث عن حقهن، لأنهن يعتقدن أن ذلك يمس علاقتهن بأشقائهن

وأبائهن. إن خوفهن يدفعهن إلى اختيار الحفاظ على العلاقات الأسرية، وهذا يطرح السؤال: كيف يمكن توفير درجة من الاستقلالية للمرأة عبر تملك شيء عن طريق الإرث أو غيره؟ وإذا دققنا في عدد النساء اللواتي يملن حقوقهن أو يسعين إلى الحصول عليها لوجدناه متدنياً جداً في فلسطين، ما يستدعي التركيز على القوانين من جهة، وتنفيذ حملات توعية وتثقيف من جهة ثانية.

لا بد من عدم إغفال أن هناك عزوفاً لدى كثير من الخريجات عن بدء مشاريع أو إطلاق مبادرات، إلا تحت ضغط الحاجة، كإعالة أسرة وتحمل مسؤوليتها، فعندما تصبح امرأة أرملة فإنها تتجراً على فتح دكان أو محل.. الخ، بينما في السياق الطبيعي، هناك عزوف لدى النساء عن خوض غمار هذا الأمر، ومرة أخرى أؤكد أن ذلك مرتبط بالخشية من المخاطرة.

سياسات: في الإجابات القادمة، من المفيد التطرق إلى دور الاقتصاد الحر والعلاقات الاقتصادية القائمة المترتبة على اتفاق "باريس الاقتصادي" في إضعاف أو عدم إضعاف فرص عمل المرأة؟

عفاف: أود بدايةً التطرق إلى دور الاحتلال في تراجع عمل النساء في قطاعات مثل الزراعة أكثر القطاعات المتوافرة لعمل النساء. إن مصادرة سلطات الاحتلال مساحات شاسعة من الأراضي الفلسطينية حرم النساء من فرص العمل.

وبمستوى أقل ينطبق الأمر على العاملين الذكور. لمسنا خشية شديدة لدى العاملات من الإفصاح عن أجورهن، وعمّا إذا كان ينطبق مع الحد الأدنى للأجور، لتخوفهن من فقدان رزقهن، وهذا الأمر له صلة بسلطة إنفاذ القوانين وضعف تدخل النقابات المدافعة عن حقوق العاملات.

حقيقة الأمر، لا تتوافر إرادة جدية عند الحكومة لتنفيذ قرار الحد الأدنى للأجور، وعلى الرغم من تحفظنا الشديد على قيمته البالغة ١٤٥٠ شيكلاً، فإننا نعتبر تثبيت الحد الأدنى للأجور إنجازاً. ونطالب الحكومة بتطبيق القرار وعدم التلكؤ والانحياز لأرباب العمل. وفي الوقت نفسه لا بد من تدخل، بجهد جمعي شعبي ضاغط، لتنفيذ القرار وإزالة العوائق من أمامه ووضع رؤى وسياسات بديلة وآليات عمل.

الفعل الشعبي الضاغط يستطيع أن يؤثر على السياسات ويغير المعادلات، وأكبر نموذج أمامنا الآن ما حدث في القدس، حيث تغلبت إرادة المقدسيين على إجراءات الاحتلال.

سياسات: حبذا لو تطرقت في سياق إجابتك عن السؤال إلى تطوير موارد من داخل المجتمع، في قطاعات مثل الزراعة أو التعاونيات والعمل المنتج؟

رلى أبو دحو: ما ورد على لسان زميلاتي المتحدثات هو تشخيص لأمر ترتبط بسوق العمل، وأنا أتفق معهن بشكل عام، وبمقدورنا

العامل الآخر الذي ساهم في تقليص عمل النساء في سوق العمل، يتمثل بالفجوة الكبيرة في الأجور بين الجنسين في معظم أماكن العمل لا سيما القطاع الخاص، فهناك فجوة شاسعة بين أجور النساء وأجور الذكور لمصلحة الأخيرين. من جهة أخرى، فإن أكثر قطاع نمطي وتقليدي يستقطب النساء هو قطاع الخدمات، لكنه استنفد تقريباً، ولم يعد هناك مجال لاستيعاب المزيد من النساء، في الوقت الذي تتضاعف فيه أعداد النساء اللواتي بحاجة إلى عمل، الأمر الذي يضعنا أمام سوق طاردة للنساء.

من جهة أخرى، يلاحظ أن الذكورية لا تقتصر على الثقافة المجتمعية المباشرة، وإنما تمتد إلى السياسات الذكورية التي يضعها ذكور، والقوانين التي يسنها ذكور، وفي المحصلة فإن سلطتنا الذكورية هي المسؤولة عن التمييز ضد النساء في سوق العمل، وعن استغلال رب العمل للنساء بشكل جائر، وهذا نوع من الفساد المسكوت عنه والذي يشمل المجتمع والسلطة. الانحياز ضد النساء وثيق الصلة بانحياز السلطة إلى رب العمل على حساب العمال والعاملات.

موضوع الحد الأدنى للأجور الذي جاء عبر قرار صادر عن وزارة العمل عام ٢٠١٣، نحن ننظم حملات بين العاملين والعاملات من أجل تطبيقه. ووجدنا أن المشكلة تكمن في قبول العاملات بالأمر الواقع، بسبب قلة وعيهن،

التركيز على تشخيص كثير من المشاكل والقضايا المرتبطة بهذه السوق، سواء أكان على صعيد القطاع الحكومي، أم الخاص أم الأهلي، لأن هناك إشكاليات جدية.

من وجهة نظري، فإن الإحصاءات ليست دقيقة حول النساء في سوق العمل وتقدر النسبة به ١٨٪، بينما نسبة الشبان نحو ٧١٪، حسب آخر إحصائية صادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء. إن نسبة الـ ١٨٪ لا تعبر عن وجود النساء في سوق العمل، لأن هناك سوق عمل غير منظمة أيضاً، وهناك الكثير من النساء اللواتي لا يظهرن في الإحصاءات، بمعنى أن الرقم ليس المهم وإنما ما وراءه.

تتبع سوق العمل السياسة والاقتصاد، فنحن في وضع استعماري كولونيالي ينهب الاقتصاد ويجعله تابعاً للاحتلال، ولا نستطيع الفكك منه، فلو فكرنا، مثلاً، بإنشاء مصنع كبير يشغل ١٠٠٠ عامل، فلا أعتقد شخصياً بإمكانية تحقق ذلك، لأنه وفق اتفاق "باريس" لا يمكن أن نحصل عليه.

الاستعمار الإحلالي يعني شطبنا تماماً، أي شطب إمكانياتنا الاقتصادية والتنموية علاوة على السياسية والهوية والثقافة، وإحلال نفسه، وجعلنا تابعاً ومجرد أيد عاملة في السوق السوداء الخاصة بالإسرائيليين، أي في أدنى السلم الوظيفي والهرمي، وبالتالي إذا دققنا في الجزئيات المباشرة فلا يمكن أن نصل إلى حلول، فهناك نسب بطالة مرتفعة.

شخصياً، كلما استمعت إلى أحد يتحدث عن اقتصاد وسوق حرة أضحك، وأتخيل نفسي أمام نكتة من نوع الكوميديا السوداء، فعن أي اقتصاد حر نتحدث ونحن تحت الاحتلال، بالتالي ما كتب في الاتفاقيات لا يدعو كونه "هبلًا"، فنحن اقتصاد تابع للاحتلال، وأفاق الانعتاق يجب أن ترتبط بالانعتاق من الاحتلال. باعتقادي هذا هو الواقع، وهو واقع مكبل، وستبقى سوق العمل ضعيفة وغير منتجة وغير تنموية، من هنا فإن الشعارات التي تتحدث عن التنمية المستدامة التي سوّقت خلال حقبة رئيس الحكومة السابق سلام فياض كانت مجرد كذبة كبيرة.

وحتى نحسن من الوضع الاقتصادي على طريق الخلاص من الاحتلال، المطلوب هو اقتصاد الصمود والبقاء، ويمثل نموذج المصغر ما حدث في الانتفاضة الأولى. أما الآن فهناك حاجة للتطوير، لأننا الآن في اقتصاد معلوم وبالتالي نحن بحاجة إلى آليات جديدة، وإلى إعادة صياغة رؤى وسياسات اقتصادية قائمة على الصمود، وفي جزء منها على التقشف ومحاربة الفساد، علاوة على مقاطعة ما يمكن من منتجات الاحتلال.

وعند الحديث عن المقاطعة، البعض قد يظن أن المشكلة في عصير "التبوزينا"، المقاطعة من المفترض أن تشمل مواد البناء، والسيارات والآليات ومعدات شركة "كتر بلر" التي تدعم الاقتصاد الإسرائيلي. التركيز على المقاطعة،



في سياق استعماري كولونيالي بالتأكيد، ولولا ذلك لما تشابكت الأمور بهذا الشكل المعقد جداً في وضعنا الفلسطيني. لدينا ثنائية الاحتلال وتحدي البناء، هل يمكن البناء بوجود الاحتلال؟ الفكرة ببساطة، لا يمكن القول إننا نريد الخلاص من الاحتلال دون أن تكون لدينا مهام أخرى، وهذا ما قلتموه، لكن ما أود التأكيد عليه هو، أن الثقافة تتغلغل في كل شيء بما فيه الاقتصاد. ولكن هل يمكن فصل الاقتصاد عن الوضع السياسي؟ وهل بالإمكان أن نناضل على المستوى الاقتصادي دون النضال على المستوى السياسي؟ من وجهة نظري، عندما أناضل على المستوى السياسي، فإن ذلك لا ينفصل عن الحاجة إلى النضال ضد الفساد، والمحسوبية والرشوة، والحاجة إلى نزاهة في سوق العمل، حتى لا يشعر الناس عندما يتقدمون لوظيفة في القطاع العام بأنهم بحاجة إلى ١٠٠ واسطة للحصول عليها، وهو ما ينطبق، أيضاً، على القطاع الخاص. من هنا، فإننا على صعيد سوق العمل، نريد أن نحارب الاحتلال، والفساد، والواسطة والمحسوبية؛ حتى نمنح فرصاً متساوية في سوق العمل.

أمر آخر أؤكد عليه، هو ضرورة تنمية مهارات النساء، لأنه من المعروف أن مهارات الذكور أعلى وتمكنهم من دخول سوق العمل، كما أن فرص التعليم في الخارج متاحة للذكور أكثر، والمستوى المعرفي للذكور أفضل من الإناث، ومن الضروري ردم الهوة كي تتمكن الإناث من دخول سوق العمل بقوة.

والعودة إلى الأرض، والتعاونيات، وسياسات تقشف معلنة، ومحاربة النمط الاستهلاكي القائم في البلد.

كما ينبغي على القطاع الخاص أن يتحمل مسؤولياته، ولا ينبغي إعطاء شركات مثل "الاتصالات" احتكاراً بقيمة ٢٠ مليوناً لسنوات عديدة، بينما الشعب يموت جوعاً، مطلوب إعادة النظر في سياساتنا كلها، واعتماد سياسة قائمة على الصمود.

ومطلوب إعادة صياغة سياسات العمل الجندرية، باعتبارها مهمة وطنية، فالفكر الذكوري موجود، وهو ليس مرتبطاً بالبيولوجيا، إذ كثيراً ما نجد نساء يحملن هذا الفكر. ومطلوب تجاوز حالة الانفصام، فمثلاً ثلاثة أرباع الخريجات هن في مجال العلوم الاجتماعية، لأن كثيراً من الناس يريدون لبناتهم أن يعملن مدرسات ليحسنوا من فرص زواجهن، فالمعلمة ممتازة كزوجة، وعملها يتسم بالاستقرار، وبالتالي فإن الحرص على العمل يقترن بوجود حدود وقيود وشروط معينة، وهذا هو الانفصام بعينه.

**فيحاء عبد الهادي:** سأحدث من منطلق يختلف قليلاً عن زميلاتي باعتباري كاتبة ومستقلة، وإن كنت أتفق مع جزء كبير مما قيل، لكنني أختلف في حيثيات بسيطة، وأود أن أورد نقاط الاتفاق والاختلاف.

ما قالته أبو دحو، هو الأمر الرئيس الذي كنت أود قوله، حيث أرى ترابطاً بين المحاور، مع أهمية التركيز على الشق السياسي؛ لأنه الأساس، ولأننا

ومن الأهمية تحديد كيفية رفع الوعي الثقافي في مجال الاقتصاد، إضافة إلى الندوات التي يتم تنظيمها حول الأجر المتساوي للعمل المتساوي، والالتزام بالحد الأدنى للأجور، فلا بد من النضال الثقافي حول أهمية عمل المرأة، فالمسألة لا ترتبط بتحسين فرصها في الزواج من عدمه، بل إن تعليم المرأة هو لتنمية شخصيتها ووعيها بحقوقها ومساواتها وحريتها. نحن بحاجة إلى نشر هذا النوع من ثقافة التحرر الاجتماعي الاقتصادي، باستعمال وسائل الإعلام المختلفة راديو وتلفزيون وسائر وسائل التواصل الاجتماعي، ومنابر الثقافة والفنون كالسينما والمسرح، إضافة إلى التواصل المباشر مع الناس، وهو ما اعتبره أهم عامل. أود توضيح مسألة مهمة مرتبطة بالسياسة، قامت سلطات الانتداب البريطاني خلال فترة معينة بإصدار قانون يمنع المرأة التي تنهي تعليمها من الزواج، أما إذا تزوجت فلا تذهب إلى وظيفة، من هنا اعتقد أن هذه الجزئية لا تنفصل عن السياسة.

**غسان عبد الله:** أولاً أريد أن أعالج موضوع التشخيص والنقد، فنسبة النساء المسجلات اللاتي يقبضن أجوراً حسب الإحصاءات الرسمية تبلغ نحو ٢٠٪، لكن الرقم ليس مهماً، وإذا أخذنا دراسة "فاكو" قبل ٢٥ عاماً، فقد كانت نسبة المشاركة النسائية في سوق العمل نحو ٨٪، بمعنى أنه، زمنياً، هناك تطور حتى وصلنا إلى نسبة تقارب الـ ٢٠٪، فهل هذا تطور

أم لا؟ كما أن ١١٪ من الأسر تتراًسها امرأة، أي أنها المعيلة الرئيسة للأسرة، فإلى أي حد يتم دعم هذه الشريحة؟

أما بالنسبة إلى الحد الأدنى للأجور، فإنه في نحو ثلث الحالات لمن أجورهم منخفضة وتحديداً ممن يعملون في مصالح صغيرة مثل محال خياطة، ويحصلون على ٦٠٠-٨٠٠ شيكل، بمعنى أنهم لا يصلون إلى الحد الأدنى للأجور، فإنهم يعملون لدى أقارب لهم، فهل عولجت مثل هذه المسائل، إذ يمكن فرض الحد الأدنى للأجور في مصانع كبيرة، لكن في الدكاكين والمحال الصغيرة تبدو الصورة مغايرة.

كان نظامنا الاقتصادي يعتمد على المساعدات ولا ينتمي إلى الاقتصاد المنتج، والدليل أن المنتج الفلسطيني في سلة العائلة يتراوح بين ٤-٥٪ فقط، هذا قبل ٢٠-٢٥ عاماً، أما الآن فالنسبة تصل إلى ٣٠٪ بحسب محمد شتية رئيس المجلس الاقتصادي للتنمية، فهل هذا تطور أم لا، من هنا أتساءل: لماذا يجب أن ننظر فقط إلى الناحية السلبية؟

والإحصاءات تقول أيضاً إن نحو ١٢٠ ألفاً يعملون في إسرائيل أو المستوطنات، وهؤلاء ممن يحملون تصاريح، بينما يقدر العدد الكلي بـ ١٤٠-١٥٠ ألفاً، وفي الجامعات قدرت نسبة الفتيات قبل عامين بنحو ٥٧٪، وفي جامعة بيرزيت تبلغ نسبة الطالبات الثلثين

- أبو دحو: ٦٤٪ من طلبة "بيرزيت" من الإناث  
- هذا الوضع ما تأثيره على الحالة الاجتماعية،

إذ لدينا شبان يتركون مقاعد الدراسة ويذهبون للعمل في إسرائيل، بينما عدد أكبر من الإناث يلتحق بالجامعات، علماً أن أكثر من نصف الخريجات متعطلات، وأن نسبة البطالة في صفوفهن تفوق الذكور. ما أود قوله إن هذه الحالة تخلق وضعاً اجتماعياً غريباً، إذ إن كثيراً من العمال داخل إسرائيل يتزوجون من فتيات جامعيات، وأتساءل هنا عن تأثير ذلك على العلاقات الأسرية، وإن كان ذلك يوفر فرصة كبيرة لأن تركز المرأة على تعليم الأطفال لأنها حاصلة على تعليم أفضل من الزوج.

### سياسات:

#### انتهينا من الباب الأول ونريد أن نطرح حلولاً.

عفاف هناك مسألة أنا لا أتفق معها، وهي أن هناك عزوفاً من النساء عن المشاركة، هذا قد ينطبق على الشق السياسي، لكن باستثناء ذلك يبرز غياب الفرص، فهناك إدراك لأهمية العمل، لكن لا توجد فرص ولا سوق للنساء.

**سلامة:** المرأة تبحث عن استقرار وظيفي، لكن في القطاع العام لا توجد فرص كثيرة، بينما في القطاع الخاص وغيره لا يوجد استقرار، من هنا فإن هناك عزوفاً نسبياً عن العمل، وإن كان هناك ميل لدى النساء أكثر باتجاه العمل في القطاع العام.

**عبد الله:** مختلف دول العالم باستثناء كوريا الشمالية وكوبا، لديها نظام رأسمالي ليبرالي

جديد، بالتالي كيف يمكن أن نقيم اقتصاداً اشتراكياً إن جاز التعبير.

**أبو دحو:** السلطة كواضعة سياسات عليها حماية المنتج الوطني، وأن تضع محددات للاستيراد، وتفرض ضريبة عالية على المنتجات المستوردة.

**سياسات:** هناك أمور كثيرة يمكن فعلها، مثل معالجة مسألة التهرب الضريبي، فعلى الشركات الكبيرة أن تدفع ضرائب أكثر، التهرب يلحق خسائر فادحة، كما أن ودائع المواطنين في البنوك تذهب إلى الاستثمار في الخارج وليس هنا، من هنا فإن أموراً كثيرة يمكن أن تقال، كالاستغلال البشع للعاملات في القطاع الخاص، وهو أمر مسكوت عنه.

**عويضة:** من ضمن الحلول التركيز على التعليم والتدريب المهني والتقني، بمعنى توفير فرص للإناث في التعليم المهني، فالعماله الماهرة تعطى للرجال بينما غير الماهرة تمنح للإناث.

**سلامة:** أريد أن أطرح نموذجاً في موضوع التعليم المهني، هو الأكاديمية الأمنية في أريحا، وتعرف الآن بجامعة "الاستقلال"، فمنذ أن تأسست، الدخول إليها مجاني، والوظيفة مضمونة في الأجهزة الأمنية، بالتالي في الأكاديمية فإن الذكور والإناث يتعلمون سوياً، وهناك تدريب مغلق يستمر ٥٠ يوماً، لكن هذه التجربة تبرز كيف أنه حتى على صعيد الأسر الأكثر محافظة، أدت الحاجة إلى تغيير في ثقافة هذه الأسر، عبر إرسال بناتهن إليها، من

هنا يجب التفكير في كيفية العمل على استخدام الحاجة لإحداث تغيير في السياقات المختلفة.

## سياسات:

### ثانياً: مواقع المرأة في مركز القرار

■ مشاركة المرأة في مركز القرار (منظمة، سلطة، تنظيمات سياسية) ضعيفة إلى المستوى الذي يجعل تأثيرها في مختلف المجالات محدوداً. على سبيل المثال تشغل النساء ٨٪ من مقاعد المجلس الوطني، و٥٪ من مقاعد المجلس المركزي، و٥,٥٪ من عضوية اللجنة التنفيذية، و١٣٪ من مقاعد التشريعي، و١٦,٦٪ في حكومة الوفاق، و٢١٪ في المجالس المحلية، ولا يختلف حضور المرأة في التنظيمات السياسية كثيراً عن حضورها في المؤسسات العامة. كيف تقرن مشاركة النساء ضمن النسب المبينة أعلاه. وهل ارتفاع نسبة تمثيل النساء في هيئات السلطة مقارنة بنسبة التمثيل الهابطة في هيئات المنظمة ينعكس على القرارات والسياسات الصادرة عن تلك الهيئات؟ وكيف يمكن تفعيل المشاركة النسائية في مراكز القرار بما يدعم عملية إزالة التمييز ضد النساء؟

عويضة: كان اتخاذ القرار حكراً على الرجال، من هنا أقصيت النساء من هذا الدور، وأصبح هذا الواقع جزءاً من ثقافة المجتمع، ولا نزال نعاني منه. وفي مواقع اتخاذ القرار نعاني أيضاً من إقصاء الشباب، لأن من وصلوا إلى

مواقع صنع القرار، ليسوا مستعدين للتخلي عن مركزهم. وإذا أخذنا بالاعتبار أن ٧٥٪ من أفراد المجتمع عمرهم أقل من ٢٩ سنة، فإن إقصاء الشباب لا ينبغي تجاهله، لأنه يعني إقصاء الغالبية وقوة التغيير الفعلية في المجتمع. وعندما يتم ربط هذه المسألة بعامل الجندر، نجد أن الفتيات هن الأكثر إقصاء، المشكلة لا تقتصر على مواقع اتخاذ القرار في السلطة فحسب، وإنما تنطبق على الأحزاب التي لا تعالج هذا الموضوع عندما تكرر قياداتها التقليدية. وفصائل تناضل معنا من أجل كوتا أكبر في المجلس التشريعي والهيئات المحلية، بينما لا تطبق نظام الكوتا داخلها، وهذا أمر غير مفهوم.

سلامة: في بداية القرن الماضي، توافرت نخبة نسوية متعلمة وقامت بإنشاء جمعيات نسوية وخيرية. لكن مشاركة المرأة في مراكز صنع القرار بدأت بعد "أوسلو"، وتأسيس السلطة الوطنية. قبل أوسلو اقتصرت مشاركة النساء على اتحاد المرأة من ضمن الاتحادات الشعبية الأخرى التي تمثلت في المجلس الوطني. ولم يؤخذ بنظام الكوتا في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، ولم يظهر وجود يذكر للمرأة في مراكز صنع القرار. بعد الانتفاضة الأولى طرحت المشاركة كاستحقاق، وتجلّى ذلك بتشكيل طاقم شؤون المرأة عام ١٩٩١ من أجل المشاركة في المفاوضات.

ربما نجحنا نسبياً في ذلك، ولكن المشكلة ليست فقط في عدم أو هامشية وجود النساء

في مركز صنع القرار. المشكلة أيضاً في الدور الذي يضطلعن به من داخل المركز. لذلك فإن المطالبة بوجود النساء في مراكز صنع القرار يجب أن تقترن بطرح قضايا النساء والتأثير في القرار من أجل إحداث التغيير. اعتماد الكوتا النسوية ساهم في زيادة نسبة تمثيل النساء في المجلس التشريعي والحكومات والبلديات، لكن النسبة لم تصل إلى ٢٠٪، النسبة المقررة، أود الإشارة هنا إلى أن الانتخابات المحلية الأخيرة تجاوزت النسبة. ويعود ذلك إلى طغيان القوائم العائلية في الأرياف التي وضعت نساء كثيرات.

■ سياسات: حبذا لو تتحدثين عن تجربة مؤتمر "فتح" الأخير في ترجمة التوجه النظري الذي يقضي بتعزيز وجود المرأة في مركز القرار. نتائج انتخابات اللجنة المركزية والمجلس الثوري وعضوية المؤتمر هل تكشف عن تناقض بين موقف الحركة الداعم لوجود المرأة في مراكز صنع القرار وما أسفرت عنه الانتخابات؟ ما هي العقبات بناء على تجربتك التنظيمية داخل "فتح"؟

سلامة: الوجود في مركز صنع القرار على درجة كبيرة من الأهمية لإحداث تغيير، عندما تنتقل إلى الملموس في تجربة النساء في المجالس البلدية. إذ كثير ممن فزن سابقاً وخضن التجربة، عُدن للترشح في الانتخابات اللاحقة لأنهن قمن بعمل وإنجاز ما. رغم ذلك، أتساءل عن مدى تمكن النساء من استلام مهام أساسية في البلديات بعيداً عن مهمة

لجنة المرأة فيها، مع وجود استثناءات، إضافة لتولي بعضهن رئاسة المجلس. أما على مستوى المجلس التشريعي والحكومة، فلا شك في أن هناك حضوراً قد أثمر في وضع بعض القوانين وتعديل السياسات، لكن التأثير والمشاركة ما زالا محدودين، أرى شخصياً وجود أزمة.

بخصوص تجربة "فتح" مع النساء، أتفهم ما حصل، فمن واقع التجربة، تسلمت منصبتي بعد المؤتمر السادس، كنائب مفوض التعبئة والتنظيم في الضفة. حرصنا في الهيئة على تثبيت المادة (١١٧) في النظام، التي وضعت مشاركة النساء بنسبة ٢٠٪ على جدول أعمالها في الهيئات القيادية كافة. وكان لنا دور في ضمان هذه النسبة، بل زدناها قليلاً، وفي عدد من المحافظات (الفروع) في الضفة، بدلاً من الوصول إلى ٢٠٪، وصلنا إلى ٣٣٪. هكذا ارتفعت النسبة، وباعتقادي يمكن إحراز تقدم في بعض الأحيان على صعيد وجود النساء في بعض المستويات التنظيمية، بينما يحدث تنافس عال في مستويات أخرى.

ولكن في انتخابات المجلس الثوري واللجنة المركزية، حدث هروب من مبدأ الالتزام بالمادة، بينما أجمع أعضاء المؤتمر نساءً ورجالاً على استقطاب النساء للتصويت أكثر، بمعنى برز خطاب استقطابي أكثر منه قناعة بضرورة تمثيل النساء في الهيئتين، وكانت الحصيلة ١١ عضواً منتخباً في المجلس الثوري بدلاً من ٢٠ عضواً وفقاً للمادة ١١٧. جاءت النتيجة خلافاً

للتوقعات بفوز ١٧ عضواً. أما في انتخابات اللجنة المركزية فقد فازت واحدة - أنا- . لاحظت رفض الأكثرية تبوء النساء مواقع قيادية عليا، ما لم يكن الحضور فعلياً ومؤثراً للنساء فلا أحد سيصوت لهن لمجرد أنهن نساء، وباعتقادي أن في هذا درجة إيجابية تحفز النساء على الفعل والحضور وانتزاع الأدوار. وما كان ينبغي للنساء الركون إلى مواقف كالكوتا والقرارات، فهي غير كافية وحدها، والمطلوب مراكمة الحضور والفعل، فلن تحصل المرأة على حقوقها ومواقعها إلا بزندها. أحياناً يبدو ظهور المرأة "القيادية" ضمن المشهد العام أو وجودها في ندوة متلفزة هو الأهم. وواقع الحال أن الأهم هو خوضها في مشاكل النساء والشابات والناس عموماً، وتصديها لمشاكل النساء في المخيمات والقرى والمناطق الشعبية، وخوضها في مشاكل التنظيم، والأهم هو ممارسة الدور في مراكز صنع القرار، أيّاً كان مستواه، الذي سينعكس إيجابياً على تقدم النساء إلى الأمام.

**عفاف:** كلنا متفقون على أن وجود النساء في مراكز صنع القرار لا يعكس حقيقة الدور الذي يمارسنه على الأرض منذ العشرينيات مروراً بالستينيات ووصولاً إلى ثمانينيات القرن الماضي، وهي الفترات التي كان فيها للنساء حضور نضالي فاعل، ولا شك في أن تغييب النساء من مراكز القرار فيه إجحاف كبير.

أرى أن تمثيل المرأة الراهن يأتي من باب رفع العتب، أكثر منه قناعة بأهمية وجودهن في مراكز صنع القرار كحاجة. والعتب الأكبر والمسؤولية تقع على الأحزاب والتنظيمات بدءاً باليسارية التي تعاملت مع مشاركة المرأة بشكل نظري بحت.

برامج الأحزاب اليسارية تتحدث عن المساواة والتحرر والعدالة على المستوى النظري وبالاستناد للفكر الماركسي. لكن البرامج في التطبيق على أرض الواقع شيء آخر. أقوال منفصلة عن الأفعال، وهنا تكمن الفجوة الحقيقية التي تعكس التراجع في كل الحالة الوطنية وتحديداً منذ اتفاق "أوسلو". وهذا لا يلغي حدوث تطور هنا وهناك.

تاريخياً، للمرأة دور نضالي لا يقل عن الرجل، إذا لم يكن يفوقه في أحيان كثيرة، لكن هذا الدور يصطدم مع الثقافة السائدة لدى معظم أطياف اللون السياسي التي تتعاطى مع النساء كمستخدمات وبخاصة وقت الحاجة أثناء الأزمات. وهنا يكمن الانفصام الحقيقي ليسار الذي عليه أن يتصالح مع ذاته في قضية المرأة والقضية الاجتماعية عموماً التي تشكل إحدى أهم ركائز فكره التحرري. إن تراجع اليسار في هذه المسألة سيعزز التراجع العام، والعكس صحيح. وبالنسبة إلى حزب الشعب، أعتقد أن هناك تقدماً على صعيد مشاركة المرأة في المراكز القيادية، لكنه ليس ناتجاً عن قناعة بأهمية دور المرأة. توجد نساء في اللجنة

المركزية والمكتب السياسي للحزب، وهذا يعد تطوراً واعداً، لكن نسبة وجود النساء في مراكز القرار في الحزب وفي الحركة الوطنية لا أرى أنه يتناسب مع حجم مشاركتهن.

الكوتا تحسّن مشاركة النساء، لكنها لا تعبّر عن قناعة بقدر ما هي تعبير عن إراحة الذات أو لتفادي الإحراج في العلاقات الدولية والدول المانحة. لو كانت هناك قناعة بالكوتا لكانت مختلفة تماماً، من هنا يجب تبني قضايا المرأة داخل كل حزب وتنظيم وتحويلها إلى قضية المجتمع كله، ومن دون ذلك لا يمكن أن يحدث تغيير حقيقي.

**أبو دحو:** في إطار التشخيص العام، أتفق مع مجمل ما ذكر. النساء أقصين من اللجنة المركزية لحركة فتح، والتحالفات المختلفة أقصت كثيراً من الرجال، بمعنى أن هناك عمليات إقصاء متداخلة ومتشعبة، لكن النساء هن عادة من يدفعن الثمن الأكبر ولسن الضحية الوحيدة.

السؤال لماذا الأمور متشابكة؟ شهدت مرحلة المد الثوري- ما قبل أوسلو- مشاركة النساء في عملية التحرر، وطرحت شعارات التغيير. كانت الثورة رافعة كبيرة للوعي والمشاركة وسجلت دوراً مهماً للمرأة في عملية التغيير الاجتماعي (الكادرات النسويات الملتزمات بالتحرر). في تلك المرحلة ساهم اليسار بقوة أكثر من غيره في كسر الحواجز لأن شعاره كان وطنياً واجتماعياً. ولكن على مستوى مشاركة النساء في صنع القرار- قيادة الثورة-

استمر إقصاء النساء. في اليسار كان الوضع أفضل من زاوية المشاركة الواسعة نسبياً في الكادر الوسيط والمشاركة الأقل في المراكز القيادية. ولاحقاً صعدت النساء إلى عضوية اللجان المركزية والمكاتب السياسية. اعتبارات العمل السري والأمني في الأراضي المحتلة قللت من ذلك، مثلاً كان يقتضي الوصول إلى مناصب قيادية فعلاً ثورياً باعتباره الأساس في التقييم قبل "أوسلو"، فإلى أي مدى يقوم الكادر بعمل ثوري ويصمد في التحقيق. كان المجتمع هنا قامعاً للمرأة، وبهذا المعنى أسهم العامل الاجتماعي في كبح وصول النساء إلى مراكز صنع القرار، مقابل ترقية رجال أكثر. النساء في الأحزاب اليسارية كان حالهن أفضل، مثلاً الجبهة الديمقراطية كانت معروفة بنسائها القياديات، وخلال الانتفاضة عندما لم يكن الرجال يقومون بمهام معينة، كانت النساء الديمقراطيات يؤدينها.

وعوامل أخرى تدخلت ضد النساء كالجغرافيا والثقافة، فمثلاً النساء في رام الله، تمكّن من أن يكن في القيادة الحزبية بسهولة، لأننا تعلمنا، وعائلاتنا منفتحة، ونحن من الطبقة الوسطى، ودرسنا في جامعة بيرزيت، وهو ما كان له تأثير على نشاط العمل الأهلي، بالتالي كان هناك مد وجزر على صعيد المشاركة السياسية والنضالية. الثقافة المجتمعية ضد دخول الرفيقات السجن، وكان من المعيب أن يعترف الرفيق على رفيقته في الحزب، وأن يتسبب في

دخولها السجن، بالتالي فإن قليات من النساء دخلن السجن، أنا أمثل حالة واحدة منهن. ولكن في بداية الثورة زج بنساء عديدات شاركن في مقاومة الاحتلال.

على أي حال، فإن المعايير والقيم تغيرت بعد "أوسلو" عند خروج المقاومة من بيروت في العام ١٩٨٢، النساء هن من تولين مهمة الحفاظ على شعبنا وصموده في المخيمات، لكن في المقابل، حُصر دور المرأة في المنظمة في الكوتا، والفصائل لم تكن تفرز امرأة لعضوية المجلس الوطني، بالتالي نحن نورث إقصاء تاريخياً.

تجربة الجبهة الشعبية، مثل اليسار تقريباً، كان عدد الكوادر النسائية أقل من الجبهة الديمقراطية، لكن فرصنا كانت جيدة، وأنا شخصياً نتاج هذه التجربة، فأنا كنت عضواً في اللجنة المركزية وأقود السجون، وأتيحت لي الفرص بفعل النضال، وقد أتيح لليلى خالد فرصة أن تكون أميناً عاماً لكنها رفضت. في المكتب السياسي للجبهة ٣ عضوات مكتب سياسي في الداخل والخارج، وفي واقع الحال ليس لدينا كوتا بل انتخابات، وهذه الانتخابات لها علاقة بمعايير.

ما أريد قوله إن الكوتا هي نتاج "أوسلو"، وخطاب التمويل الدولي، وقد أنشئت وزارة شؤون المرأة على هذا الأساس، وتتغير المناهج على هذا الأساس، عدا مفاهيم الجندر وغيرها. النخبة النسوية في الأحزاب قبلت أن تكون مجرد كوتا داخل المنظمة وأحزابها، لذا خرجت

نساء بمقولة "إن الأحزاب دكتاتورية، ولا تفرز نساء لعضويتها، واخترن الانفضاض عنها وإنشاء منظمات أهلية. واليوم النخبة النسوية "ذكورية" في علاقتها مع النساء، بالتالي فإن الأطر النسوية كافة تعيد إنتاج الثقافة الذكورية ذاتها، لذا يجب أن نرى الصورة الكاملة لنخرج بحلول إيجابية.

هناك إقصاء داخل إقصاء، فنحن نخبة نساء مراكز المدن، منفصلات عن الريف والأحياء الشعبية الفقيرة المهمشة في المدن والنساء خلف الجدار والمخيمات والأغوار. هذا الجسم الأكبر من النساء يتعرض لاختراقات الممولين الذين يحاولون العمل بأجندات في غير مصلحة السواد الأعظم من النساء. وهذا ما يجب إدراكه في عملنا لإحداث تغيير على صعيد وجود المرأة في مواقع صنع القرار، إن موضوع الكوتا شكلي، وأعتقد أن الكوتا تستخدم سلباً ونحن نساء النخبة نساهم فيه.

**فيحاء عبد الهادي:** تفرعت الأمور كثيراً، لكن سأحاول قدر الإمكان أن أحكي عن أمر مشترك، مع تقديم إضاءات على مسائل أخرى، ولا بد من تساؤل حول كيفية قراءة مشاركة النساء لا سيما التمثيل المتدني في هيئات المنظمة، والمرتفع في هيئات السلطة.

ما أود قوله إن المنظمة هُمّشت لصالح السلطة، بالتالي من المهم استعادة دور المنظمة باعتبارها الممثل الشرعي للشعب الفلسطيني في الداخل والخارج. لكن مؤسسات المنظمة



للتوقيع على أوراق. الارتقاء بدور المرأة يكون بدعم المجتمع المدني وبالتدريب وباستخدام وسائل الإعلام المختلفة.

أتفق مع عفاف حول أن الامتداد الجماهيري للأحزاب هو الأساس، فحتى لو كان هناك أحزاب نسبة النساء في هيئاتها القيادية ٣٠٪، فإن النسبة لا تعني بقدر الامتداد الجماهيري، لأن استقطاب النساء لا ينفصل عن اتساع المشاركة الجماهيرية وعن وجود قاعدة واسعة للمرشحة، فعندما يقولون هذه المرأة قوية، فهذا يعني أنها تتمتع بجماهيرية وقادرة على تولي مهام قيادية، ومعنية بالوصول إلى مركز القرار للدفاع عن حقوق من تمثلهم من النساء. كما أن المطلوب، هو المضي قدماً في تكريس مسألة الجندر، التي ينبغي ألا تقتصر على التركيز على النساء فقط.

وهنا أود أن أعلق على مسألة ذكرها غسان عبد الله، عندما قال إن هناك تقدماً نحن لا نلمسه، لكنني دوماً أقول إن التاريخ لا يسير إلى الوراء، عموماً لا أختلف كثيراً معك، لكن السؤال كيف نفهمها ضمن سياق خطوة إلى الأمام وخطوتان إلى الخلف، فهناك مثلاً تقدم لأن هناك عدداً أكبر من الناس عمدوا إلى التعليم والعمل مقارنة مع ما كان سائداً في السابق، لكن في المقابل هناك خطوات إلى الوراء.

ولا يفوتنا القول إنه غالباً ما تتم التضحية بالنساء في سبيل السياسة، هناك نساء يصلن إلى مواقع صنع القرار في إطار تحالفات

تعيش حالة من الجمود والشلل عطلت وتعطل دورها وتعطل معها الديمقراطية في هيكلها كلها. بناءً على ذلك، أرى أهمية العامل الديمقراطي في سياق البحث عن حلول وإعادة بناء مؤسسات المنظمة.

تكمن المشكلة في مشاركة الجميع في إسكات العامل الديمقراطي وإغفاله، كثيرون يتغاضون عن انتهاكات الديمقراطية لحسابات سياسية ومن أجل بقاء نظام المحاصصة الذي عفا عليه الزمن. المشكلة قائمة أيضاً في الاتحادات الشعبية. وواقعها المرير يستدعي بداية التمسك بأنظمتها الداخلية وبالنظام الداخلي للمجلس الوطني المعطل منذ ربع قرن ويزيد، ما أدى إلى عدم التداول والتغيير في الهيئات القيادية. هناك إغفال شديد للتطورات الديمغرافية داخل المجتمع والتجمعات الفلسطينية، لتكون النتيجة مزيداً من الضعف والمراوحة في المكان. عندما لا يحدث تغيير طوعي من فوق عبر المؤسسات، فمن الطبيعي أن تخرج مبادرات وأشكال من التدخلات من الناس. ذلك أن العمل من القاعدة يشكل ضماناً لإحداث التغيير لمصلحة أكثرية الشعب. مطلوب العمل لتقوية النساء وليس فقط تنمية مهاراتهم الحياتية، بل ومن أجل وصولهن إلى مراكز صنع القرار. هناك فرق بين تمثيل النساء عبر دعم الحزب أو العائلة أو القبيلة، وبين وصولها للتمثيل بزناد النساء وعبر النضال المتواصل، ومن المهم أن تكون قادرة على اتخاذ القرار وألا تكون فقط موجودة

سياسية، ويكنّ أول من يُضحى بهن، وهذا لا بد من محاربتته، لأن السياسة يجب ألا تكون على حساب المرأة.

**غسان عبد الله:** لدي ثلاث نقاط سريعة سأوردها نظراً لدلولاتها:

١. نسبة النساء في الهيئات الحزبية للاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)، تصل إلى نحو ٥٠٪ وليس ٣٠٪، لكن لا يوجد انعكاس للمساواة على استقطاب النساء وعملهن، وهنا ليس من المهم حضور النساء في هيئات بل مضمون هذا الحضور.

٢. لا بد من تأهيل المرأة في السياسة كما يتم تأهيل الرجل كي يكون ناجحاً، إذ لا يصبح كذلك من تلقاء نفسه بل نتيجة عوامل شتى.

٣. خلال النصف الأول من القرن العشرين، قتل الأوروبيون نحو ٨٠ مليون أوروبي آخر في إطار الحربين العالميتين وحروبهم بين بعضهم، فنشأت حركة المطالبة بالتصويت والانتخاب بعد الحرب العالمية الأولى، بينما صدرت أكثر القوانين حول المساواة بعد الحرب العالمية الثانية.

وفي لبنان مثلاً، قتل ١٠٠ ألف شخص خلال الحرب الأهلية، والنساء لم يحصلن على قوانين مساواة، بل حصلن على مواقع اجتماعية متقدمة، من هنا نرى أن المرأة اللبنانية تختلف عن غيرها، وفي تونس صدر قانون دعم النساء. بناءً على تلك التجارب أعتقد أن هناك فرصة للضغط على الرئيس محمود عباس بما أنه

يصدر قوانين بمراسيم، فمن الأسهل أن تضغط النساء عليه شخصياً عوضاً عن الضغط على كل المجتمع.

وأود هنا الإشارة إلى موضوع حساس لا نجرؤ على نقاشه بحرية، على الرغم من تأثيره الكبير على الشق الاجتماعي الذي يميز ضد المرأة ألا وهو الدين.

### سياسات:

#### ثالثاً: النساء ومنظومة القوانين

■ **التناقض بين القانون الدولي من جهة، والقوانين المحلية المتعلقة بقضايا المرأة من جهة أخرى، يلخص المشهد القانوني القائم، فالقانون الدولي سجل تطوراً في الدفاع عن حقوق النساء ومساواتهن (اتفاقية سيداو)، وقدم آليات لإزالة التمييز ضدهن، مقابل سريان قوانين محلية لم تتكيف بعد مع القانون الدولي وبخاصة في مجال الأحوال الشخصية والعقوبات والحريات العامة والخاصة، على الرغم من توقيع فلسطين على اتفاقية سيداو. هل غياب الحامل السياسي الاجتماعي لإصلاح القانون هو السبب في ضعف النضال على جبهة القانون أم سيادة منظومة العادات والتقاليد المتزمتة المناهضة لحقوق المرأة؟ ولماذا لا يرتبط التغيير من فوق بالنضال وسط السواد الأعظم من النساء؟ لماذا لم يقدم المجلس التشريعي الأول قانون أحوال**

## شخصية وقانون عقوبات منسجمين مع وثيقة إعلان الاستقلال؟ وكيف يمكن تفعيل النضال القانوني؟

عويضة: نحن نطبق القوانين الأردنية التي تم تغييرها، وكذلك قوانين مصرية في غزة تم تغييرها، وعلى الرغم من ذلك لا نزال نتمسك بها. اللافت أنه قبل حدوث الانقسام، وعندما كان المجلس التشريعي يمارس مهامه، تم تعديل بعض القوانين، بينما أُرجئت القوانين المتصلة بالمرأة كافة وكأنها لا تمثل أولوية، الأحزاب قبل التشريعي بررت إزاحة المرأة من الأولويات كوننا تحت الاحتلال. المساواة إذاً ليست من الأولويات، بينما لا توجد في الواقع رؤية واضحة حول أي أولويات يجري الحديث عنها، فمثلاً الأولويات الوطنية تتطلب انخراط الشعب والمرأة نصفه في النضال. حقيقة، هناك فهم ضيق للأولويات قضى بإرجاء قضايا نصف المجتمع.

المشكلة الثانية التي برزت هي ظهور تيارات الإسلام السياسي التي استخدمت قضايا المساواة، على أنها أداة حرب بالنسبة لها لتثبيت للمجتمع المحلي أنها تدافع عن الأصالة والدين، بينما الأحزاب الأخرى تفرط بهما وتحاربهما.

تجربة البرلمان السوري كشفت عن مواقف الإسلام السياسي. أذكر مثلاً مقابلة تلفزيونية شاركت فيها رندة سنيورة وإصلاح جاد مع بسام جرار الذي قال لهن خلال استراحة: إياكن الظن أن موضوعكن يهمننا، إنه أمطية

نريد أن نركبها". وقد كتبت شخصياً في كتاب "البرلمان السوري"، كيف أن أحزاب الإسلام السياسي قدمت نفسها كمدافعة عن الدين والعادات والتقاليد، بينما لم تدافع الأحزاب والتنظيمات الأخرى عن قضايا المرأة وعن مبادئها وصمتت.

أذكر عندما فُرضَ الحجاب على نساء قطاع غزة خلال الانتفاضة الأولى، قام المجلس النسوي الأعلى وكنت عضواً فيه، بمراسلة القيادة الوطنية الموحدة، وطالبتها بأن تعلن في البيان القادم أن لا أحد مخولاً بفرض الحجاب على النساء وغير مسموح التعرض لهن. جاء رد القيادة في اليوم ذاته رداً متواطئاً حين قال: "هذه ليست أولوياتنا. وأجلوا البت في الموضوع، وكان هذا الموقف ينطوي على إجازة فرض الحجاب في غزة والخليل. جاءت مقاومة فرض الحجاب في الخليل عشائرية، أما في القطاع فقد طبق الفرض.

وبعد حدوث الانقسام، صارت القوانين تصدر من الرئيس إلا قانون الأحوال الشخصية جرى استثناءه، ولم يصدره، الشيء نفسه انطبق على مشروع قانون العقوبات الذي شكل الرئيس لأجله لجنة وطنية ضمت منظمات المجتمع المدني بما فيها هيئات حقوقية ونسوية، وقد ناضلت شخصياً داخل اللجنة في سبيل تعديل المواد المحففة بحقوق المرأة مثل "القتل على خلفية ما يسمى "الشرف"، وعلى الرغم من ذلك فإن وثيقة حقوق المرأة التي أعدت والتي لا تعبر

١٠٠٪ عن وجهة نظر النساء، هي أفضل بكثير من قانون العقوبات المأخوذ به. وعندما وصلنا مقر الرئاسة، قام ممثل وزارة العدل بتقديم المذكرة للرئيس، وأبلغه دون التشاور معنا أنه يريد استشارته في أمرين، أولهما إلغاء عقوبات الإعدام وفقاً للمواثيق الدولية، أما الثاني فهو القتل على خلفية "الشرف"، وسأله إذا ما كان يوافق على ذلك، فرد الرئيس بأنه فيما يخص الشق الأول، إذا كانت أي دولة عربية ألغت عقوبة الإعدام فإن فلسطين ستكون الدولة الثانية. أما فيما يتعلق بالقتل على خلفية الشرف، فأشار إلى نيته الأسبوع المقبل زيارة مصر، حيث سيلتقي شيخ "الأزهر"، وسيسأله عن هذا الموضوع "إذا وافق كان به، أما إذا لم يوافق فسنلتزم برأيه لأنه شيخنا جميعاً". قلت معقبةً على ذلك، الإسلام أمر بقطع الرأس ونحن ألغينا ذلك، كما أن الإسلام أمر بقطع يد السارق وتم إلغاء ذلك، فلماذا لا يتم تحريم القتل على خلفية "الشرف"؟ المسودة لم تقر حتى الآن، مع أن وفداً من اللجنة زار مصر، وقابل خبراء قانونيين وناقش المسودة معهم، ثم قام الاتحاد الأوروبي بجلب خبراء قانونيين دوليين ناقشوا المسودة ووضعت تحسينات عليها، لكنها لم تقر، بالتالي فإن كل ما يخص قضايا المرأة يتم تأجيله.

أما قانون الأحوال الشخصية، فقد ظل مقيداً بتشريعات أكثر المدارس الدينية تشدداً. صار لدينا قانون كنسي للمسيحيين، والشريعة للمسلمين، ولا يوجد قانون مدني يمثل فئات

أخرى من المجتمع. وأتساءل هنا لماذا يتم إقرار قانون البنوك الذي يتعارض مع الدين، ولا يتم اعتماد قانون أحوال شخصية يرفع الظلم عن النساء ولا يتعارض مع العدالة والأخلاق وهما (جوهر الدين)؟ هل كل ما يتعارض مع الطبقة الرأسمالية ونخبها المؤثرة يتم حله وتجاوزه، أما النساء فيبقين الفئة المظلومة بالقوانين.

للأسف يوجد داخل الحركة النسوية انقسام، فهناك من هو مع قانون مدني، بينما هناك فريق آخر مع الشريعة، للأسف عندما وضع تيسير التمييزي مسودة قانون الأحوال الشخصية، هناك قيادات نسوية قصدته وتوافقت معه على بعض القضايا، ما أضعف موقفنا، وخلال تلك الفترة عندما أبلغنا رئيس الوزراء سلام فياض بموقفنا المعارض للمسودة، قال إنه سيتم إلقاء المسودة في القمامة، فطالبناه بتشكيل لجنة، فقال لنا: أنتن اللجنة، وأنا سأشكل لجنة تقره، وعلى الرغم من ذلك لم تتفق الأطر النسوية حتى الآن، مع أن موقف فياض شكل فرصة ذهبية لنا.

هناك مشكلة كبيرة داخل الحركة النسوية عنوانها مغازلة الأطر الإسلامية والمحافطة، وهناك مشكلة داخل الأحزاب السياسية بما فيها اليسارية عنوانها عدم التعاطي مع قضايا المرأة كأولوية، ومشكلة على مستوى القيادة التي لا تريد أن تصطدم مع الأحزاب الإسلامية، وهذا واضح جداً، فلدى تشكيل أول حكومة وحدة وطنية تم التنازل عن وزارة "شؤون المرأة" لمصلحة "حماس"، بناءً على ما تقدم أقترح أن

تتفق الحركة النسوية على اتفاقية "سيداو" التي وقعنا عليها.

وفي أول تقرير صدر عن الحكومة بعيد التوقيع على سيداو. قامت وزارة المرأة بدعوتنا كممثلات للحركة النسوية لنقاش التقرير، وقد قالت لنا وزيرة "شؤون المرأة" حينها في جلسة الافتتاح، إن أمامنا مسودة التقرير لنقاشه، لكن لا أحد يتطرق للمادة (١٦) المتعلقة بالأحوال الشخصية، لأنها متناقضة مع الشريعة الإسلامية ولن نناقشها، فأبلغناها اعتراضنا. أحتم بالقول: إن كل بند في "سيداو" لا ينسجم مع قوانيننا.

**سلامة:** هناك منظومة قوانين، وقد وضع "التشريعي" الأول رزمة منها، ووردت في القانون الأساسي إشارة إلى حظر التمييز في مواده، وحاول قانون الخدمة المدنية إرساء درجة من المساواة في القطاع العام، هناك منظومة، لكن توجد إشكالية، فخلال فترة "التشريعي" الأول كانت هناك قوانين وقرارات أصدرها الرئيس ياسر عرفات، المشكلة تكمن في الافتقار إلى اللائحة الناظمة وغياب المتابعة، بمعنى أنه يتم وضع القوانين لكن دون متابعة التفاصيل ودون التعاطي مع لوائح ناظمة في التطبيق.

إن انضمامنا لاتفاقيات دولية وتوقيعنا عليها أمر عظيم، وهو يمثل فرصة جيدة على الصعيد السياسي، لدولة عضو مراقب في الأمم المتحدة، ولا أعرف إذا ما كان علينا في نهاية أيلول مطالبة الدول التي صوتت لنا، بالاعتراف

بنا كدولة كاملة العضوية، وهو ما لم تفعله سوى السويد والفايتكان.

على أي حال، لا يخفى على أحد أن توقيع "سيداو" تم دون تحفظ، لكن عملية ترجمة ذلك ومواءمة القوانين معها، باعتقادي عملية طويلة، تحتاج إلى متابعة وأشخاص أكفاء ومدركين، لذا لا بد من تشكيل قوة ضاغطة لمواءمة القوانين، وإنني أؤمن منذ أن كنت في "التشريعي" الأول، بأن القانون قوة وأن هناك نخبة واعية تطرح أفكاراً وتريد أن تدعم الناس.

ومن واقع التجربة، هناك إشكالية في الحاضنة الشعبية التي تحمي وتدافع عن القوانين، فلا يكفي أن تكون لدينا جماعات ضاغطة ببرنامج ممول، لفرض الكوتا مثلاً، أو عندما تأتي مجموعات ضاغطة وتنظم فعاليات في فنادق، بالانفصال عن جمهور النساء وحقيقة مشاكلهن ومعاناتهن وأوليائهن. هذا النوع من الضغط لا يلبي الغرض وقد تكون له نتائج عكسية. الوصول للناس هو الأمر الأهم والأصعب، ويأتي بعده التعبئة ووضع البرامج وممارسة الضغط من أجل التغيير.

تكمن مشكلتنا في القوانين في غياب قاعدة اجتماعية، بمعنى أنه عندما يتغير البرلمان تتغير القوانين، بينما يفترض أن يكون الضامن لها هو الحالة الشعبية التي تزن التغيير فيما إذا كان لمصلحتها أم لا. إن هذا يقودني للحديث عن الاتحادات الشعبية، فنحن في الأطر النسوية كثيراً ما ذهبنا باتجاه مؤسسة عملنا

بالمساواة وكذلك "سيداو"، فإن الوثيقة النسوية تشكل تراجعاً بحسب البنود الواردة فيها، وبخاصة مطالبة صناع القرار بالاسترشاد بها أما بالنسبة لموضوع القانون الأساسي فإن البند الثاني من المادة الرابعة، يشير إلى أن الشريعة الإسلامية مصدر أساسي للتشريع، هذا يتعارض مع الدولة العلمانية التي اعتمدها المجلس الوطني واعتمدها وثيقة إعلان الاستقلال وكذلك مع اعتماد اتفاقية سيداو. إن هذه الازدواجية تجعل التوقيع على سيداو بلا معنى وكأنه لإرضاء العالم.

لا نزال نتمسك بقوانين بآداة تم التراجع عنها في دول المنشأ وبقينا نتمسك بها، لماذا؟ أعتقد أن السلطة والحكومة والحزب الحاكم حركة فتح تتنافس مع "حماس" لإبراز كونها الأكثر تديناً، على الرغم من حقيقة أن حركة فتح علمانية. مطلوب من "فتح" أن تكون واضحة في موضوع الدين الذي ينبغي أن يفصل عن الدولة.

هناك فارق كبير بين "فتح" و"حماس"، لكن العتب الشديد على "فتح" كقوة أولى حاكمة، ولديها المقومات كافة التي تسمح بعدم منافسة "حماس" في موضوع الدين، وأن تقدم نموذجاً مختلفاً على الصعد كافة، بما يشمل الحريات والقوانين، لكنها للأسف لم تفعل ذلك، بالتالي تبرز معضلة حقيقية لأن حركة علمانية تقود النضال الوطني غير منسجمة مع فكرها العلماني.

من جهة أخرى، فإن الحركة النسوية خاصة اليسارية، أعتقد أنها تستطيع المساهمة في

مع مؤسسات المجتمع المدني. المؤسسة للأسف كانت على حساب العلاقة والعمل والتواصل مع القواعد الشعبية وهذا جعلنا نفتقر إلى القوة الشعبية التي هي ضامن القانون، الابتعاد عن القوة الشعبية وعدم إشراكها هو عنوان الأزمة. قد يكون ما ذكرته "ساما" بخصوص استصدار قوانين بقرارات رئاسية لصالح المرأة مفيداً، لكن لا بد من الرجوع للناس.

في مرات كثيرة نفقد جزءاً من قوتنا في خطابنا ونقاشنا الموجه للناس كونه يقفز عن الثقافة السائدة، إن كثيراً من أبناء حركة فتح يستنبطون تراثاً دينياً جيداً ويقدمونه كمواد تثقيفية لقواعد الحركة، هذا التراث لا يتعارض مع حقوق المرأة وقضايا المساواة بل يساندها، وله تأثير قد ينجح أولاً، ولكن في كل الأحوال لا بد من البحث في كل ما هو جيد ومفيد في تراثنا وثقافتنا واستنباطها بشكل صحيح.

وفي النهاية، أود السؤال عما إذا كان النظام السياسي قادراً في الواقع الراهن على خوض معركة مواجهة كاملة فيما يخص قانوني الأحوال الشخصية والعقوبات؟ باعتقادي، للأسف لم تنتضج الأمور بعد، لأن النقاشات حول هذا الموضوع متباينة وليس لأن الرئيس لا يريد ذلك أيضاً، فحتى بين الديمقراطيين جداً، واليساريين والمنفتحين جداً كذلك، هناك من ينصح بهما، ومن يعارض إقرارهما.

**عفاف:** في حين تطالب وثيقة الاستقلال

بنية "أوسلو" هي بنية النخبة الاقتصادية والبطيريركية المهيمنة سواء أكانت على مستوى التنظيم أم بين التنظيمات أم المجتمع أم الطبقات أم المدينة أم الريف... فاليوم تختلف الأمور عن السابق، إذ تلتقي مصالح بشر هم أساساً ينتمون لتنظيمات مختلفة بمعنى أن المسألة عابرة للتنظيمات.

حصلت بعد "أوسلو" انعطافة جذرية وبرزت أزمة في التنظيمات كافة بما فيها "فتح"، التي احتوت الأزمة داخل مؤسسة السلطة واحتوت أعضائها. أعتقد أن الثورة المعاصرة هزمت وحدث تفكك، وما نتحدثون عنه هو نتاج لتفكك البنية وانهزامها، وما نجم عن ذلك من سيادة ثقافة الاستهلاك المتلائمة مع النخب الاقتصادية المترافقة مع ابتعاد التنظيمات عن التثقيف الوطني الاجتماعي التحرري. على الرغم من ذلك أعتقد أنه بالإمكان العمل على القوانين بشكل جمعي.

أرى أنه من ضمن الحلول أن تكون إرادة جمعية للنساء بمعنى أن يبحثن في كيفية العمل على القوانين، لكن بسبب السياسة هناك استعداد للعمل في كل شيء إلا قضايا النساء. وفي موضوع الدين كمصدر أساسي للتشريع لم يأخذوا به إلا في قضايا النساء، وأعتقد أن الكل يتحمل المسؤولية عن ذلك خاصة التنظيمات التي قادت المجتمع على مدار سنوات الاحتلال كمقاومة، والآن تقوده كسلطة ومنظمة مهمشة. اليوم حتى حركة فتح لا تقود السلطة،

تغيير القوانين إذا توافرت لديها الإرادة والعمل الجمعي والنماذج الدالة على ذلك كثيرة، مثل تجربة البرلمان السوري، التي شكلت تجربة متقدمة ورائدة، في نقد القوانين والأنظمة المعمول بها، لكن الأحزاب اليسارية لم تلتقط هذه الفكرة.

كما أن الحركة النسوية منقسمة فكرياً ولديها أيديولوجيتان مختلفتان، لكن حتى المتفقات فكرياً لا يعملن بشكل جماعي لأنهن غير منسجمات في جبهة عمل واحدة. وعندما يقال إن النساء غير قادرات على الضغط، فذلك لأننا جزأنا المسائل ونعمل بردات فعل ولأننا مجاملات وبتلك، وإنني شخصياً أحترم المعتقدات والأديان كافة، لكن يجب فصل ذلك عن الدولة والتشريعات.

أبو دحو: على عكس تحليلي للاقتصاد والسياسة، أعتقد أن القانون مساحة يمكن العمل عليها لمن يؤيد أو يعارض "أوسلو"، لأن الحياة في النهاية يجب أن تستمر، بالتالي هناك منظومة يمكن العمل عليها.

فيما يخص النساء تحديداً، يصعب العمل؛ لأن بنية القانون مشوهة في حالتنا، بمعنى أنها جاءت نتيجة الاقتباس من القوانين القديمة العربية، ورغبات الممول، وقوانين دول مثل فرنسا مشتقة من ظروف الحداثة، ونحن لا نزال تحت الاستعمار، ولأننا لم ننطلق من واقعنا في عملية التغيير فإننا نصطدم ببنية مشوهة تحكمها المصالح.

بل أبو مازن هو من يفعل ذلك، ويفرض قراراته على "فتح" وليس العكس.

من يتحمل المسؤولية عما آل إليه وضعنا هو المؤسسة الرسمية، ففي العام ١٩٦٩، اعتمدت "فتح" ومنظمة التحرير العلمانية، وصارت "فتح" تاريخياً أقوى من كل اليسار، صحيح أن هناك مصطلحات دينية في خطاب أبو عمار، إلا أن الطابع العام للثورة كان علمانياً، ونساء "فتح" كن علمانيات أكثر من نظيراتهن اليساريات.

وعندما انطلقت "حماس" خلال الانتفاضة الأولى، دفعت النساء الثمن، عندما بدأت "فتح" بمنافسة تيار الإسلام السياسي عبر خطاب ديني متعاكس مع الخطاب العلماني السابق، ودفعت النساء الثمن، فلم يتم الالتفات إليهن واعتبروا قضاياهن لا تمثل أولوية، وظلت هذه المساومة في الخطاب والممارسة، وفي النهاية دفعنا ثمنها في القوانين، والآن ندفع ثمنها في انقسام المؤسسة النسوية في فلسطين، من هنا يجب أن تكون الأمور واضحة، فهل يعقل أن أدفع ضريبة مثل الرجل، وعندما أريد المطالبة بحقوقتي يقال لي إنني أنفع كزوجة ثانية حسب الشريعة، ويجب أن أرث النصف، بينما لا أستطيع استصدار جواز سفر، كيف يعقل أن يعاملونا كمواطنات متى شأوا ولا يفعلوا ذلك أيضاً متى شأوا.

هذا يجب رفضه، ولا علاقة له إن كانت الواحدة منا مؤمنة أم لا، وإنما له علاقة بأني مواطنة لدي كيان، وأمثلة نصف المجتمع، من هنا أسأل النساء والحركة النسوية كيف

ترضون لنا بقوانين متناقضة، يجب أن يكون الخطاب والشعار واضحين، فالقوانين يجب أن تكون مدنية، وعلى الحركة النسوية تحمل مسؤولياتها بهذا الشأن.

فيحاء: أنا مع ما قالته دلالة حول أهمية فرض القانون، لكن الأهم هو تبني الجماهير النسوية له، فلو نظرنا إلى تجربة مصر عندما فرضت زوجة الرئيس السابق سوزان مبارك قانوناً كرهه الناس بسبب كراهيتهم لها، بالتالي يجب العمل مع الجماهير النسوية.

وفيما يتعلق بالدولة، نحن بحاجة إلى تشريع يمثل الفئات كافة، وليس فئة واحدة مسلمين أو مسيحيين أو غير مؤمنين، لذا أرى أن العلمانية هي الحل، وهي لا تعني الإلحاد بل ببساطة فصل الدين عن الدولة، من هنا أعتقد أن كثيراً من الناس لا يعون ماذا تعني العلمانية. وهذا يعيدنا لمسألة الثقافة، كثيرون لا يدركون ويروجون للمفهوم القائل إن العلمانية كفر، بالتالي من أخطر ما يمكن أن نواجهه هو أن ندخل مدخل الدين، لأننا بالتأكيد سنجد أموراً جيدة، لكنني في كل الأحوال لا أقبل الدخول في نقاش من منظور ديني، لأنني لست فقيهة بالدين، حتى لو كنت فقيهة لما دخلت في نقاش لأنني سأدخل في متاهات.

نريد قانوناً علمانياً مدنياً، هذا هو المهم، كل شخص حر برأيه ودينه ومعتقداته، لكن الدولة ينبغي أن تكون مدنية تحترم المواطن ومعتقداته.



## رابعاً: دور الفكر والثقافة السائدتين في التمييز ضد المرأة

■ الفكر والثقافة السائدان يدعمان دونية المرأة والتمييز ضدها ويضعانها في هرم اجتماعي بهيمنة ذكورية. إن أخطر ما في ثقافة التمييز ضد النساء هو اشتراك النساء والرجال في الثقافة الذكورية التي تضع القيود على النساء، وتستخدم منظومة تكفير وتحريم ونظام رقابة لإخضاع النساء. كانت الثقافة المعتمدة في الفكر والشعر والأدب والفن التشكيلي والفلكلور الشعبي تنحاز للحرر والمساواة. لماذا حدث التحول الاجتماعي الثقافي دون مقاومة، وبخاصة من القوى التي وضعت عقيدة تحرر اجتماعي؟ وما هي شروط إعادة الاعتبار لثقافة الحرر وتجاوز منظومة التحريم والتكفير والإرهاب الفكري؟ أين الفكر النسوي ورموزه من عملية الحرر؟

## خامساً: دور النخبة النسوية

■ دور المنظمات والاتحادات النسوية، والمنظمات النسوية غير الحكومية، والنقابات، والشخصيات النسوية المستقلة في الدفاع عن حقوق النساء ومقاومة التمييز والتراجع والتحول الرجعية في المحاور الأربعة السابقة؟ ما هي الأفكار والتصورات والمبادرات بعيداً عن لغة الخطاب النمطي السائد؟

سلامة: كنت من الأشخاص الذين عملوا في مسودات القانون الأساسي وبخاصة مادة

مصدر التشريع، وكنا في اللجنة حريصين على الإشارة إلى أن الشريعة الإسلامية مصدر أساسي للتشريع وليست المصدر الأساسي أي دون ال التعريف، هذا الموقف الذي تبنته غالبية حركة فتح، التي شكلت المجلس التشريعي الأول. عندما تكون القاعدة الشعبية التي نعتد عليها متأثرة بالمد الديني في البلد وعموم المنطقة. وتتلقى خطاباً دينياً متزمتاً وتتعرض للاستقطاب والتجيش والاستخدام. كان هذا الوضع بحاجة إلى تدخل يأخذ بالاعتبار وجود تدين تكفيري استخدامي بحاجة إلى مواجهة بتدين عقلاني طبيعي.

في تجربة البرلمان السوري راقبنا المعركة والتجيش والتحريض الذي تم بسبب عامل الجهل. وما حدث كان يؤكد أهمية صيانة الحاضنة الشعبية وحمايتها من الأفكار المتعصبة، نحن في حركة فتح مع التدين العقلاني المنفتح.

بخصوص ما قالته أبو دحو حول فقدان الفصائل قوتها الشعبية على الأرض، نعم هناك فجوة مع قواعد التنظيمات، ولا بد من الإقرار بأن هناك تراجعاً في الثقل الشعبي للاتحاد العام للمرأة، والأطر النسوية، كما الفصائل، لذا أعتقد أننا كاتحاد ومؤسسات نسوية غارقون في العمل البيروقراطي في الهيئات، وابتعدنا عن القواعد الشعبية، كما أن الأطر على هيئة جمعيات تكتفي بوضع برامج لكنها لا تعمل لإحداث تغيير، وهي غارقة في عمل

خدمي، وتبتعد عن العمل الفكري الثقافي الذي يقود إلى التغيير.

ونحن كحركة نسوية نتحمل المسؤولية، إن تحدياتنا كبيرة وعلينا مسؤوليات جمة، مع الأخذ بالاعتبار أن الحركة الوطنية برمتها في أزمة، وأعتقد أنه آن الأوان للعودة إلى التشكيلات القاعدية، وبخاصة الجامعات كمجال حيوي للتغيير كونها تضم الجيل الشاب.

ولدينا مجال آخر للعمل هو الهيئات المحلية، حيث ينبغي تمكين النساء فيها، إلى جانب تنفيذ حملات واسعة بعيداً عن التمويل، فأى حملة وطنية تنفذ بعيداً عن التمويل ستكون ذات تأثير بالغ وعميق بالنسبة للناس، وشكراً لكم.

عبد الله: لدي اقتراحات محددة، إذ ينبغي ضمن ما قالته سلامة بخصوص العمل في صفوف النساء، التركيز على طالبات الجامعات، وكذلك على الإعلاميات والإعلاميين، واستعمال وسائل التواصل الاجتماعي بشكل مكثف، عبر إنشاء صفحات جديدة، والتواصل مع الطالبات والخريجات عبرها وطرح الأفكار من خلالها.

عويضة: هناك مشكلة على صعيد الثقافة، وأنها عامل معيق، وللأسف فإنه مع ظهور تيارات الإسلام السياسي تكرر ثقافة متخلفة أكثر من تلك التي عايشناها منذ سنوات طويلة، فأمهاتنا عشن في ظل ثقافة أفضل من تلك السائدة حالياً، والسؤال الذي يفرض نفسه هنا، من هي الجهات المسؤولة عن التغيير الثقافي؟ هل مشكلتنا مع المناهج التعليمية التي

تكرس هذه الثقافة؟ أعتقد ذلك، وكلما نخطب وزارة التربية والتعليم العالي بهذه المسألة لا نخرج بأي نتيجة.

لقد جرى تغيير المناهج مؤخراً، دون أن يتم إشراك الحركة النسوية في مراجعتها أو الاطلاع عليها. الحجج التي كان يتم إيرادها سابقاً أن تغيير المناهج يكلف الكثير وأننا نفتقر إلى الإمكانيات، لكن عندما قرروا تغييرها تم ذلك خلال فترة قصيرة جداً - فصل الصيف -، ولم يتم إشراكنا فيها.

وسائل الإعلام تتحمل مسؤولية، لذا أتفق مع ما قاله غسان من أن هناك حاجة للعمل بشكل أكبر مع وسائل الإعلام، باتجاه أن يكون هناك خطاب إعلامي مغاير لتغيير الثقافة.

أما بالنسبة للنخبة النسوية التي تحدثت عنها أبو دحو، فلا أريد أن أجدها كثيراً، لكن أريد جلد النخب كافة، بدءاً بالأحزاب التي شكلت أطراً جماهيرية خلال فترة معينة، وكانت فاعلة جداً، وتحرك الساحة، وهي من أسباب نجاح الانتفاضة الأولى. لكن كان هناك تدخلات خارجية كبحت هذا المسار، إذ دخل الممولون وانعكس ذلك على البرامج والمشاريع والأولويات، وبدأت تنشأ المؤسسات الأهلية التي لم تجهز العمل النسوي فحسب، بل والاتحادات والنقابات العمالية وغيرها.

كان من المفترض أن تكون هذه المنظمات رافداً للحركة الجماهيرية وليس بديلاً عنها، لأنها تقوم بأدوار وبرامج محددة قد يكون

من الصعب تنفيذها من أطر جماهيرية. لكن للأسف حدث فصل، وهذا مسؤول عنه أعضاء التنظيمات الذين هجروا تنظيماتهم وانحازوا للمنظمات الأهلية، وبفعل ذلك حصل الفصل. ربما كان من الأجدى أن تكون هذه المؤسسات جزءاً من الأحزاب السياسية وتدار من قبلها، وتعمل وفقاً لبرامجها السياسية.

لا أستطيع تعريف النخبة النسوية، فهل هي الاتحاد العام للمرأة أم النساء البارزات في بعض المنظمات الأهلية. أعتقد أن النخبة النسوية هي تلك القادرة على قيادة حراك نسوي هادف ومبرمج وله أهداف ليست فقط قصيرة المدى وإنما متوسطة وبعيدة المدى أيضاً. ولكن عندما يتم تحديد النخبة من خارجها باختيار واستبعاد أعضاء (مثلاً) تم استثنائي وقيل لي إنني عضو مراقب في الانتخابات الأخيرة لاتحاد المرأة)، وما حدث معي ينطبق على نساء أخريات جرى إقصاؤهن أيضاً، هكذا فإن الأحزاب هي التي تحدد النخبة بمواصفات الولاء وبعيداً عن معيار الكفاءة. الحديث يجب ألا يدور عن نخبة نسوية بل عن حركة نسوية منظمة، وإعادة تشكيلها يستدعي أن يتم ذلك من نسويات مؤمنات بالعمل وقادرات على وضع برنامج. إذا كانت التنظيمات تريد أن تدعم هذه الحركة وتكون داخلها فإنه مرحب بها، لكن عليها ألا تشكلها بكونها داخل الأحزاب وتفرضها على الحراك النسوي.

**عفاف:** موضوع الفكر والثقافة والنخبة النسوية أرغب بدمجها مع بعضها البعض، فيما يتعلق بمسألة تراجع الجميع أنا لا أختلف مع ما قيل على هذا الصعيد، لكنني أحمل اليسار أكثر من غيره المسؤولية. فمنذ قيام السلطة قبل اليسار تهميش دوره السياسي والاجتماعي والمطلبي، ما أدخله في حالة جمود. وباعتقادي فإن اليسار بدأ يستشعر الخطر بشكل ملحوظ، وإن هناك بعض النماذج المهمة على صعيد اليسار.

أتفق مع ما قالته سلامة حول ضرورة التركيز على الجامعات، على أن يشمل ذلك أيضاً المدارس، والفئات الشعبية في مختلف أماكن وجودها. لكن السؤال الذي يفرض نفسه هو أي فكر نريد أن نعي؟.

هناك تجربة مميزة تعرف بـ"نبض الجامعات" و"نبض المدارس"، وهذه التجربة أكن لها كثيراً من الاحترام، وهي تجربة يسارية قريبة من الجبهة الشعبية، وباعتقادي فإنها تجربة رائدة ومهم أن يتم الاقتداء بها والبناء عليها، لكن في الوقت نفسه يجب أن تبتعد عن الفئوية، إذ من المهم التقاء الشبيبة اليسارية في إطار عمل يجمعهم أولاً وعمل مشترك في الإطار الوطني. أتمنى على أعضاء مثل هذه المجموعات عدم قبول أي تمويل، وأن يدفعوا اشتراكات ذاتية. وأعتقد أن هذه المجموعات تشكل نموذجاً يقتدى به، والدليل على ذلك بروز وصعود أفراد وهم ينقلون تجربتهم بأكثر من طريقة إلى جمهور آخر في ظل حالة تنافس إيجابي، لذا أعتقد أن

الارتزاق، بالتالي فما نحن بصدده هو إعادة الاعتبار لثقافة المقاومة في سياق استعماري، وإذا ما تنبهتم لحالة الشهيد باسل الأعرج، فقد شكل تجربة عابرة للعالم العربي ولم تكن تجربة فلسطينية محضة. توجد مجموعة أخرى اسمها "الأرض لنا"، وهي بمثابة إطار واسع، نجحت بتنفيذ فعالية في قرى رام الله الغربية بمشاركة ٥٠٠ شخص معظمهم من الشباب من مختلف المدن والقرى، حيث نفذوا نشاطات في أراض مهددة بالمصادرة.

"الأرض لنا" هي بمثابة ائتلاف من مجموعات شبابية مختلفة، بالتالي فإن ما أود تأكيده هو أن هناك جيلاً جديداً يبيزغ بوعي وثقافة وقيم المقاومة والتطوع في مواجهة الإحباط السياسي والارتزاق الذي أوجدته الكثير من هيئات المجتمع المدني. تجربة المجتمع المدني بعد "أوسلو" بآسفة بكل المقاييس، فعوضاً عن أن تكون صوتاً لمعارضة الحكومة والسلطة وسلوكهما الاقتصادي والسياسي، كانت متناغمة مع السلطة ووجهين لعملة واحدة"، فكلاهما يأخذ تمويلاً ويعمل وفق مشاريع التمويل، وليس من أجل البناء والتغيير. ولم يكونوا أوفياءً لمفهوم المجتمع المدني.

باعترادي أن هناك نخبة نسوية وليس حركة نسوية، لذا لا بد من إعادة الاعتبار لإيجاد حركة نسوية تقود المجتمع النسوي، إضافة إلى الشارع، لأنه يفترض بنا أننا جزء من هموم الوطن.

من المهم الاستفادة من هذه النماذج المشرقة وتعميمها، وهذا من وجهة نظري دور النخبة النسوية. من جهة أخرى، يجب إيجاد جسم نسوي مواز لما هو موجود، بمعنى ليس بديلاً عما هو قائم، وإنما رافد له، وهذه باعتقادي أحد الأدوار الملقاة على كاهل النخبة، أن تعمل على إيجاد جسم نسوي يزود الحركة النسوية بفكر مختلف، فكر تحرري.

**أبودحو:** شروط إعادة الاعتبار لثقافة التحرر، وهي المحور الرابع ضمن الندوة. أرى أنه لا بد من إعادة الاعتبار لمفهوم المقاومة والتحرر الوطني، وهذا الأمر يرتبط بلا شك بالثقافة ودور الشباب، فانا أدرّس في جامعة بيرزيت منذ ١٥ عاماً، ومرت علي أجيال مختلفة، وهناك في الجامعة ٣٠-٤٠ مجموعة شبابية متنوعة، جانب منها يجمع أعضاؤه المال من مصروفهم ليقدموا مساعدات، فمثلاً هناك مجموعة من طالباتي جمعن المال من بعضهن البعض لشراء عربية متنقلة لوالد طالبة فقيرة جداً حتى يعمل. وهناك مجموعات طوعية، إضافة إلى أخرى تُعنى بالقراءة وغيرها، بمعنى أن هناك جيلاً جديداً يبرز يتحلى بالذكاء والنشاط، والمبالاة، وإن "نبض" التي تحدثت عنها عفاف بمثابة محاولة للالتقاط جهد الشباب وإعادة البناء وإعادة السكة إلى مسارها.

وفي هذه التجربة بدأنا بالثقافة في السياق الاستعماري، وأيضاً بفكرة مركزية هي التطوع، وأذكر هنا أنه بعد "أوسلو" نشأت حالة من

إن من الأخطاء التي ظهرت في الحركة النسوية نفسها، وزادت التشتت بفعلها، هي عندما انفصلت الحركة النسوية عن الهم السياسي العام، لذا نحن بحاجة إلى إعادة الاعتبار لمفهوم المقاومة والتطوع والجرأة في النقد من أجل التغيير، ويجب أن يتوقف خطاب المساواة النسوي بين الدين والثقافة ... وهذا تتحمل مسؤوليته الأحزاب بصورة كبيرة.

وبما أن التغيير يتم من أعلى وأسفل، فإننا بحاجة إلى قوانين، علاوة على إيجاد ثقافة وطنية، ونبذ سياسة التمويل والارتزاق والاستعاضة عنها بسياسة التطوع والبناء المجتمعي.

وبالنسبة للجمعيات المحلية التي انتشرت كثيراً، فهي بمثابة رد على عجز السلطة عن تقديم الخدمات للمجتمع، وتخلف الأحزاب عن أن تكون وعاءاً حاضناً للمجتمع وهمومه، ما دفع الناس للبحث عن بديل للحماية الذاتية عبر الجمعيات. أرى أنه كلما أعدنا الاعتبار للمقاومة والتطوع فإننا نعيد الاعتبار للمجموع، وفي هذا السياق يتطور دور النساء ومكانتهن إلى جانب مسائل أخرى.

الحزب السياسي مطلوب في الأحوال كافة على الرغم من مآسيه، بالتالي يجب العمل على تقويته وليس انهياره، فلا ثورة دون حزب سياسي ولا تغيير دونه، ويجب أن تكون هناك وجهة نظر نقدية داخل الأحزاب، وليس الانفضاض عنها، والعمل على بناء أحزاب محترمة، فهذا في النهاية يدعم القضية النسوية.

**عبد الهادي:** إذا تناولنا دور الفكر والثقافة بداية، فإنه لا بد من منح جانب مهم للثقافة الشعبية، وليس الثقافة العامة التي نتحدث عنها، وهذا يشمل ما يتناقله الناس من أمثال وحكم وحكايات شعبية تتمحور حول النساء. كأن يقال "من طبيعتهن الخداع والمكر والدهاء"، وأن لديهن رغبة أقوى من الرجال، بالتالي يجب أن يكن محصنات. هناك ثقافة شعبية سائدة وافدة من المعتقدات القديمة والتي يصعب كسرها بالكلام والمحاضرات. الحكايات تلتصق في أذهان الناس أكثر من الكلام، بالتالي لا بد من مقابلة هذه الحكايات والأساطير بحكايات أخرى تقدم النساء بطريقة جميلة ولطيفة ومحبة كنماذج إيجابية عقلانية، تقديم المرأة باعتبارها تتمتع بخفة وجمال ونكاه، وليس الدهاء والمكر. إن الأعراف والتقاليد البائدة التي تُرسخ في الذهن كثقافة، لا بد أن تقابلها ثقافة شعبية مضادة، وهذه الثقافة المضادة موجودة أصلاً، فمقابل الأمثال الشعبية السلبية هناك أخرى إيجابية، بيد أن الناس يتناقلون السلبية أكثر.

بالنسبة لدور الحركة النسوية، فأنا مع إعادة الاعتبار لها، عبر رؤية ما هو قائم، لأنه كما يقال "من بطن القديم يأتي الجديد"، لكن عبر وجود عقليات وكوادر جديدة. ومن المهم العمل على الفكر النسوي، فقد عملنا عليه قليلاً بشكل غير كاف، لدينا شذرات ومقالات عن الفكر النسوي، لكن لا يوجد عمل متكامل من الفكر النسوي الذي يرسخ مفاهيم التحرر والمساواة

شخص مهمة في الابتكار، المنتدى يعمل في إطار تشاركي، ويقدم طرقاً عديدة للعمل، ويتناول قضية معينة لتصب فيها كل الجهود. وعلى الصعيد الإعلامي، نادراً ما أرى مثلاً مقالات نسوية في جريدة القدس، ولا أرى مقالات كثيرة تكتبها نساء في صحيفة "الأيام" باستثناء عبد الهادي والكاتبة ريما نزال، لكن ما أود قوله أيضاً، يجب على الإعلاميات في التلفزيون إبراز دور النساء بشكل أكبر، وإجراء مقابلات معهن، والتركيز على قضايا المرأة، فالإعلام مهم وهناك حاجة لحضور أكبر للنساء فيه.

سياسات: أشكر الجميع، فعلاً الندوة اتسمت بالحيوية، والصدق، والجدية، وجاءت مختلفة عن أي ندوة أخرى شاركت فيها، وقد أضفتم الكثير.

إن الأحزاب والتنظيمات تكون في كثير من الأحيان منغلقة على ذاتها، لذا سعدت بفكرة المجموعات الشبابية التي تفتح الأفاق والجهود. على صعيد العمل النسوي، لماذا لا يكون هناك تحالف داخل الاتحاد، بمعنى جسم يساري يخوض معركة ديمقراطية من أجل التطوير والتجديد على قاعدة الالتزام بالنظام الداخلي، مع ضرورة تغيير بعض البنود المجففة. ولماذا لا تتشكل تحالفات خارج نطاق التنظيمات لترسيخ فكر نسوي، وخوض معارك ديمقراطية داخل الاتحادات المختلفة مثل الاتحاد العام للمرأة والاتحاد العام للكتاب، وغيرهما.

عبد الله: تجربة المنتدى الاجتماعي العالمي الذي يبلغ عدد أعضائه نحو ٣٠٠ مليون

## النوع الاجتماعي والسياسات الاجتماعية

د. فدوى اللبدي \*

### تمهيد:

يتميز عصرنا الحالي باهتمام متزايد- من جانب كثير من المجتمعات- بتوفير الرعاية الاجتماعية للمواطنين عن طريق البرامج والتشريعات التي تضمن الرعاية الاجتماعية المطلوبة، ويحدث ذلك في المجتمعات كلها على الرغم من اختلاف الهدف من توفير هذه الرعاية، فعادةً ما تحاول المجتمعات توفير الرعاية كوسيلة لبقاء النظام، ويستلزم توفير الرعاية الاجتماعية لمواطني أي مجتمع أن تتضمن سياسة النظام العامة سياسة اجتماعية واضحة تحدد أهداف المواطنين في ضوءها وتقتصر التخطيط اللازم لتحقيق هذه الأهداف.

يمكن بوساطة السياسة الاجتماعية تحقيق استثمار أمثل للإمكانيات والموارد البشرية والمادية والتنظيمية المتاحة في المجتمع؛ لإشباع أقصى قدر ممكن من احتياجات أفراد المجتمع وتحقيق النمو المتوازن بين مختلف قطاعات النشاط الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والمادي. يدور محور هذه الورقة حول السياسات الاجتماعية المتعلقة بالنوع الاجتماعي، حيث تناقش المفاهيم الرئيسة التي تدعم قضايا النوع الاجتماعي والتنمية من منطلق المساواة بين الجنسين، فالعلاقات الجندرية غير المنصفة لا يمكن معالجتها بالتركيز على المرأة بمعزل عن الرجل، فالرجال، أيضاً، يمكن أن يكونوا معرضين لأوجه القهر والاضطهاد، لذلك يجب أن تشمل السياسات الاجتماعية الأنشطة والبرامج

\* أستاذة دراسات المرأة وخبيرة في النوع الاجتماعي.

منقوصة ولا تتمتع مختلف الفئات في هذه الدول بالمساواة والعدالة، ولا سيما النساء اللواتي يشكلن نصف المجتمع.

## المساواة في الحقوق

تؤكد دساتير بعض الدول العربية على الديمقراطية والمساواة في حقوق المواطنة السياسية والمدنية والاقتصادية، وهذا المفهوم عام ومثالي ومحاييد، وبالتالي فهو غير عادل، وتطبيقه مستحيل، طبعاً، في الدول العربية.

وعلى الرغم من تكريس مفهوم المساواة بين الرجل والمرأة، فإنه لا يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المرأة والاختلاف الجندري، مما يعني الحاجة إلى ضمانات فعلية بسن القوانين والتشريعات التي تكفل للمرأة حقوقاً متساويةً. صادقت أغلب الدول العربية على الاتفاقيات العالمية ك«سيداو»، ولكن في الوقت نفسه تحفظت على بعض البنود التي تتعارض مع مصالح الأنظمة البطريركية في الدول العربية، مثل المادة (١٦) والتي تنص على: «تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في مختلف الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، وبوجه خاص تضمن المساواة بين الرجل والمرأة»، وذلك برأيهم يتناقض مع قانون الأحوال الشخصية الخاصة بالميراث والزواج والطلاق وحضانة الطفل والعنف وشرف العائلة... .

المتعلقة بكلا الجنسين، كونهما في وضع يحتاج الدعم والتدخل، الأمر الذي ينعكس بدوره على التنمية، وهذا يستدعي من صانعي السياسات وضع إطار للسياسات والأولويات البرنامجية مع التسليم بأن التدخلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي يمكن أن تستهدف النساء حصراً، أو رجالاً ونساءً معاً، أو رجالاً فقط، لتمكينهم من المشاركة في جهود التنمية والاستفادة منها على قدم المساواة.

يتمثل الهدف العام لإطار السياسات هذا في إدماج قضايا النوع الاجتماعي في عملية التنمية الوطنية من أجل تحسين الظروف الاجتماعية والقانونية والمدنية والاقتصادية والثقافية للنساء والرجال على قدم المساواة كمواطنين في فلسطين، فالدول الديمقراطية ما زالت تنتهج مفاهيم حقوق المواطنة في بعدها الإنساني كما وضعها مارشال في ستينيات القرن الماضي، والمتمثلة في الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، على أساس الحياد والمساواة لكل فئات المجتمع، وبناء على هذه الحقوق تشتق السياسات العامة والاقتصادية والاجتماعية لتحقيق العدالة والمساواة لأفراد المجتمع.

ونجد أن دولاً تأخذ بهذه الحقوق كاملةً، فيما تأخذها دول أخرى منقوصة ومحرفة، وفقاً لتعامل تلك الدول مع قضية إقصاء أو إدماج النساء والمجموعات المهمشة والأقليات العرقية والفقراء بما يتوافق مع مصالحها ومصالح الفئات المرتبطة بها، ولذلك تبقى حقوق المواطنة



بقيت هذه القوانين في دائرة ضيقة يديرها الرجال ومعظمها تدعم مصالح الرجل.

صادقت السلطة الوطنية على اتفاقية «سيداو»، وأعلن ذلك في المرسوم الرئاسي رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٩م «بشأن المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»، وتوجت هذه المصادقة في نيسان ٢٠١٤ بعد إعلان فلسطين دولة غير عضو في الأمم المتحدة. ولكن السلطة لم توائم حتى الآن التشريعات بما ينسجم مع أحكام الاتفاقية، فلا تزال قوانين الأحوال الشخصية والعقوبات والتأمينات الاجتماعية والجنسية تحوي نصوصاً تمييزية واضحة. كما أن غياب التدابير القانونية والإجرائية المتخذة من السلطة الوطنية يؤثر سلباً على تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية للنساء، ويكسر اللامساواة والتمييز ضد النساء، ولعل ذلك يتضح في مجالات متعددة مثل انخفاض مشاركة المرأة في سوق العمل وانخفاض المشاركة السياسية للنساء نظراً لغياب سياسات وطنية فعالة.

وفي النهاية، لا ينتج حياد القانون في ظل الأنظمة الأبوية لإقوانين لصالح الذكور، ولذلك يبقى التمييز الجندري في الحقوق قائماً، ولا يتم علاجه إلا بانتهاج مواقف وسياسات مواجهة البنى الاضطهادية وتبني موقف الاختلاف الجندري. فالنظام البطيريركي كما تقول سعاد جوزيف<sup>٢</sup> ما زال متغلغلاً في الأنظمة العربية وفي تشريعاتها كقوانين العائلة أو قوانين

الانتخابات التي ما زالت تحكمها العلاقات العائلية والقبلية والطائفية والتي لها انعكاسات سلبية على الأفراد وتحديداً النساء، خاصة قيم الشرف والطاعة والتضحية. ويتفسير آخر تؤكد كارول بيتمان (١٩٩٨)<sup>٢</sup> على ذكورية القانون لأنه أعد في المجال العام بعيداً عن مجال المرأة الخاص والمحكوم بتوجهات مصالح الذكور، فهم من يفصل المجتمع ويحكمه بأدوات قضائية وتشريعية ظلت لعقود مؤسسات ذكورية لا وجود للمرأة فيها، فبقيت هي الخاسر لحقوقها في ظل هذه القوانين.

واجهت تعديلات الحقوق في المساواة معارضةً في أميركا في بداية القرن الـ ٢٠، وهنا، وفي القرن الـ ٢١ ما زالت حقوق المساواة تواجه معارضة بحجج مختلفة، وتحديداً فيما يتعلق بالمرأة والعائلة، على سبيل المثال إذا حصلت المرأة على حقوقها الاقتصادية، فيعني ذلك أنها تفقد حقها في مساعدة الزوج لها.

انتهجت الدول الديمقراطية الحياد الإنساني وجعلت كل الناس والفئات الاجتماعية متساوين أمام القانون والخدمات، مما يعزز التمثيل الخاص لهذه الفئات في مواقع اتخاذ القرار من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية، فالعدالة ليست فقط عدالة التوزيع والمساواة في الحقوق لجميع الأفراد، وإنما أيضاً رفع الاضطهاد عن الفئات المجتمعية من خلال سياسات تمييزية إيجابية تمنح الأقل حظاً فرصاً متساوية مع الآخرين. ويتوقف التقدم نحو تحقيق المساواة بين

الجنسين على التدخلات الاستراتيجية والموجهة جيداً نحو تحديد الأولويات.

تتمثل إحدى الأولويات المهمة في ضمان أن تدمج جميع الاستراتيجيات الوزارية أهداف المساواة ومؤشراتها بين الجنسين وأن تحدد الإجراءات والسياسات اللازمة لمعالجة عدم المساواة.

### السياسات الاجتماعية

السياسة الاجتماعية أداة تعتمد عليها الحكومات لتنظيم مؤسسات السوق والهيكل الاجتماعية وإكمالها. وغالباً ما يتم تعريف السياسة الاجتماعية بأنها الخدمات الاجتماعية مثل التعليم والصحة والعمل والأمن الاجتماعي. وهي تعني أيضاً إعادة التوزيع والحماية والعدالة الاجتماعية.

تسهم السياسات الاجتماعية في إنتاج الاستقرار والتماسك الاجتماعي عن طريق دمج الشعب في مركز صنع السياسات لسماع أصواتهم ومعرفة حاجاتهم عبر القطاعات السياسية والاجتماعية، وهي أداة تستعملها الحكومات لتأمين الدعم السياسي للمواطنين عن طريق تعزيز رأس المال البشري، ودعم المشاريع الاقتصادية الإيجابية والأعمال المنتجة. لذلك فإن رسم السياسات الاجتماعية الموجهة نحو قضايا النوع الاجتماعي، يسهم في تحقيق العدالة والمساواة للمرأة.

تجلت أزمة النظام الرأسمالي والتي عرفت بأزمة دولة الرفاهية، في ضعف الأداء

الاقتصادي للدول الصناعية، ما دفع نحو الأخذ بأيدولوجية جديدة في السياسات الاقتصادية مثل تحقيق التوازن المالي والنقدي على مستوى الاقتصاد الكلي، وأيضاً الإصلاح الهيكلي الذي يتطلب الخصخصة وفتح المجال أمام الاستثمارات المحلية والأجنبية، وتقليص دور الدولة في الاقتصاد، والحد من الإنفاق العام على الخدمات الاجتماعية في مجالات الصحة والتعليم وغيرها.<sup>٥</sup>

شهد العقد الماضي اهتماماً متجدداً بالسياسات الاجتماعية، وزادت بعض الحكومات الإنفاق الاجتماعي لتخفيف آثار الإصلاح الاقتصادي. وقد جاءت هذه التغييرات في أعقاب الإدراك الواسع النطاق لفشل النموذج الاقتصادي الليبرالي الجديد في توليد النمو الاقتصادي والديناميكية، والقضاء على الفقر،<sup>٦</sup> ولكن مركزية الدولة في التنمية لا تخدم مصالح الشعب واحتياجاته، فالسياسات والخطط الاستراتيجية التي تضعها الحكومات بمعزل عن الجمهور العريض وعن مصالحه واحتياجاته لا تحقق أي إنجازات تنموية. ترى عدلي (٢٠٠٥) أن التنمية التي تعتمد على دور مركزي للدولة لم تصل آثارها للمستويات القاعدية، ولم تظهر قوى مبدعة.<sup>٧</sup> فالدول التي اهتمت بمصالح فئات الشعب وقطاعاته كافة توجهت نحو تنمية القدرات البشرية، كما تؤكد Fisher (١٩٩٧) بدأ هذا التوجه يشجع المشاركة على المستوى المحلي، والتركيز على

إشباع الاحتياجات الأساسية للمواطنين وظهور مصطلحات جديدة مثل التمكين والمشاركة الشعبية والتنمية المستدامة والوصول لأفقر الفقراء.<sup>٨</sup>

بقيت خدمات السياسة الاجتماعية خلال ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي غير كافية لتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية متوازنة، فقد ركزت نظرية التنمية السائدة على النمو الاقتصادي، وبقيت السياسة الاجتماعية ثانوية، ومنحت أهمية وتمويلاً أقل، وغالباً ما كانت مرتكزة إلى التعامل مع النتائج غير المرجوة للتغير الاقتصادي. وقد بقي المنهج الثانوي سائداً نحو عقدين، وأدى إلى زيادة التوتر والاستياء الاجتماعي.<sup>٩</sup>

تزامنت هذه التناقضات مع إعادة اكتشاف «الاجتماعي» في أدبيات السياسة العامة، التي تفهم على نطاق واسع بأنها تشمل مجموعة من المؤسسات الاجتماعية والسياسية والمعايير والعلاقات التي تحدد تبادل السوق، وخفض تكاليف المعاملات، وتشمل هذه المجالات نطاق السياسة الاجتماعية (الشمولية مقابل التخلف والاستهداف)؛ والعلاقة المناسبة بين السياسة الاجتماعية والاقتصادية؛ دور الدولة (ليس كمنظم فحسب وإنما أيضاً كمقدم للرفاه الاجتماعي) والقيم التي تقوم عليها السياسة العامة، ولا سيما القيم الأساسية للمساواة (وإعادة التوزيع) التي يبدو أنها استبدلت بسبب التركيز على الفقر.<sup>١٠</sup>

بدأ المجتمع المدني يبرز تدريجياً، وتحديداً المنظمات غير الحكومية، كإطار تحول إلى الرهان الجديد لتحقيق الحرية السياسية والاجتماعية وتخفيف الفقر وتمكين المهمشين. وفي هذا الإطار بدأت حركة تشجيع تأسيس المنظمات غير الحكومية بتقديم خدمات اجتماعية للمواطنين، بيد أن هذا التشجيع شكلته رؤى مختلفة، فقد نظرت الحكومات المحافظة مثل بريطانيا الثمانينيات إلى نشاط هذه المنظمات باعتباره بديلاً عن الدولة ومستقلاً عنها، أما الحكومات التي لم تتراجع عن أسس دولة الرفاهية الاجتماعية مثل ألمانيا وفرنسا، فقد شجعت المنظمات غير الحكومية ومولتها على اعتبار أنها جسر يربط بين الدولة والمواطنين، بحيث يمكن أن تقدم الخدمات لهم دون أن تضطر الدولة إلى التوسع في الهيكل البيروقراطي،<sup>١١</sup> وبالفعل زاد إسهام المنظمات غير الحكومية في بلدان عديدة مثل بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا وغيرها، في مجالات الصحة والتعليم والثقافة ومساعدة الفقراء، فنحو ثلاثة أرباع إنفاق هذه المنظمات في البلدان السابق الإشارة إليها يتجه إلى الخدمات الاجتماعية بأنواعها.<sup>١٢</sup> كان للأمم المتحدة، أيضاً، دور في تصعيد أهمية دور المنظمات غير الحكومية، وتمثل ذلك في المؤتمرات الدولية التي انعقدت في تسعينيات القرن الماضي، وهدفت إلى تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة، ومن بينها المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في القاهرة عام ١٩٩٤.

المساواة بين الجنسين هدفاً رئيساً في جميع مجالات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ولذلك فإن المساواة بين الجنسين هي برنامج للفعالية الإنمائية. كما يتبين من الأدلة الجديدة أنه عندما تتساوى المرأة والرجل فإن الاقتصادات تنمو بسرعة أكبر، وينتقل الفقراء بسرعة من الفقر، ويتعزز رفاه الرجال والنساء والأطفال.<sup>١٥</sup>

تشكلت المؤسسات الاجتماعية في الحكومات والمجتمعات المدنية في الدول المختلفة لتلبية احتياجات وأهداف معينة تخدم تطوير المجتمع وتنميته، ولكن هذه المؤسسات تحتوي أنظمة تميّز على أساس الجندر والعرق والطبقة، وتأثيراتها ليست متشابهة على كل الناس، وفي الغالب تصب في مصالح الحكومة والفئات الداعمة لها.

تصبح السياسة التي تقرها الحكومة، لاحقاً، قانوناً في الدولة، وتغيير هذه السياسة يجب أن يمر في الأطر التشريعية. الحكومة هي المؤسسة التي تنتج الدولة، لأنها هي التي توجد القوانين والأنظمة السياسية في المجتمع، والسياسات الاجتماعية انعكاس لتلك الأنظمة التي تثبت من خلال أطرها التشريعية.

الدولة «مؤسسة اجتماعية كبرى نظمت للحفاظ على شرعية أنظمة السلطة في المجتمع»، مما جعلها ممراً لأنماط مختلفة من عدم المساواة الاجتماعية، فالسياسات التي تضعها الدولة تخدم أهدافها في البقاء في السلطة وخدمة الجماعات التي تربطها مصالح

أشار مؤتمر القمة الدولي للتنمية الاجتماعية، في كوبنهاجن، عام ١٩٩٥، إلى ضرورة توسيع مساهمة المجتمع المدني في صياغة القرارات التي تتحكم في سير المجتمع وتنفيذها، وتعزيز المشاركة الفعلية في تخطيط برامج التنمية الاجتماعية ووضعها، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها.

وفي مؤتمر المرأة العالمي الرابع في بكين عام ١٩٩٥ تم التأكيد على ضرورة تشجيع التعاون بين الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات النسائية ومؤسسات المجتمع المدني من أجل وضع استراتيجية وطنية شاملة لتحسين خدمات الرعاية الصحية للمرأة والطفل.<sup>١٦</sup>

أكدت جميع المؤتمرات الدولية أن أي سياسة توضع لمواجهة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها لا بد أن يشارك المجتمع المدني في وضعها.

خرجت تلك المؤتمرات بتوصيات حول قضايا وثيقة الصلة بالرفاه الاجتماعي مثل تنظيم النمو السكاني، وحماية البيئة، وتوفير خدمات الصحة الإنجابية، وتعزيز الخدمات الأساسية للجميع، وتوفير التعليم للجميع، والقضاء على الفقر، وتوفير مصدر عيش مستديم، وتمكين المرأة، وإنجاز المساواة بينها وبين الرجل،<sup>١٧</sup> ومن الواضح أن مفهوم إدراج الجندر في صلب المجتمع هو استراتيجية عالمية في منهاج عمل مؤتمر بكين لتعزيز المساواة بين الجنسين، تسلط الضوء على ضرورة ضمان أن تكون

معها. ولكن بعض الدول التي تطبق فعلاً نماذج ديمقراطية فعلية أو اشتراكية والتي وضعت سياسات اجتماعية مثل السويد واليابان، تخدم فئات الشعب كافة وتحقق المساواة وحقوق المواطنة وبالتالي تحقق التنمية.

تؤثر المنظمات غير الحكومية على عملية صنع السياسة من خلال وسائل وآليات متعددة، مثل تقديم المشورة والخبرة الفنية، الضغط على صنّاع السياسة عبر الشبكات والتحالفات، وتنظيم حملات دعوى، وأيضاً حملات إثارة لوعي الجماهير بقضية ما. فضلاً عن طرح المطالب مباشرة، وكذلك مراقبة الحكومات.<sup>١٦</sup>

برزت في الآونة الأخيرة فكرة الشراكة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية، هذه الشراكة التي تبدأ من مراحل مبكرة في صنع السياسة وقبل أن تلتزم الحكومة بأي التزامات وبناء على حركات الاحتجاج والمطالبة بالمساواة من فئات وجماعات مقهورة ورافضة للسياسات القائمة المحققة في حقوقهم مثل النساء والفقراء والأقليات والعمال وغيرهم، وتحت طائلة الضغط تضطر الحكومة لإجراء تعديلات وتغيير السياسات والقوانين عبر المؤسسة التشريعية.

تتحقق أهداف السياسات الاجتماعية من خلال وضع آليات تشمل تعزيز الإجراءات المؤسسية التي تكفل تلبية احتياجات المرأة والرجل على نحو منصف، بهدف ضمان الحد من الضعف في توفير الخدمات في جميع القطاعات؛ ووضع تدابير لضمان تحديد مواطن

الضعف والقدرات الخاصة بالنساء والرجال على نحو منهجي ومعالجتها بصورة منهجية؛ من الضروري إضفاء الطابع المؤسسي على جمع البيانات لضمان تصنيف البيانات المتعلقة بالمستفيدين وتحليلها حسب النوع الاجتماعي لتقييم الاحتياجات، وإدماجها في تصميم البرامج وتخطيطها وفي المتابعة والرصد والتقييم؛ لضمان وضع آليات الإبلاغ والمساءلة عن الأنشطة والنتائج في مجال تعميم النوع الاجتماعي، ويشمل ذلك تقييم الأداء وتحليل مخصصات الميزانية والإجراءات الرامية إلى تمكين المرأة والرجل من المشاركة الكاملة على قدم المساواة في الأنشطة الإنمائية.

## النوع الاجتماعي

### والسياسات الاجتماعية الفلسطينية

ظهر في أوائل القرن الحادي والعشرين، إجماع على أن السياسة الاجتماعية جزء من الوظيفة الأولية للدولة، وأن هذه السياسة الاجتماعية هي أكثر من مجموعة محدودة من شبكات الأمان والخدمات لتغطية قصور السوق.<sup>١٧</sup>

تسعى السياسة الاجتماعية إلى تطبيق الأسس والمنطلقات الإنسانية الاجتماعية بلورة تنمية مجزية وإيجابية ومتوازنة بشكل عام، كما تهدف إلى تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية بين مختلف المواطنين في المجتمع من خلال التشريعات والقوانين التي تحقق

المساواة وعدالة توزيع الخدمات الاجتماعية التي تحقق الرفاه الاجتماعي. وبالتالي فالسياسات الاجتماعية تصاغ وتوجه نحو تخفيف الأعباء الحياتية والمعاشية عن كاهل المواطنين الأكثر حاجة إليها بما يجنبهم حالات العوز وسوء الأحوال ويساعدهم على إيجاد فرص أفضل للحياة، ومن هذا المنطلق بات التركيز على السياسات المتعلقة بالنوع الاجتماعي ينسجم مع مستوى التطور والحركة العامة في المجتمع، فالهدف الأول هو التكافل والضمان الاجتماعي في المجتمع ليشمل المرأة والرجل على حد سواء، ويترتب على ذلك الاهتمام بقطاع التعليم والقطاع الصحي، فضلاً عن الاهتمام ليس فقط بالأمومة والطفولة وإنما أيضاً بالنساء على اختلاف فئاتهن الاجتماعية والعمرية والطبقية، والاهتمام أيضاً بالطبقة العاملة والفلاحين، ومساعدة الأسرة كبيرة العدد وخاصة الفقراء الذين يحتاجون إلى مساعدات مادية عن طريق نظام الضمان الاجتماعي ورعاية كبار السن والمتقاعدين وذوي الاحتياجات الخاصة.

تتولى الحكومات العربية صياغة عدد كبير من السياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية وتنفيذها، على غرار سائر الحكومات حول العالم، ولكن كما يناقش عاشي (٢٠١٤) فإن كثيراً من الغموض يشوب عمليات إعداد تلك السياسات، علاوة على التشوهات التي تظهر عند تنفيذها، ويعزى ذلك إلى طبيعة الأجهزة البيروقراطية بشقيها المركزي والمحلي، لكونها من النادر

أن تخضع إلى أي تقييم دقيق وموضوعي لتكلفتها المالية وأثارها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وينتقد عاشي صانعي السياسات في الدول العربية لاعتمادهم على مؤشرات غير دقيقة وخاطئة علمياً، لتعظيم إنجازهم. وما يفاقم الوضع البنية الإدارية المعقدة من جهة، وغياب المعلومات المفيدة والحديثة حول تكاليف السياسات العامة وتداعياتها ونتائجها، باعتبار أن ذلك كله أدى إلى تشتت المسؤولية وتبديد الموارد المحدودة للدول.<sup>١٨</sup>

نجد في قراءتنا لتطور السياسات الاجتماعية والقوانين المتعلقة بالمرأة في فلسطين، أنها ما زالت تراوح مكانها، لأنها لم تترجم على أرض الواقع. ولا حاجة للتأكيد أن عوامل خارجية قد أثرت على أدائها، حيث كان العامل الذاتي حاجزاً باستمرار أمام الأداء الحكومي والأهلي في حالي النجاح والإخفاق، حيث وقعت في علاقة جدلية بين التنمية ومقاومة الاحتلال البغيض، بسبب ضغط الظروف السياسية على السياق الفلسطيني العام، واحتلال المقاومة موقعاً متقدماً على حساب التنمية والمشاركة المجتمعية.<sup>١٩</sup>

نلمس، مع ذلك، بعض التغيرات الطفيفة التي حصلت على مر السنين، ولكن لم تؤثر على مختلف الفئات الاجتماعية، فقد حققت السلطة الوطنية الفلسطينية بعض السياسات الاجتماعية من خلال وزارة الشؤون الاجتماعية التي طبقت قانون الرعاية الاجتماعية، ضمن

ودعت الدولة إلى التركيز على الإصلاح القانوني، والتغيير في هيكل المؤسسات لصالح المرأة. دأبت الحركة النسوية منذ قيام السلطة الفلسطينية وحتى الآن على المطالبة بتغيير السياسات والقوانين المتعلقة بالمرأة وصياغة سياسات اجتماعية تنصف المرأة، وطالبت في العديد من القضايا بالوصول بالمرأة إلى المساواة الفعلية والعدالة الاجتماعية، استمر ذلك عبر الحكومات المتعاقبة ورفعت مذكرات عبر أعضاء المجلس التشريعي لتبني هذا المطالب وإقرارها من المجلس التشريعي، ولكن للأسف ما زالت غالبية تلك المطالب تراوح مكانها. بعض المطالب تحقق على سبيل المثال (إبقاء اسم عائلة المرأة وعدم تغييره بعد الزواج، حق إصدار جواز سفر دون ولي، حق المرأة تمرير جنسيتها لزوجها وأطفالها) ولكن هذا يصطدم بقانون الجنسية في العالم العربي، حيث لا تعطى الفرد جنسية مزدوجة.

المناداة بوقف الأحكام القضائية التي تزكي جريمة قتل النساء بالنظر إلى الاختلاف في دوافعها، ما أدى في نهاية المطاف إلى اتخاذ الرئيس الفلسطيني محمود عباس قراراً بتشكيل لجنة قانونية لدراسة القوانين المعمول بها وتعديلها بما يكفل حماية المرأة. وبتاريخ ١١ أيار ٢٠١٤ أصدر الرئيس محمود عباس قراراً بقانون، معدلاً للمادة ٩٨ من قانون العقوبات رقم ١٢ لسنة ١٩٦٠. ومضمون هذا التعديل إلغاء العذر المخفف كلما وقع الفعل على أنثى بدوافع ما

قوانينها وأنظمتها الخاصة بها، لتوفير الرعاية إلى شرائح من المجتمع هي في حاجة ماسة إليها، إضافة إلى ما تهدف إليه في رفع مكانة الفرد والأسرة، ولكن لم تغط خدمات الرعاية الاجتماعية الاحتياجات للفئات كافة لتحقيق العدالة الاجتماعية والرفاه الاجتماعي، وتحديدًا النساء حيث اقتصرت الخدمات على النساء الفقيرات والأرامل والمطلقات والمعنفات، حتى أن هذه المساعدات والخدمات المجزوءة تندرج ضمن التنمية السلبية، وهذا ما هدف إليه مدخل سياسة الرفاه (من العام ١٩٥٠ وحتى العام ١٩٧٠)، والذي عمل على إدماج المرأة والفقراء في التنمية من خلال زيادة الإنتاج بهدف القضاء على الفقر وزيادة دخل الأسر، وضمن هذه السياسة يتم استهداف النساء على أنهن مجموعة خارج الاقتصاد يتم تقديم المساعدات لهن على أساس دورهن الإنجابي، وتنحصر هذه المشاريع بتقديم مساعدات غذائية، تعليمية، خدمات تحديد النسل والأمومة والطفولة (Buvinic 2006)<sup>20</sup>

يستهدف مدخل سياسة الرفاه الحاجات العملية التي لا تحسن وضع المرأة وتخلصها من تبعيتها للرجل وبطريقة الدولة، وإنما تعزز ما هو قائم من نظام اجتماعي واقتصادي (Bruno<sup>21</sup>, 1991) ترى Molyneux (1985)<sup>22</sup> أن مصالح النساء الاستراتيجية تهمل وتغيب من خلال السياسات والإجراءات الحكومية ذات الطابع البطريركي،

في أسلوبها في إعداد سياساتها المختلفة وخاصة السياسات المتعلقة بالمرأة والنوع الاجتماعي، فهي تحتاج إلى نقاشات مجتمعية مفتوحة مع منظمات المجتمع المدني وتحديداً الحركة النسائية ومنظماتها حول السياسات العامة والسياسات الاجتماعية بهدف تحسين ثقافة الحوار والمشاركة والمسؤولية.

## رسم السياسات الاجتماعية الخاصة بالنوع الاجتماعي

تتبنى الحركات النسوية على اختلاف مدارسها أفكاراً ومناهج نسوية في تناولها للقضايا والإشكاليات المجتمعية والسياسية والاقتصادية. والهدف الأساسي من هذه الأفكار والمناهج هو الوقوف على جذور التركيبة الأبوية للعلاقات المجتمعية بشكل عام، والعلاقات التي تنطوي على التمييز ضد النساء بشكل خاص. ويبدأ ذلك بتحليل الخلل الواضح الذي يشوب فهم الحياة في حد ذاتها، بسبب الافتقار إلى منظور النوع الاجتماعي، أي المنظور الذي يأخذ في الاعتبار أن الهوية الإنسانية تتشكل في سياق مجتمعي وتتأثر جذرياً بما تدركه من أنماط وأدوار ذكورية أو أنثوية.

ومن منطلق هذا الفهم النسوي، يعمل الخطاب النسوي على تحدي الأنماط التحليلية التي تتجاهل علاقات القوى المجتمعية والممارسات الأبوية والذكورية التي تعزز التمييز ضد النساء، وهو ما يؤدي إلى إغفال أهمية تحليل

يسمى «قضايا شرف»، وهذا يعني عدم صلاحية القضاء في الخوض في الأسباب التخفيفية كلما تبين للمحكمة أن الضحية أنثى، وتم ارتكاب الجريمة بدوافع ما يسمى «جرائم شرف».

كانت وما زالت ظروف القهر والاضطهاد والاحتلال العسكري المعيق الرئيس للتطور والتنمية وإنجاز حقوق المساواة والعدالة الاجتماعية، وهذا لا يعفي من القصور الذاتي، فنظراً لعدم التثام المجلس التشريعي نتيجة الانقسام، إضافة إلى أن نسبة الأعضاء المؤيدين لمطالب المرأة غير كافية لإصدار القرار أو تعديل سياسة، في ظل أن تمثيل النساء في المجلس قليل علاوة على قلة المؤيدين لمطالب المرأة أو أي من الفئات المهمشة، وأن غالبية الأعضاء من أنصار النظام والملتحمين مع العلاقة الأبوية، وهؤلاء يعارضون أي تعديلات أو تغيير في السياسات لأنها تتعارض مع مواقفهم ومصالحهم البطريركية، مبررين معارضتهم بأن هذه المطالب تتعارض مع معاييرنا وقيمنا وشريعتنا، والتي يحتمون بها خوفاً من الانقراض على حقوقهم بالهيمنة والتفرد واضطهاد الآخرين.

علاوة على ذلك لن تلتزم السلطة الوطنية بحكوماتها المتعاقبة بالاتفاقيات الدولية بشكلها ومضمونها وخاصة اتفاقية إلغاء أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).

تقف السلطة الوطنية اليوم على مفترق طرق، وتحتاج إلى إعادة النظر بشكل جدي وعميق



أصبح ما سبق تقليداً مهيمناً على المرأة والأسرة والمجتمع، والأخير ينظر إلى المرأة كمنظرة الرجل إليها، ولذلك عندما تتعرض المرأة للفقر، ينظر إليها بمنظور دوني، باعتبار أنها ليست رجلاً أو مساوية للرجل، وإذا عملت خارج المنزل فإنها تكون قد خالفت المفهوم التقليدي وتوقعات العائلة والمجتمع، لذلك فسياسات الدولة تصاغ ضمن هذا الإطار، وتخرج بتقديم مساعدات شهرية أو طارئة لمكافحة فقر الفقيرات.. مثل هذه السياسة تحرم المرأة من حقها الإنساني في العمل والاستقلال الاقتصادي والتغلب على حياة الفقر. فلا بد من صياغة سياسة تستند إلى خبرة النساء وتجاربهن وبناء على الاختلافات الجندرية، والتي تعود إلى اختلافات الخبرة بين النوعين، وتؤدي إلى اختلاف أشكال الاستغلال بين الجنسين. فالسياسة المقترحة: إيجاد العمل اللائق أولوية أولى للحد من فقر النساء ورفع مستويات المعيشة.

تفرض السياقات الاجتماعية أشكالاً مختلفة من الاستغلال على الرجل والمرأة، وهذا يتطلب أشكالاً مختلفة من التحليل للتوصل للأسباب المؤدية إلى هذا التفاوت: هل السياسة المقترحة تخفف وطأة التفاوت بين المرأة والرجل أم تحقق تغييراً جذرياً؟ فمثلاً التفاوت في فرص العمل، كيف تواجه السياسات المقترحة الأشكال المختلفة من التفاوت في فرص العمل؟ وما هي الحلول والآليات التي تطرحها تلك السياسات

أثار تلك العلاقات على قضايا تهم النساء في المقام الأول، وعلى رأسها قضية العنف ضد النساء.<sup>٣٣</sup> ولذلك تسعى الحركة النسائية في فلسطين إلى أن يكون لها دور مشارك ورئيس في وضع السياسات الاجتماعية على المستوى الوطني والمتعلقة بالمرأة والنوع الاجتماعي لتضمن إعداد سياسات وتدابير وإجراءات تحقق المساواة والعدالة الاجتماعية. وفيما يلي تصور تحليلي لوضع سياسة اجتماعية:

لنفترض أننا نسعى إلى صياغة سياسات تتعلق بمواجهة الفقر لدى النساء وتركيزنا على النساء لأن هناك تفاوتاً في الفقر بين النساء والرجال، فالنساء أكثر فقراً. ولتحقيق ذلك نبحث عن النظريات النسوية أو الأيديولوجيات التي تفسر مشكلة التفاوت في الفقر للمساعدة في صياغة السياسات، ولأننا نريد أن نبحث عن وسائل لرفع مستوى المرأة الاقتصادي وتحسينه، وتمكينها وصولاً إلى المساواة، فإننا ندرس السياق العام للمجتمع ونظرتة للمرأة، هل يؤمن بمساواتها بالرجل أم يرفض، ويبقى على النظرة النمطية للمرأة بتبعيتها للرجل وبقائها في وضع أدنى؟. ويعني ذلك أن المرأة تنال فرصاً أقل في التعليم والعمل، وبالتالي يبقى الرجل هو المهيمن على المرأة وكأنها جزء من أملاكه يخاف عليها ويحاول أن يحد من حركتها تحت شعار الحماية «والخوف على شرفها» ويمنعها من العمل خارج البيت وينحصر دورها في الدور الإنجابي.

لمواجهة عدم المساواة والتبعية والاضطهاد؟ نستند في صياغة سياسات مواجهة فقر المرأة إلى النظرية النسوية Standpoint Theory التي تناقش أشكال التفاوت والفروق في وضعية المرأة وظروفها وواقعها الاجتماعي والسياسي في كل بلد على حدة، والحلول التي تطرحها تتمثل بتحدي الأبنية الاجتماعية والفكرية الذكورية بإنتاج المعرفة من وجهة نظر المرأة، وآليات المواجهة تتم بالتركيز على خبرات النساء وتجاربهن في مجالات الحياة اليومية. من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من الضروري، قبل إعداد السياسات الاجتماعية، إعادة التفاوض مع وزارة المالية ووكالات التخطيط والسلطات المعنية للحصول على حصة أكبر من الميزانية (موازنة النوع الاجتماعي) لتنفيذ السياسات الاجتماعية، كون سياسة التنمية الاجتماعية تعاني من أنها من «الدرجة الثانية» ويخصص لها أموال قليلة وثانوية وخاصة لوزارات الصحة والعمل والثقافة والشؤون الاجتماعية ووزارة شؤون المرأة. فدون ضمان لموازنة النوع الاجتماعي، ستبقى السياسات حبراً على ورق ويتعثر تنفيذها.

لإعداد سياسات اجتماعية على أسس علمية، هناك ضرورة لتوفير بيانات وإحصاءات دقيقة مجزأة على أساس الجنس وإجراء تحليل وفهم دقيقين لسياق النساء والرجال وظروفهن/م وتجاربهن/م وتحديد الاحتياجات

والأوليات لكل من النساء والرجال. وتحقيقاً لهذه الغاية، تدرج السياسات الاجتماعية في خطة العمل الوطنية المتعلقة بالنوع الاجتماعي والتنمية، وتشمل مواضيع وأنشطة معينة يتم تحديدها كأولويات. وقبل البدء في عملية صياغة السياسات، يجب على مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ومنظمات المرأة بناء قدرات صانعي السياسات لمراعاة تعميم منظور النوع الاجتماعي عند صياغة السياسات، وذلك بتوفير التدريب المناسب والملائم لأعضاء اللجان لتحسين المعارف والمهارات والمواقف تجاه المساواة بين الجنسين. ومن ثم تحديد قضايا النوع الاجتماعي وتحديد أولوياتها في الوزارات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية، وبعد ذلك يتم استعراض السياسات المقترحة ومواءمتها مع واقع كل قطاع.

يتطلب ذلك تحديد الروابط والشبكات لدمج ممثلين عن القطاعات المختلفة عند تشكيل لجان رسم السياسات، وتحديدًا تمثيل منظمات المرأة في القطاعات كافة، وعدم إقصائها كما جرى في لجنة صياغة قانون الضمان الاجتماعي، (وكانت المرأة لا دخل لها وليست نصف المجتمع). تستطيع منظمات المرأة- لأنها الأكثر قرباً من القاعدة الجماهيرية- أن تعكس احتياجات النساء ومطالبهن ومصالحهن في كل قطاع وفئة اجتماعية. على سبيل المثال يجب أن يكون هناك تمثيل متساو بين الرجال والنساء (الممثلات في الجمعيات والاتحادات الزراعية)

تستهدف المرأة كتدبير تصحيحي لتحقيق تكافؤ الفرص والالتزام بتغيير القوانين والسياسات والممارسات التمييزية بالاستناد إلى المعاهدات والاتفاقيات التي تم التصديق عليها من السلطة الوطنية.

لا يعني تبني الخطاب النسوي في السياسات الحكومية تبني سياسات بعينها تجاه كل قضية على حدة بمعزل عن غيرها من القضايا، وإنما يعني النظر إلى جميع القضايا والممارسات التمييزية ضد النساء - التي يُسعى للقضاء عليها- بنظرة شمولية، ومعرفة تأثيرها على حياة النساء، سواء السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، بحيث تعمل الآليات التي تعتمد في نهاية المطاف على إعادة التوازن في علاقات القوى بين النساء والرجال بشكل شامل، نظراً لكون الممارسات التمييزية التي تعاني منها النساء مرتبطة ببعضها، وتؤثر كل منها على النساء تأثيراً مباشراً.<sup>٢٤</sup>

لذلك، فإن جميع قضايا المرأة ملحة، ويجب أن تشملها السياسات الوطنية كافة، ويمكن هنا أن نتطرق باختصار إلى إحدى القضايا الملحة، وهي تدني مشاركة المرأة الفلسطينية في سوق العمل، حيث تشير البيانات الأخيرة للنتائج الأساسية لمسح القوى العاملة للربع الثاني من العام ٢٠١٧ الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى: أن الفجوة في المشاركة في القوى العاملة بين الذكور والإناث ما زالت كبيرة، حيث بلغت ٦,٧١٪

لأن النساء هن الأقدر على نقل واقع المرأة المزارعة وحاجاتها مما يسهم في صياغة سياسات متعلقة بالنساء المزارعات تحقق لهن الأمن الاقتصادي والمساواة والعدالة، ويجري تمثيل النساء في القطاعات المختلفة والوزارات واللجان الأساسية لرسم السياسات وسن القوانين والتشريعات.

وفي هذا السياق، من الضروري تعزيز العلاقات وأوجه التآزر بين القطاعات المختلفة وعلى جميع المستويات داخل الجهاز الحكومي ومنظمات المجتمع المدني وتبني الخطاب النسوي في السياسات الحكومية لتأمين المساواة بين الجنسين. وعلى صانعي السياسات (اللجان القطاعية لرسم السياسات) الأخذ بعين الاعتبار مبدأ المساواة بين الجنسين في معاملة النساء والرجال، ولتحقيق العدالة والإنصاف بالاعتراف بخصوصية النساء والإنصاف في معاملة الفئات المختلفة من النساء، لأنهن لسن فئات متجانسة وظروفهن تختلف، (يشمل ذلك النساء المسنات، النساء العزباوات، الأمهات، الشابات، الفقيرات، المعنفات، الأرامل، المطلقات، ربات الأسر، العاملات، المزارعات، الطالبات، المهنيات، والعاطلات عن العمل) وتعزيز التمكين الاقتصادي والحماية والأمن لهن، مع مراعاة تكافؤ الفرص في الحصول على الموارد والخدمات الوطنية، وهذا يستدعي تطوير التدخلات الإيجابية التي

للذكور مقابل ١٨,٥٪ للإناث، أي نسبة مشاركة الذكور تزيد على ٣ أضعاف مشاركة الإناث. لا يزال التفاوت كبيراً في معدل البطالة على مستوى الجنس، فقد بلغ ٢٣,٧٪ للذكور مقابل ٥٠,٠٪ للإناث. فقد سجلت الإناث اللواتي أنهين ١٣ سنة دراسية فأكثر أعلى معدلات بطالة، حيث بلغت ٥٧,٤٪ من إجمالي الإناث المشاركات في القوى العاملة لهذه الفئة. وتحصل فقط ٣١,٤٪ من النساء المستخدمات بأجر في القطاع الخاص على إجازة أمومة مدفوعة الأجر. وتشير إحصاءات الجهاز المركزي للعام ٢٠١٥ إلى وجود فجوة في معدلات الأجر اليومي بين الإناث والذكور، إذ بلغ معدل الأجر اليومي للإناث ٨١,٩ شيقل، مقابل ١٠٨,٠ شواقل للذكور في العام ٢٠١٥، تعكس البيانات أعلاه واقعاً متردياً يستدعي التدخل من الحكومة ومنظمات المجتمع المدني لرسم سياسات تنهض بواقع المرأة في سوق العمل، سياسات حول تكافؤ فرص العمل، ومساواة الأجور، ومكافحة البطالة في صفوف النساء... وضرورة تعديل القوانين والتشريعات الخاصة بالعمال وتحديد الباب السابع من قانون العمل الخاص بالمرأة العاملة، وضرورة وضع التدابير والإجراءات اللازمة لتنفيذ السياسات والقوانين.

وعلى صعيد آخر، أشار عبدالله وحتاوي (٢٠١٤)<sup>٢٥</sup> إلى أن ريادة الأعمال النسائية في الأراضي الفلسطينية المحتلة في العام

٢٠١٢ كانت من بين أسوأ دول العالم، حيث احتلت المرتبة ٥٨ من بين ٦٧ دولة تمت دراستها في مرحلة مبكرة من النشاط الريادي، وهي ثاني أسوأ بلد في مالكي الأعمال التجارية الثابتة، وفي تلك السنة كان متوسط الإناث في مرحلة مبكرة من النشاط الريادي ٣,٤ في المائة من مجموع الإناث البالغات في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مقابل ١٦ في المائة لجميع السكان البالغين من الذكور. وهذه قضية أخرى تستحق الوقوف عندها وإجراء التدخلات والتدابير اللازمة للنهوض بواقع المرأة الريادية في فلسطين، خاصة النساء الشابات، حيث تصف دراسة عبدالله وحتاوي أن أبرز الخصائص الرئيسية لريادة الأعمال النسائية في الأراضي الفلسطينية المحتلة تتمثل في تمركز النشاط الريادي في مرحلة مبكرة بين الشابات (١٨-٣٤ سنة من العمر)، في حين أن الإناث من أصحاب الأعمال الثابتة عموماً أكبر سناً (٣٥-٤٤ سنة من العمر)، وفيما يتعلق بالمستوى التعليمي، كان معدل النشاط الريادي أعلى بين النساء الحاصلات على دبلوم وبكالوريوس.

ما يؤكد على التمييز ضد النساء في هذا القطاع الحيوي، ما تمت الإشارة إليه في الدراسة عن دافعية المرأة والرجل في الأعمال الريادية، فكانت الحاجة الدافع الأساسي وراء أنشطة تنظيم المشاريع النسائية في

## وفي الختام

لإحداث نهوض بأوضاع المرأة، لا بد من إيجاد آليات رسمية تعنى بقضايا المرأة ترتبط بشكل مباشر بأعلى سلطة تنفيذية، وتتضمن توفير موازنة خاصة كافية لتنفيذ برامج ومشاريع النهوض بالمرأة التي تتضمنها الخطط والاستراتيجيات الوطنية للدولة. وقد نادت العديد من المؤتمرات الدولية للمرأة بتشكيل آليات وطنية للنهوض بأوضاع المرأة، بدءاً بمؤتمر مكسيكو (١٩٧٥) وحتى مؤتمر بكين (١٩٩٥) الذي وضع منهاج عمل (المعروف بمنهاج عمل بكين) عرّف من خلاله الآليات الوطنية بأنها تتجسد بمؤسسات وأجسام حكومية خاصة تعنى بشؤون وقضايا المرأة، وتكون البؤرة المركزية لتنسيق السياسات داخل الحكومة، على أن تكون مهمتها الرئيسية دعم عملية إدماج منظور المساواة بين الجنسين وتعميم النوع الاجتماعي بالمجالات كافة السياسية والاجتماعية والاقتصادية (تقرير المؤتمر العالمي الرابع، ١٩٩٥).

لعل تجربة جنوب إفريقيا من أنجح التجارب على صعيد تبني الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة بتشكيل هيئات مستقلة تعمل كمراقب على عمل الحكومة في تنفيذها للسياسات، وكذلك وصول المرأة الإفريقية إلى مواقع صنع القرار ولعب دور فعال في عملية التأثير بالقرارات والسياسات الحكومية لصالح المرأة والتي كان من أبرزها دور النساء في البرلمان الإفريقي،

العام ٢٠١٢، خلافاً لرواد الأعمال الذكور الذين كانت الفرص أساساً مهيئةً لهم. كما أن أكثر من نصف الإناث عملن بالأنشطة الريادية الموجهة نحو المستهلك (الخدمات الاجتماعية والتعليم والأنشطة الصحية)، تليها أنشطة التصنيع، وعلى الرغم من انخفاض معدل قيادة الأعمال النسائية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فإن مساهمة هذه الأنشطة في العمالة كانت مثيرة للإعجاب، إذ بلغت نسبة توظيف النساء ٥,٦٪ من إجمالي العاملين الفلسطينيين. وهذا يدل على إمكانيات المرأة وقدراتها، ويستدعي وضع سياسات فاعلة لتحقيق العدالة والمساواة للمرأة في مجال أعمال الريادة.

طرحت دراسة عبدالله والحتاوي عدداً من التوصيات، من بينها توصيات للجهات الحكومية والمنظمات النسائية والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وكانت إحدى التوصيات تطالب بإعداد خطط وسياسات وطنية تهدف إلى تعزيز الأنشطة النسائية في مجال تنظيم المشاريع.

ويمكن أن نشق من التوصيات المقترحة مجموعة من السياسات الاجتماعية في مجال أعمال الريادة النسائية ووضع الإجراءات والتدابير اللازمة لتنفيذها. صياغة استراتيجية وطنية شاملة وطويلة الأجل لتمكين المشاركة الاقتصادية للمرأة وتعزيزها، بما في ذلك العمل الحر.

وعلى السلطة الوطنية معالجة أي اختلالات قائمة من خلال صياغة السياسات وتنفيذها مع مراعاة الاحتياجات المختلفة للرجال والنساء، مع إيلاء الاعتبار للسياسات الخاصة بتمكين المرأة الفلسطينية. ولضمان الجودة في تعزيز العمل المتعلق بالمساواة بين الجنسين، يجب أن تضمن سياسات الدولة توجيه عمليات التصميم والتنفيذ والرصد والتقييم داخل الوزارات المختلفة والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية.

حيث تم إنشاء مشروع «مبادرة ميزانية المرأة» الذي كان يهدف إلى تحليل أثر ميزانية الحكومة على حياة النساء في جنوب إفريقيا.<sup>٢٦</sup> على الرغم من النهوض بواقع المرأة الفلسطينية وخاصة في مجال التعليم، فإنها ما زالت لا تتمتع بالمساواة الكاملة في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية، ويتطلب ذلك من صانعي السياسة الوطنية التركيز أكثر على القضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي والتنمية،

## الهوامش

١٣. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، دور المنظمات غير الحكومية العربية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي المتابعة المتكاملة لها، الأمم المتحدة، نيويورك، ٢٠٠٠.
١٤. هويدة عدلي (٢٠٠٥) فعالية مؤسسات المجتمع المدني وتأثيرها على بلورة سياسة إنفاق للخدمات الاجتماعية، (ندوة دولة الرفاه الاجتماعي) مركز دراسات الوحدة العربية.
15. Integrating Gender into the World Bank's Work- A Strategy for Action
16. Rooy, A., Civil Society and Global Change, Internet, <http://www.globalpolicy.org/ngos/analysis/canaco.htm>
١٧. إزابيل أورتيغ -٢٠٠٧-، السياسة الاجتماعية
١٨. عاشي، الحسن، ( ٢٠١٤ ) تقييم السياسات يُعتبر حلقة مفقودة في العالم العربي مقال تحليلي، ١١ آذار ٢٠١٤، جريدة الحياة، مركز كارنغي للشرق الأوسط -carnegie-ar-pub-54909/11/03/mec.org/2014
١٩. عبدالله الحوراني، (التجربة الفلسطينية في مواجهة التغيرات الاجتماعية) مركز المعلومات الفلسطيني - «وفا» (٢٠١١)  
info.wafa.ps/atemplate.aspx?id=3165
20. Buvinic, Marya. (1986). "Project for Women in the Third World.Explaining their Misbehavior". World Development. Vol.14. No.5.
21. Javeir. (2006). Third World Critiques of Western Feminist Theory in the Post Development Era. University of Texas at Austin.
22. Maxine Molyneux (1985) "Mobilization without Emancipation «
٢٣. ورقة بحثية ١٠ كانون الأول ٢٠١٥ « العلاقة بين الاتجاه النسوي وسياسات الدولة لمناهضة العنف ضد النساء: الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء مثالا - رابط دائم <http://nazra.org/node/440>
٢٤. ورقة بحثية ١٠ كانون الأول ٢٠١٥ «العلاقة بين الاتجاه النسوي وسياسات الدولة لمناهضة العنف ضد النساء».
٢٥. سمير عبدالله ومحمد حيتاوي (٢٠١٤)، سياسات تطوير مشاركة المرأة في ريادة الأعمال في دولة فلسطين للكاتبين سمير عبدالله ومحمد حيتاوي (٢٠١٤)، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس).
26. Jo Beall (1999) Trickle-down or rising tide? Lessons on:mainstreaming gender policy from Colombia and South Africa
١. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) هي معاهدة دولية تم اعتمادها في (١٨ كانون الأول ١٩٧٩) من الجمعية العامة للأمم المتحدة وتم عرضها للتوقيع والتصديق والانضمام بالقرار ١٨٠/٣٤ في (١٨ كانون الأول ١٩٧٩). وتوصف بأنها وثيقة حقوق دولية للنساء. ودخلت حيز التنفيذ في (٣ أيلول ١٩٨١).
2. Suad Joseph, Ed. (2000) Gender and Citizenship in the Middle East., Syracuse: Syracuse University Press.
3. Patman, Carol (1998) Sexual contract, Polity Press Cambridge,
٤. إزابيل أورتيغ -٢٠٠٧-، السياسة الاجتماعية، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة/esa.un.org/techcoop/documents/المتحدة/UNDESA) esa.un.org/techcoop/documents/SocialPolicy\_Arabic.pdf
٥. حازم الببلاوي، النظام الاقتصادي الدولي المعاصر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة، سلسلة عالم المعرفة ٢٥٧، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أيار ٢٠٠٠، ص ١١١-١١٢.
6. United Nations Research Institute for Social Development (UNRISD) Gender and Social Policy ,Project from: 2002 to 2004
٧. عدلي، هويدة (٢٠٠٥) فعالية مؤسسات المجتمع المدني وتأثيرها على بلورة سياسة إنفاق الخدمات الاجتماعية، (ندوة دولة الرفاه الاجتماعي) مركز دراسات الوحدة العربية.
8. - Fisher, W., Doing Good? The Politics and Antipolitics of NGOs Practices, Annual Review of Anthropology, vol. 26, 1997, p 451
٩. إزابيل أورتيغ -٢٠٠٧- ، السياسة الاجتماعية، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة/esa.un.org/techcoop/documents/المتحدة/UNDESA) esa.un.org/techcoop/documents/SocialPolicy\_Arabic.pdf
10. United Nations Research Institute for Social Development (UNRISD) Gender and Social Policy , Project from: 2002 to 2004 [http://www.unrisd.org/80256B3C005BB128/\(httpProjects\)/E177294B96D2F07CC1256CC3](http://www.unrisd.org/80256B3C005BB128/(httpProjects)/E177294B96D2F07CC1256CC3)
١١. شهيدة الباز، المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، محددات الواقع وفاق المستقبل، القاهرة، لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، ١٩٩٧ ص ١٧-١٨.
12. Anheier, H. & Salamon, L., (eds), The Emerging Sector, USA, John Hopkins , 1994

## انضمام فلسطين إلى اتفاقية «سيداو» تقرير الظل المقدم من الائتلاف النسوي الأهلي

انضمت دولة فلسطين بشكل كامل إلى اتفاقية «سيداو» في الأول من نيسان من العام ٢٠١٤ دون إيراد أي من التحفظات على موادها. وفي الثامن من آذار من هذا العام، ٢٠١٧، قامت فلسطين بتقديم أول تقرير لها حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في اجتماع بوزارة الخارجية بين المفوض السامي ووزير الخارجية الفلسطيني، وقامت ممثلة فلسطين في جنيف، بالتوازي، بتسليم نسخة من التقرير إلى اللجنة المعنية

لناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد تم إعداد هذا التقرير من وزارة الخارجية وبالتعاون مع وزارة شؤون المرأة وذلك ضمن إطار عمل لجنة الخبراء المشكلة من عضوية مختلف المؤسسات الحكومية وبالتشاور مع مؤسسات المجتمع المدني المعنية. ولجنة الخبراء هي لجنة منبثقة عن اللجنة الوطنية (الوزارية) الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والمواثيق الدولية، التي شكلها سيادة الرئيس محمود عباس برئاسة وزير الخارجية، بموجب قرار صادر في السابع من أيار ٢٠١٤، لتكون الجهة الوطنية العليا المسؤولة عن كفالة التزام دولة فلسطين باحترام الاتفاقيات الدولية التي يتم الانضمام إليها وإعمال أحكامها واتخاذ جميع التدابير التشريعية والقضائية والإدارية اللازمة لذلك.

تنشر سياسات في هذا العدد التقرير الخاص الذي أعده الائتلاف النسوي الأهلي لتطبيق اتفاقية «سيداو» في دولة فلسطين، والذي يتعرض إلى تقرير الدولة الرسمي ويقدم ملاحظات عليه؛ بغية تطوير وضع النساء والفتيات في فلسطين.

سياسات

سياسات

سياسات



---

## تقرير عن وضع النساء والفتيات في دولة فلسطين

مقدم من:

الائتلاف النسوي الأهلي لتطبيق اتفاقية «سيداو» في دولة فلسطين تحت الاحتلال

مقدم إلى:

اللجنة المعنية لمناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة - جنيف

أيلول ٢٠١٧

## الفهرس

١٦٤	مقدمة .....
١٦٦	الملخص التنفيذي .....
١٦٩	تعريف بالاتحاد العام للمرأة الفلسطينية .....
١٦٩	تعريف بائتلاف المؤسسات الأهلية لإعداد ومتابعة تقرير الظل .....
١٧٠	المواد ١-٥: التمييز ضد النساء والفتيات الفلسطينيات .....
١٧٤	المواد ٨،٧،٩ والتوصية ٢٣: المشاركة السياسية للنساء وصنع القرار .....
١٧٦	المادة ١١ : الحقوق الاقتصادية للنساء .....
١٨٢	المادة (١٢) : الحقوق الصحية للنساء والفتيات .....
	المواد (١٥) و (١٦) : المساواة في القانون وحقوق النساء في العائلة والزواج:
١٨٥	والتوصية الخاصة في المساواة والعلاقات الأسرية .....
١٩٠	العنف ضد النساء: التوصية ١٩ والتوصية ٩ الخاصة بشأن الإحصائيات المركزية .....
١٩٤	التوصيات العامة المقدمة من ائتلاف إعداد تقرير الظل: .....
١٩٥	المراجع .....

## مقدمة

خلال المشاورات الوطنية المتعددة التي أجرتها وبمشاركة بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

ومن موقع حرصنا على المسؤولية الوطنية المشتركة بيننا كمؤسسات وطنية وبين الدولة، فإننا نتوافق على صحة ما تضمنه تقرير الدولة من معلومات وبيانات إحصائية، وخاصة تلك المتعلقة منها بالانتهاكات الإسرائيلية تجاه المجتمع الفلسطيني عموماً والنساء خاصةً. ونؤكد دعمنا لكل الجهود المبذولة على الصعيد الوطني في سبيل تحقيق المساواة القانونية والفعلية بين الرجال والنساء، وآليات التدخل من أجل بناء دولة القانون والمساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان. كما نؤكد على المعلومات التي تناولها تقرير الدولة حول النساء الفلسطينيات اللاجئات داخل فلسطين وفي أماكن اللجوء والمنافي (exile)، ونشير هنا إلى أن الإشكالية الأساسية في تقرير الدولة وتقرير الظل أنه يغطي النساء في دولة فلسطين، وهذا يستثني النساء الفلسطينيات اللاجئات، ويحرمن من فرصة عرض أوضاعهن وظروف معيشتهم في أماكن اللجوء والمنافي، والتي هي الأخرى بدورها استثنيتهم من الإشارة في تقاريرها إلى اللجنة، الأمر الذي ينتج عنه حرمانهن من الفرصة في الحماية الدولية والمحلية وزيادة تهميشهن وإقصائهن.

إننا نؤكد أنّ هناك تحديات كبيرة تواجهنا، كما تواجه دولة فلسطين، لجهة تنفيذ اتفاقية

يهدف هذا التقرير المقدم من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية وأطر ومؤسسات المجتمع المدني الأهلية والنسوية في فلسطين إلى توضيح رؤية نساء فلسطين وملاحظتهن على السياسات وآليات التدخل الرسمية التي اتبعتها دولة فلسطين، كما وردت في التقرير الرسمي الأول الذي قدمته الدولة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في آذار عام ٢٠١٧. حيث تتطلع النساء الفلسطينيات بأمل كبير إلى إنجاز حقوقهن في تجسيد سيادة دولة فلسطين المستقلة على حدود الرابع من حزيران ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشرقية، دولة ديمقراطية وعلمانية لكل الشعب الفلسطيني، يرسخ فيها هويته الوطنية دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الدين أو المعتقد أو الإعاقة، وتتحقق فيها المساواة والعدالة الاجتماعية.

إننا في الوقت الذي نثمن فيه عالياً انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيدوا» في الأول من نيسان عام ٢٠١٤ دون إيراد أي من التحفظات على موادها، والوعد الذي قطعه الحكومة بالانضمام إلى البروتوكول الاختياري للاتفاقية. فإننا نثمن كذلك التزام دولة فلسطين بالوفاء بتعهداتها بموجب المادة (١٨) من تلك الاتفاقية بتقديم تقريرها للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. كما نثمن في الوقت نفسه الألية التي اتبعتها الدولة في إعداد تقريرها من

والأراضي الزراعية والمشاريع الصناعية والتجارية. هذا العدوان الذي برز في أبعث صورته خاصة في الأعوام ٢٠٠٨، ٢٠١٢، ٢٠١٤، وهو ما ألقى بآثاره المدمرة على البنية السياسية والتنمية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية، وعزز الفصل بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

تعكس هذه السياسات الإسرائيلية القمعية ضد شعبنا الفلسطيني عدم التزام دولة الاحتلال بالواجبات التي تقع على كاهلها كدولة محتلة بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والذين يجب تطبيقهما لتوفير الحماية للمدنيين في ظل الاحتلال الإسرائيلي. كما أن عدم احترام دولة الاحتلال لهذه القوانين والاتفاقيات الدولية أثر بشكل كبير على برامج وخطط فلسطين في الوفاء بالتزاماتها لتطبيق معاهدات حقوق الإنسان بوجه عام، وبوجه خاص على واقع المرأة وقدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على الوفاء بالتزاماتها في ظل سيطرة الاحتلال الإسرائيلي واستمراره بممارسة القمع والعدوان، بما في ذلك تحمله مسؤولية إعاقة حق النساء في التنقل والسفر والصحة والتعليم وحقوق المواطنة وجمع شمل العائلات الذي يتناقض مع التوصية ٣٠ الصادرة من لجنة سيداو.

إننا نطلب من اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الأخذ بالتوصيات الواردة في هذا التقرير الذي جرى

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» في ظل استمرار منظومة الاحتلال العسكري الإسرائيلي لفلسطين والذي مضى عليه أكثر من خمسين عاماً. وعدم وفاء دولة الاحتلال بتعهداتها، وعدم تطبيق ما وقعت عليه من اتفاقيات مع منظمة التحرير الفلسطينية، وعدم التزامها بقواعد القانون الدولي، ومواصلة ممارسة سياساتها الاستعمارية الاستيطانية الممنهجة من عمليات التطهير العرقي والفصل العنصري «الأبرتايد» والعقوبات الجماعية بما في ذلك مصادرة وسرقة الأرض والموارد، وهدم المنازل والتهجير القسري، من أجل توسيع المستوطنات الاستعمارية، وبناء جدار الفصل العنصري ونصب الحواجز العسكرية، وإرهاب وعنف المستوطنين ضد أبناء شعبنا المدنيين الأمنين وخاصة من النساء بحماية وحصانة مطلقة من قوات جيش الاحتلال، والاعتداء على المقدسات المسيحية والإسلامية، بالإضافة إلى القتل المتعمد خارج إطار القانون والاعتقال واحتجاز الجثامين، والحصار غير القانوني المتواصل على قطاع غزة والعدوان العسكري على القطاع الذي أوقع الآلاف من الضحايا من الجنسين شهداء وعلى وجه الخصوص من الأطفال، وتشريد أكثر من نصف مليون فلسطيني/ة، وعشرات آلاف الجرحى الذين تحولت جراح المئات منهم إلى إعاقات دائمة، بالإضافة لما خلفه ذلك من دمار كبير في المباني والممتلكات الخاصة والعامة والبنية التحتية

نسوية من جميع المؤسسات النسوية في الضفة الغربية بما فيها القدس وقطاع غزة والتي ساهمت لاحقاً في عملية إعداد تقرير الظل. ثم عقدت سلسلة من اللقاءات بهدف تحديد الأولويات التي سيتناولها التقرير بالرجوع إلى تقرير دولة فلسطين، جرى خلالها تحديد ستة محاور رئيسية استناداً إلى المواد المذكورة في الاتفاقية. وجرى في المرحلة التالية تقسيم المؤسسات إلى مجموعة من اللجان الفرعية المتخصصة بحيث تناولت كل لجنة محوراً محدداً يتماهى مع تخصص تلك المؤسسات. ثم أشرف الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية على عقد سلسلة من الاجتماعات لدراسة كل محور، ومتابعة العمل في إطار كل لجنة من اللجان على تحديد أولوياته، ثم انطلقت عملية جمع البيانات وتحليلها في كل محور. يعكس هذا التقرير توافق جميع المؤسسات المشاركة في الإعداد للمحاور والمعلومات التي تم اعتمادها.

- أدت سياسة الاحتلال إلى إعاقة المسار الطبيعي للتحويلات السياسية والاجتماعية والثقافية في المجتمع الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة. كما أعاقَت عملية استقرار عمل المؤسسات الرسمية الفلسطينية ذات الصلاحيات السياسية والتشريعية للقيام بالمهام المنوطة بها، بسبب الحصار وفرض نظام السيطرة والتحكم بما فيها منع حرية الحركة وبناء جدار الفصل العنصري والإغلاقات

إعداده بدقة وموضوعية وشفافية عالية بهدف الكشف عن واقع المرأة الفلسطينية ومكانتها القانونية والاجتماعية. ونطلب من اللجنة التعاون من خلال الضغط على دولة الاحتلال والزامها بالاتفاقات الموقعة وقواعد القانون الدولي وتمكين دولة فلسطين من الوفاء بالتزاماتها إزاء إزالة التمييز ضد المرأة خلال السنوات القادمة، عبر دعم بناء سياسات وطنية تأخذ بالاعتبار توفير الحماية للمرأة الفلسطينية، ووقف التمييز والعنف ضدها، وضمان حقها في المساواة وتكافؤ الفرص، وضمان توفير بيئة قانونية ومجتمعية مواتية لزيادة مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية وصنع القرار دون تمييز، ووصولها للخدمات الأساسية دون تمييز، وضمان أوسع مشاركة لها في سوق العمل.

## الملخص التنفيذي

تم إنجاز هذا التقرير بالتعاون بين المؤسسات النسوية والحقوقية، وبالتنسيق مع الجهة القائمة على إعداده وهي الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في إطار الائتلاف النسوي الأهلي لتطبيق اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة. حيث جرى تنظيم تدريب وتمكين كادر نسوي متخصص في عملية إعداد تقارير الظل وكيفية استخدامها كآلية للضغط على المستوى المحلي والعالمي، من خلال تنظيم تدريب مركزي حول اتفاقية «سيداو» وأهميتها وكيفية إعداد تقرير الظل، شاركت فيه كواد

التي يتوجب على الدولة الالتزام في السعي إلى تحقيقها.

منذ مصادقة دولة فلسطين على اتفاقية «سيداو» لم تقم بوضع السياسات واتخاذ التدابير والتدخلات والإجراءات الضرورية للشروع في عملية مواعة القوانين والتشريعات المحلية المنسجمة مع المصادقة على الاتفاقية وبنودها المختلفة.

لم توقع دولة فلسطين حتى الآن على البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»، والتي تمكن النساء من الوصول إلى العدالة.

عززت دولة فلسطين من السيطرة العشائرية من خلال اعتمادها دائرة شؤون العشائر كجسم أساسي معترف به في هياكل المؤسسات الحكومية، مما انعكس سلباً على النساء بسبب سيادة الحكم العشائري على سيادة القانون في القضايا العائلية على وجه الخصوص في ظل الثقافة النمطية السائدة.

ضعف ومحدودية التدابير القانونية والإجرائية المتخذة من دولة فلسطين لإحداث التغيير الاجتماعي والثقافي الذي يساهم في تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية للنساء، أدى إلى إبقاء التهميش والتمييز ضد النساء قائماً على أرض الواقع.

المستمرة وقطع التواصل بين الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس. الأمر الذي انعكس سلباً على النساء، وأدى إلى إبقاء قضاياهن في أسفل سلم الأولويات، ما أدى إلى الفصل ما بين النساء الفلسطينيات في أطر قانونية مختلفة تبعاً لواقع السيطرة السياسية لكل منطقة جغرافية.

عكس الانقسام السياسي الفلسطيني منذ العام ٢٠٠٧ نفسه سلباً على أوضاع النساء، مما أدى إلى تراجع قضايا النساء في أولويات الدولة. على سبيل المثال، منذ الانقسام تم إصدار ٧٠٧ مراسيم وقرارات بقانون<sup>١</sup> من قبل رئيس دولة فلسطين وأغلبها غير ذات صلة بحقوق النساء، باستثناء عدد قليل أبقى على مستوى المساواة غير الرسمية. وهذا يؤثر على أن قضايا النساء والفتيات وتوفير الحماية اللازمة لهن لا تدرج ضمن أولويات والتزامات دولة فلسطين. كما ترك الانقسام أيضاً بصماته في عدم إقرار وتوحيد القوانين ذات الصلة الوثيقة بقضايا النساء وحقوقهن وخاصة قانوني الأحوال الشخصية والعقوبات.

لا تزال هناك رزمة من القوانين المتوارثة التمييزية ضد المرأة سارية المفعول، ويجري تطبيقها في أراضي دولة فلسطين، وهو لا يزال يترك آثاره السلبية على تحقيق نتائج فعلية في المساواة ونبذ التمييز ضد المرأة

- ما زالت المشاركة السياسية للنساء منخفضة، على الرغم من المشاركة الفاعلة للنساء في النضال الوطني الفلسطيني خلال مراحل مختلفة. وما زالت رؤية دولة فلسطين للمشاركة السياسية للنساء تنحصر فقط في المشاركة الانتخابية.
- بالنسبة للمشاركة الاقتصادية، فإن النساء مغييات في البرامج التنموية الاقتصادية، ولا يزال هناك نقص في التدابير التي تشجع انخراط النساء في القطاع الخاص وامتلاك المشاريع الخاصة التي تمكن النساء من الوصول إلى الموارد والملكية. ولا تزال النسبة الأكبر من مشاركة النساء في القطاع غير الرسمي مهمشة من الإحصائيات الرسمية والمساهمة من احتساب الدخل القومي، وما زلن يعانين من غياب الحماية القانونية والتنفيذية وخاصة الحماية من العنف في أماكن العمل. أما في مجال التدريب والتأهيل المهني، فما زال التوجه النمطي هو المعتمد من قبل دولة فلسطين استناداً إلى عملية تقسيم الأدوار المبني على النوع الاجتماعي، مما يوجه النساء إلى قطاع الخدمات الذي يعتبر مكملاً لدورهن الإنجابي. ومن ناحية أخرى فإن معظم المهن المتاحة للنساء تقع في أسفل الهرم المهني مما يعزز من عملية التهميش.
- من حيث الحقوق الصحية والاجتماعية والثقافية، فإن النساء ما زلن يتعرضن إلى العنف بأشكاله المختلفة. لم تشدد دولة فلسطين، سواء بالقوانين أو الإجراءات التدبيرية، في الحد من العنف الممارس ضد النساء واعتباره قضية خاصة في الحيز الخاص. أما الحق في الصحة، فإن رؤية وزارة الصحة في تقديم الخدمات الصحية تقتصر على المتزوجات، وتستثني نسبة كبيرة من النساء والفتيات غير المتزوجات من الحصول على الرعاية والخدمات الصحية الضرورية. كما تفتقر الكوادر الطبية إلى الخبرة المهنية والحفاظ على الخصوصية والسرية في التعامل مع النساء في المراحل المختلفة، خاصة في قضايا العنف، حيث تعتبر المراكز الصحية الجهة الأولى في استقبالهن.
- تعتبر النساء والفتيات ذوات الإعاقة الأكثر عرضةً لأشكال التهميش والتمييز والإقصاء والعنف كافة على أساس الإعاقة، كما على أساس الجنس، ذلك على مستوى السياسات العامة والبرامج والخدمات المختلفة والإجراءات المتبعة التي يتحقق من خلالها وصول المواطنين/ات لتلك الخدمات. إضافةً لذلك، فهنَّ مُغَيَّباتُ بشكلٍ ملحوظٍ عن أجندات المجتمع المدني، سواء على مستوى

## تعريف بالاتحاد العام

### للمرأة الفلسطينية

الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية تنظيم جماهيري ديمقراطي، وهو الإطار الذي يمثل النساء الفلسطينيات داخل الوطن وأماكن اللجوء والمنافي، ويدافع عن حقوقهن ويساهم في العمل من أجل إنجاز الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني. ويهدف الاتحاد إلى تنظيم جهود وطاقات المرأة الفلسطينية لتفعيل دورها في المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والنهوض بها في جميع المناطق الفلسطينية أينما وجدت. وعلى هذا الأساس يمثل الاتحاد المظلة لجميع النساء والمنظمات النسوية غير الحكومية.

## تعريف الائتلاف النسوي الأهلي

### لتطبيق اتفاقية مناهضة كافة

#### أشكال التمييز ضد المرأة:

تشكّل هذا الائتلاف بغرض إعداد ومتابعة تقرير الظل بقيادة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، ويتكوّن الائتلاف من (٣٥) مؤسسة حقوقية ونسوية ونقابات العمال وأطر نسوية تعمل في تخصصات مختلفة لجهة مناصرة وحماية وتمكين المرأة في المجال الاجتماعي أو الاقتصادي أو السياسي أو الصحي أو التعليمي أو القانوني المحلي والدولي وحقوق ذوي الإعاقة، في كل من الضفة الغربية بما فيها القدس وقطاع غزة.

المؤسسات التي تقود الحركة النسوية، أو تلك المنبثقة عن حركة الإعاقة. ويمكن ملاحظة أن هناك محدودية في المعلومات حول الظروف المعيشية لهذه الشريحة، نظراً لعدم وجود مؤشرات متخصصة في غالبية التقارير الوطنية والإحصائيات الرسمية في البلاد.

وبناء على المعطيات التي تم إيرادها في التقرير، فإننا نطلب من دولة فلسطين العمل على التوصيات الآتية لضمان حقوق وكرامة النساء والفتيات الفلسطينيات على أساس المساواة والعدالة:

- **التوصية ١:** التزام دولة فلسطين بتعديل وتغيير التشريعات ووضع السياسات بما ينسجم مع ما ورد في اتفاقية «سيداو»، ووضع الآليات المناسبة للتنفيذ.
- **التوصية ٢:** التزام دولة فلسطين بعمل مسوحات وإحصائيات خاصة بالتمييز والعنف الموجه ضد النساء والفتيات وذوات الإعاقة.
- **التوصية ٣:** حث دولة فلسطين إلى المصادقة على البروتوكول الإضافي لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاعتراف بالاتفاقية في القانون الأساسي بنص واضح وصريح، ووضع الآليات المناسبة للتنفيذ.
- **التوصية ٤:** نشر المصادقة على الاتفاقية في الجريدة الرسمية.



## أسماء مؤسسات الائتلاف التي شاركت في إنجاز تقرير الظل

الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية	اتحاد لجان العمل النسائي الفلسطيني
اتحاد لجان المرأة الفلسطينية	اتحاد العمل النسائي الفلسطيني
اتحاد لجان كفاح المرأة	اتحاد لجان كفاح المرأة الفلسطينية
اتحاد لجان المرأة الفلسطينية	جمعية النجدة الاجتماعية لتنمية المرأة
اتحاد لجان المرأة العاملة الفلسطينية	الاتحاد العام للنقابات المستقلة
اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	جمعية المرأة العاملة للتنمية
جمعية الثقافة والفكر الحر	جمعية عايشة
جمعية تنمية وإعلام المرأة «تام»	جمعية العمل النسائي لتأهيل المرأة والطفل
جمعية تنمية المرأة الريفية	جمعية النهوض بالأسرة الفلسطينية
صندوق النفقة	صحة المرأة - جمعية الهلال الأحمر
طاقم شؤون المرأة	كتلة نضال المرأة
كتلة تحرير المرأة الفلسطينية	لجان العمل الصحي
مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي	مركز الأبحاث والاستشارات القانونية والحماية للمرأة
مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية	مؤسسة جذور للإنماء الصحي
منتدى مناهضة العنف	مركز شؤون المرأة
مركز الإعلام المجتمعي	مركز القدس للنساء
مؤسسة مفتاح	ملتقى النجدة التنموي
الإغاثة الطبية الفلسطينية	

## المواد ١-٥: التمييز ضد النساء

### والفتيات الفلسطينيات

كنص واضح وصريح. كما لم يتم نشر الاتفاقية في الجريدة الرسمية كي تأخذ الصفة الإلزامية حسب القانون، وهذا مؤشر على شكلية المصادقة التي لم تلامس جوهر التغيير الحقيقي الإيجابي لواقع النساء والفتيات في المجتمع الفلسطيني.

لم توقع دولة فلسطين على البروتوكول الاختياري الأول للاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»،

- صادقت دولة فلسطين على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»، وعلى الرغم من إيجابية هذه الخطوة، فإنه وبعد مرور عامين على التوقيع لم يتم اتخاذ أي إجراءات لتضمينها كمرجع أساسي في القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام ٢٠٠٥

رزمة من القوانين المتوارثة السارية المفعول والتي بُنيت على التمييز المجحف بحق النساء والفتيات، ولها انعكاسات سلبية على تحقيق نتائج إيجابية بالمساواة الفعلية التي يجب على الدولة أن تلتزم بها، ولكنها لم تقم حتى الآن بالعمل على موازنة القوانين المحلية مع الاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز ضد النساء التي تم الإعلان عن الالتزام الرسمي بها عام ٢٠٠٩، والمصادقة عليها عام ٢٠١٤، ولم يُثمر الانضمام الرسمي لها عن نتائج إيجابية حتى الآن.

يتوفر إطار محدود من مساواة النوع الاجتماعي في بعض القوانين التي نشأت في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، إلا أن ما يعيق تمتع النساء بهذه القوانين هو استمرار تطبيق بعض الأطر القانونية المحلية القديمة والتي تركز سيادة الأعراف والتقاليد الأبوية في المجتمع، ونذكر منها على سبيل المثال ما هو وارد في قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ لعام ١٩٦٠ والمطبّق في الضفة الغربية والذي أشار إليه تقرير الدولة، حيث ورد في المادة (٩٩) من القانون أنه يتم تخفيف عقوبة القاتل إلى النصف إذا تم إسقاط الحق الشخصي من قبل أهل المغدورة لصالحه في جرائم القتل على ما خلفية يسمى «شرف العائلة»، في حين أن هذا النص

وهذا يعتبر ضرورة أساسية على الدولة العمل بها في أقرب فرصة. لأن ذلك سيدل على مدى اهتمام دولة فلسطين بحقوق النساء ليس فقط على المستوى الرسمي، وإنما سيعطي الشرعية والشفافية للأجسام المختلفة للقيام بدورها في مراقبة ومتابعة الالتزام الحكومي في حماية النساء من التمييز السلبي. كما سيؤكد الاعتراف بأهمية التغيير الاجتماعي للثقافة والأعراف الأبوية القائمة باتجاه تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية في المجتمع الفلسطيني. كما أن المصادقة على البروتوكول الإضافي تعطي الفرصة للنساء لاستخدام الآليات الدولية للحماية عبر تقديم الشكاوى كأفراد ضد الانتهاكات التي قد يتعرضن لها.

على الرغم من الالتزام الرسمي لدولة فلسطين بالمساواة بين المرأة والرجل في القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣، والذي ينص على عدم التمييز بناء على الجنس، فإن هناك تناقضاً بين القانون الأساسي وعدد من القوانين السارية المعمول بها، والتي تتعلق بتنظيم العلاقات الاجتماعية بين الأفراد وتقسيم الأدوار فيما بينهم<sup>٢</sup>. ويُعتبر القانون الأساسي (الدستور المؤقت في الحالة الفلسطينية) المرجعية لبلورة القوانين المختصة في المجالات المختلفة، ولكن حتى الآن هناك

غير وارد في قانون العقوبات الفلسطيني الساري المفعول في قطاع غزة رقم ٧٤ لسنة على ١٩٣٦، ولكن المادة ١٨ من القانون تجيز تخفيف العقوبة على القاتل إذا أثبت ارتكابه للجريمة بدافع الضرورة حفاظاً على الشرف. ولم يؤثر في تغيير هذا الواقع القرار الذي أصدره رئيس الدولة<sup>٢</sup> بهدف تقييد استخدام الأسباب المخففة لعقوبة الجناة لحماية حق النساء المغدورات في الحياة، من جانب آخر، وذلك في ظل غياب تشريع موحد لحماية النساء في كل أراضي دولة فلسطين من العنف بكل أشكاله وخاصة التحرش الجنسي والاستغلال الجنسي. أما في قانون الأحوال الشخصية فتوجد أمثلة صارخة على التمييز ضد النساء والفتيات، ألا وهو تعدد الزوجات وتزويج القاصرات وغيرها من القضايا الجوهرية التي تمس جوهر المساواة الحقيقية التي تحقق النتائج الإيجابية لجميع الفئات المجتمعية بما فيها النساء والرجال، وكذلك الحال بالنسبة للحضانة والأموال المشتركة وسن الزواج.

- استفاض تقرير دولة فلسطين في شرح الواقع القانوني المتشردم بسبب الواقع السياسي الذي ساهم في انقسام المجتمع الفلسطيني،<sup>٣</sup> لكنه لم يوضح تأثير هذا الواقع على النساء والفتيات في الأطر القانونية المختلفة مقارنة مع الرجال، حيث

تعاني النساء الفلسطينيات من المنظومة القانونية المتناقضة في فلسطين والمتعددة بفعل الواقع السياسي السائد، إذ ساهم هذا التناقض في شردمة النساء والفتيات في فلسطين والتعامل معهن ضمن سياقات قانونية وإدارية متعددة، الأمر الذي ينعكس سلباً على حماية حقوقهن، وتعزيز سيطرة الرجال على النساء في الأحكام القضائية الصادرة من المحاكم التابعة لقطاع غزة أو من منطقة القدس، فلا تأخذ صفة الإلزام والتنفيذ في دولة فلسطين، وهذا يؤثر بشكل خاص على حقوق النساء وخصوصاً في مسائل الأحوال الشخصية.<sup>٥</sup>

- أشارت دولة فلسطين في تقريرها ضمن المادة (٥) إلى اتخاذها تدابير قانونية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء والتي كانت جميعها مشاريع قوانين لم يتم إقرارها، مبررين ذلك بقولهم: «إنّ تعطيل المجلس التشريعي ساهم في تأخير اعتماد قانون العقوبات المعدل وقانون حماية الأسرة من العنف وغيرها من القوانين». ولكن هذا التبرير يفقد دلالاته تحديداً عند النظر في تطبيقات المادة ٤٣ من القانون الأساسي والتي «تجيز لرئيس السلطة الفلسطينية إصدار قرارات لها قوة القانون في حالات الضرورة التي لا تحتمل التأخير في حال غياب المجلس التشريعي»<sup>٦</sup>. خاصة أن الرئيس استخدم

صلاحياته الواردة في هذه المادة وقام منذ الانقسام في العام ٢٠٠٧ وحتى منتصف عام ٢٠١٦، بإصدار ٧٠٧ مراسيم وقرارات بقانون،<sup>٦</sup> غالبيتها ليست لها صلة بحقوق النساء، ومنها عدد قليل بقي على مستوى المساواة غير الرسمية. هذا يؤكد أن قضايا النساء والفتيات لا تندرج ضمن أولويات والتزامات دولة فلسطين التي يتوجب عليها أن تكفل حمايتهن.

- اتخذت دولة فلسطين بعض التدابير التي تعمل على إدماج النوع الاجتماعي في الخطط التنموية لدولة فلسطين، وأبرزها على المستوى التخطيطي تمثل في إنشاء وحدات النوع الاجتماعي في المؤسسات الحكومية المختلفة، وهدفت إلى إدماج النوع الاجتماعي في الخطط العامة للمؤسسات الحكومية ومراقبة الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي.<sup>٨</sup> إلا أن المجموعات النسوية الأكثر تهميشاً مثل النساء والفتيات ذوات الإعاقة مُغَيَّبة عن أجندات وأولويات وحدات النوع الاجتماعي في الوزارات المختلفة، والمساوي الرامية إلى إدراجهن لا تتجاوز كونها ممارسات شكلية لا تنعكس بجدية على الخطط أو الممارسات أو البرامج ذات العلاقة.

- وعلى الرغم من تحقيق بعض الإنجازات، محدودة النطاق، لهذه الوحدات فإنها لم تحقق الرؤية والهدف الذي أنشئت من أجله. لقد اعتبر صانعو القرار هذه

الوحدات، وحدات توظيف دون وصف وظيفي لعمل الموظفين فيها من الجنسين، ولم تعط الصلاحيات اللازمة في عملية صنع القرار كما هو منصوص عليه في قرار مجلس الوزراء الخاص بإنشائها. ومن ناحية أخرى ساهم إنشاء الوحدات في زيادة التمييز ضد النساء باعتبار جميع القضايا التي تختص بالنساء شأناً خاصاً لوحدات النوع الاجتماعي ما أدى إلى تعزيز التمييز الممارس ضد النساء وإقصائهن من الرؤية العامة للمؤسسة الحكومية ككل.<sup>٩</sup>

- عززت دولة فلسطين من السيطرة العشائرية باعتمادها دائرة شؤون العشائر كجسم أساسي معترف به في هيكل المؤسسات الحكومية وعلى رأسها مكتب الرئاسة والمحافظات، وهذا انعكس سلباً على النساء من حيث توطيد السيطرة الأبوية والتمييز ضدهن بسبب سيادة الحكم العشائري على سيادة القانون في القضايا العائلية على وجه الخصوص، ومنها قضايا العنف الأسري التي تعتبر من صميم الحكم العشائري الذي يقوم على «طبطة» الأمور واعتبارها في الإطار الخاص وسياسة العيب من نشر القضايا الأسرية.<sup>١٠</sup>

- تقرير دولة فلسطين لم يتطرق بالطلق إلى التمييز ضد النساء ذوات الإعاقة، حيث إنهن يعانين من تمييز مزدوج بناء على

## المواد ٧، ٨، ٩، والتوصية ٢٣: المشاركة

### السياسية للنساء وصنع القرار

- لم تقم دولة فلسطين بما يكفي من التدابير القانونية والإجرائية من أجل المساهمة في تغيير التوجهات السلبية في الثقافة المجتمعية والتي تشكل عائقاً أمام المشاركة الفعلية للنساء في الحياة السياسية عموماً، وفي مراكز صنع القرار بشكل خاص. ولا تزال الثقافة الأبوية السائدة تفرض نفسها بإقصاء النساء عن المشاركة، أو استغلال مشاركتهن والاستفادة منها بدلاً من تعزيزها الفعلي كما حصل في الانتخابات التشريعية عام ٢٠٠٦، وانتخاب مجالس الهيئات المحلية عام ٢٠١٢. وخلال التحضير للدورة الجديدة من الانتخابات المحلية التي كان من المفترض أن تجري في تشرين الأول من العام ٢٠١٦، وبدا واضحاً أن الثقافة العشائرية فرضت نفسها حتى على الأحزاب السياسية من خلال التأثير في تحديد مرشحي الأحزاب المختلفة، بل وفي استغلال «الكوتا» من أجل تحقيق مكاسب عشائرية على حساب التمثيل الحقيقي للنساء. وخلال كل ذلك جرى تكريس وتعميق تهميش النساء عن المشاركة الفعلية، وفي بعض الأحيان جرى إخفاء أسماء النساء أو صورهن من القوائم الانتخابية المرشحة، كما لوحظ في أحيان أخرى عدم الالتزام بنظام «الكوتا» المقر في النظام الانتخابي.

النوع الاجتماعي والإعاقة، يضاف إليه تمييز مرتبط بالدور الإنجابي واعتبارهن غير كفؤات كونهن غير قادرات ومعمدمات على الغير حسب المنظور الاجتماعي. إن الدراسات والبيانات الإحصائية الوطنية المنفذة من قبل مركز الإحصاء المركزي الفلسطيني قد أغفلت نوع الجنس (مسح الأفراد ذوي الإعاقة ٢٠١١)<sup>١١</sup> و(مسح العنف في المجتمع الفلسطيني ٢٠١١)<sup>١٢</sup>، حيث لم يتطرق التقريران إلى واقع العنف الأسري والمجتمعي للإناث ذوات الإعاقة.

### التوصيات

- ضرورة العمل على إدراج تعريف التمييز، كما جاء في الاتفاقية، في القانون الأساسي الفلسطيني.
- اعتبار التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي جريمة يعاقب عليها القانون.
- إنشاء آلية وطنية للرقابة والمتابعة على تنفيذ الاتفاقية ومدى مواءمة الواقع الفلسطيني مع نصوصها.
- ضرورة رصد الموازنات الحساسة للنوع الاجتماعي، بما يضمن تطبيق السياسات والخطط عبر القطاعية التي تكفل المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس. وتحديد التدابير الإدارية والمالية التي تضمن ذلك مستقبلاً.

وعلى الرغم من كل هذه الممارسات التي تركز التهميش والتمييز فإن الدولة لم تقم بواجباتها في متابعة هذه التجاوزات ومحاسبة مرتكبيها.

- من التدابير التي التزمت بها دولة فلسطين اعتماد «كوتا» انتخابية في قانون الانتخابات العامة بتخصيص مقاعد مضمونة للنساء بنسبة ١٠٪ في القوائم عن طريق إدراج المرأة في القوائم الانتخابية ضمن ترتيب معين، وهو ما تمت الإشارة إليه في تقرير الدولة. وساهم ذلك في زيادة فرص وصول النساء إلى عضوية المجلس التشريعي ورفع نسبة مشاركة المرأة من ٥٪ من عدد مقاعد المجلس التشريعي خلال الانتخابات التشريعية عام ١٩٩٦ إلى ما نسبته ١٣٪ خلال دورة انتخابات عام ٢٠٠٦، كما ساهمت «الكوتا» المعتمدة في قانون الانتخابات المحلية في زيادة نسبة النساء في عضوية مجالس الهيئات المحلية إلى ٢١٪، الأمر الذي زاد من انخراط النساء في المجالس البلدية والمحلية، وعلى الرغم من هذه النتائج الإيجابية فإنها لم تساهم في زيادة فرص وصول النساء إلى المراكز العليا من صنع القرار،<sup>١٣</sup> ولا تزال قوانين الانتخابات المحلية والعامة تعاني من ثغرات تعمق التمييز السلبي ضد النساء، لأن الكوتا لم تحسّن مشاركة النساء وتحديداً في المناطق الريفية والمهمشة،

في حين يتطلب الواقع وضع المزيد من السياسات وآليات الرقابة والمتابعة لمواجهة التمييز ضد المرأة.

- على الرغم من أن الخطة الاستراتيجية لوزارة شؤون المرأة تناولت قضية تمكين النساء في الأرياف، فإن الوزارة عملياً، وفي التطبيق على أرض الواقع، اقتصر عملها وتدخلها على المناطق القريبة من المدن، بينما يشير الواقع إلى أن ذروة التهميش والإقصاء للنساء تتجلى أكثر في المناطق البعيدة والتجمعات الريفية والبدوية، وهذا الغياب عن المناطق المهمشة والبعيدة، خلق الفراغ السياسي الذي عزز من قوة السلطة الذكورية والعشائرية.<sup>١٤</sup>

- أما عن حق النساء ذوات الإعاقة في عملية المشاركة السياسية، فقد ضمن القانون الأساسي مشاركتهن دون تمييز بناءً على الجنس أو الإعاقة، وتم التأكيد على حقهن في الترشح والتصويت في قانون الانتخابات مشيراً إلى حق كل فلسطيني أو فلسطينية في الترشح والتصويت، وفي دراسة أجرتها جمعية الشبان المسيحية في العام ٢٠١٦ أكدت أن ما نسبته ٥٢٪ من الإناث ذوات الإعاقة أكدّن أنهن لا يتمكن من المشاركة في الانتخابات بسبب المواصلات وعدم مواءمة الأماكن التي تجري فيها الانتخابات، والمواقف

## المادة ١١: الحقوق الاقتصادية للنساء

- لا يزال التمييز قائماً ضد المرأة وبما يشير إلى عدم تمتعها بحقوقها الاقتصادية، وبالتدقيق في وضع المرأة الفلسطينية نجد أن التمييز ضدها على صعيد سوق العمل والاستثمار، وفرصها في التعليم التقني والمهني ضعيفة، ولا نشهد مشاركة نسائية فاعلة وذلك لعدة عوامل اجتماعية وقانونية واقتصادية. فعلى المستوى القانوني وعلى الرغم من أن قانون العمل الفلسطيني رقم (٧) لسنة ٢٠٠٠ ولوائحه التنفيذية يُعتبر نقطة تحول في الأحكام الخاصة بعمل النساء<sup>١٦</sup> حيث نص على عدم التمييز على أساس النوع الاجتماعي في المادة (١٠٠) التي جاء فيها: «وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة يحظر التمييز بين الرجل والمرأة». فإن المادة (٢) من القانون نصت على أن «العمل حق لكل مواطن قادر عليه، تعمل السلطة على توفيره على أساس تكافؤ الفرص ودون أي نوع من أنواع التمييز»<sup>١٧</sup> إلا أنه لم يذكر التمييز على أساس النوع الاجتماعي بشكل صريح، وإنما بقي بشكل عام ودون تحديد مما يفسح المجال للتأويل والتحليل خاصة في ظل استخدام الصيغة الذكورية في صياغة نص المادة.
- ما زالت بعض المواد في قانون العمل أو في لوائحه التنفيذية بحاجة إلى التعديل،

والاتجاهات السلبية من المجتمع. كما أن ٢٣٪ من الإناث ذوات الإعاقة أُشْرِن إلى أنهم لا يتمكن من المشاركة والحصول على عضوية في منظمات مجتمعية، و١٨٪ فقط منهن تمكّن من التصويت والمشاركة في الانتخابات عام ٢٠١٢. وهذا إنما يؤكد أن النساء ذوات الإعاقة هنّ الأقل حظاً في التمتع بحقهن بالمشاركة في الحياة السياسية، وذلك على مستوى المشاركة في العملية الانتخابية نظراً لكونها غير مُصمّمة على نحو يأخذ بالحسبان الفروق الحسية والحركية والذهنية ما بين النساء ذوات الإعاقة، كما على مستوى الترشح في المواقع المختلفة على تفاوت تدرجها.

## التوصيات:

- تطوير آليات الرصد والمتابعة والمحاسبة لإنفاذ القوانين والإجراءات التي تسهل المشاركة السياسية للنساء ووصولهن إلى مراكز صنع القرار.
- وضع آليات مواءمة اتفاقية «سيداو» فيما يتعلق بضمان حق المشاركة السياسية للنساء دون تمييز.
- رفع الوعي حول حقوق ذوات الإعاقة ونبذ النظرة السلبية لهن، ومواءمة الأماكن والإجراءات التي تسهل من مشاركة النساء ذوات الإعاقة.

- ففي المادة ٣ استثنى قانون العمل خدم المنازل ومن في حكمهم، وأفراد الأسرة (صاحب العمل من الدرجة الأولى)، حيث في كلا الحالتين تعتبر النساء هن النسبة الأكثر منها. في تقرير صادر عن شبكة المنظمات الأهلية، فإن النساء في القطاع غير الرسمي يشكلن النسبة الأكبر، وخاصة في القطاع الزراعي الذي يعتبر في غالبيته عملا عائليا تتركز فيه النساء بعمل دون أجر. من هنا فإن استثناءهن من القانون يؤدي إلى استثناءهن من الحماية القانونية، وعلى الرغم من وجود لائحة تنظم عمل خدم المنازل<sup>١٨</sup> وعلى الرغم من أن غالبية خدم المنازل من النساء، فإن اللائحة لم يرد فيها النص على عدم التمييز على أساس النوع الاجتماعي، واللغة المستخدمة في اللائحة لغة ذكورية. لم يتضمن النص في اللائحة على عقوبات رادعة لصاحب العمل في حال التحرش الجنسي بالخدمة أو الاعتداء عليها، كما لم تشتمل أيضاً بنود المادة ٤٢ من القانون على حق النساء العاملات بترك العمل بحقوق مالية كاملة في حال الاعتداء الجنسي عليهن وباعتباره يعادل الفصل التعسفي، علماً أن القانون لم يعرف الاعتداءات الجنسية ولا الاستغلال الجنسي مما يجعل العديد من النساء ضحايا لأشكال متعددة من التحرش والاعتداء التي قد تؤدي إلى ترك العمل.
- عدم وضوح النص وعدم صدور لوائح تنفيذية للقانون، وعلاوة على أنه ينتقص من حقوق النساء في سوق العمل، فإنه يساهم في إثارة الجدل فيما تطرحه بعض النصوص الواردة فيه، كمثال على ذلك الفقرة (ج) من المادة (١٠١)، لجهة حظر عمل النساء ليلاً فيما عدا لأعمال التي يحددها مجلس الوزراء، حيث يعتبره البعض من الحركة النسوية خصوصاً تمييزاً صارخاً ضد المرأة ويسلبها حقها في حرية القرار انطلاقاً من أنها بحاجة إلى الحماية<sup>١٩</sup>، فيما يعتبره البعض الآخر شكلاً من أشكال الحماية للمرأة من الاستغلال في سوق العمل. ولكن مع الاعتراض على عدم صدور لائحة تحديد نوع العمل الليلي الذي يجوز للنساء العمل به أيضاً العقوبات الواردة في القانون ضد صاحب العمل الذي يرتكب مخالفة لأحكام عمل النساء، تعتبر عقوبات (جنح) بسيطة وتتمثل بغرامة مالية ضئيلة، وهذا يعتبر إجحافاً بحق النساء ويسهل الاعتداء على حقوقهن.
- كذلك فيما يتعلق بالتدريب المهني. فإن القانون في نص المادة ١٨ لم يتضمن عبارة (دون تمييز) لتوضيح المقصود في التوجيه والتدريب المهني. حيث كان الأجدر على المشرع الإشارة إلى عدم التمييز بين الجنسين عند تعريف التدريب المهني، وعدم ترك النص على إطلاقه بموضوع توفير



- تعاني المرأة من الفجوة في الأجر الذي تتقاضاه بسبب التمييز المبني على النوع الاجتماعي، بسبب الموروث الثقافي السائد بأن الأعباء المالية هي من العمل الإنتاجي للرجل، وبالتالي يتعزز مفهوم رب الأسرة الذكر، على الرغم من وجود نسبة من النساء اللواتي تتراسن أسراً وهن الأكثر فقراً في المجتمع الفلسطيني. بشكل عام في ٢٠١٠-٢٠١١، وعلى سبيل المثال في قطاع التصنيع تقاضت الإناث ٥٧٪ من متوسط أجر الذكور، ٢٣ وهو شكل من أشكال التمييز الممارس تجاه الإناث في سوق العمل. وهذا الواقع يدل على التمييز ضد النساء، حيث أشار بيان صحافي لجهاز الإحصاء الفلسطيني إلى أن الأسر التي تتراستها نساء تشكل نحو ١١,٠٪ من الأسر الفلسطينية البالغ عددها نحو ٨١ ألف أسرة في العام ٢٠١٦<sup>٢٤</sup>

- إن نسبة البطالة بين النساء المتعلّقات أعلى منها بين الرجال في ذات المستوى التعليمي.<sup>٢٥</sup> حيث أشار تقرير الأونسكو<sup>٢٦</sup> إلى أن نسبة البطالة بين الإناث كانت أعلى منها بين الذكور في قطاع غزة والضفة الغربية في الربع الثالث من ٢٠١٥، حيث بلغ معدل البطالة بين الذكور في القطاع ٣٧,٤٪ مقابل ٦٣,٣٪ بين الإناث، وفي الضفة الغربية بلغ معدل البطالة ١٦٪ للذكور مقابل ٢٩,٣٪ بين الإناث. وهنا

الاحتياجات التدريبية المهنية، وعدم الأخذ بالتقسيم الحاد في التخصصات المهنية بين النساء والرجال، مما يؤثر على تكافؤ الفرص بينهما. كما أن التدريب المقدم من وزارة العمل يقتصر على التقليدي والنمطي للنساء، ولم يتم تحديث وتنويع التخصصات التي تحد من النمطية وتقحم النساء في مجالات جديدة.

- عند تناول قضية التحاق النساء في سوق العمل، فإن النظرة النمطية تجاه أدوار النساء تمتد إلى تعميق الفصل بين الأدوار التقليدية الممنوحة لكل من النساء والرجال في فرص العمل المتوافرة. حيث شكل قطاع الخدمات الأول في استيعاب النساء بنسبة ٥٧٪، يليه قطاع الزراعة ثاني مصدر تشغيل للنساء.<sup>٢٧</sup> أيضاً وصلت نسبة العاملات في القطاع غير الرسمي في العام ٢٠١٢ إلى ٤,٩٪ من مجموع النساء بالقوى العاملة، بحيث كانت ٦٠,٢٪ منهن دون أمان وظيفي.<sup>٢٨</sup> وهذا الواقع مستمر حتى الآن. على سبيل المثال، تتجه خريجات الجامعات في قطاع غزة إلى العمل في رياض الأطفال بأجور زهيدة لا تتجاوز ٣٠٠-٤٠٠ شيكل (\$١٠٠) في الشهر بسبب عدم توفر بدائل أخرى لهن في ظل تفشي ظاهرة البطالة في القطاع بسبب الحصار المفروض على القطاع.<sup>٢٩</sup>

وتتميز في التعامل معهن من قبل رب العمل وزملاء العمل.<sup>٢٩</sup>

وبشأن دخول النساء مجال الاستثمار، فإنه وعلى الرغم من أن قانون الاستثمار الفلسطيني رقم (١) لسنة ١٩٩٨ جاء لتلبية احتياجات التنمية الاقتصادية ضمن ضوابط ومعايير الاستثمار في فلسطين، وحيث إن النظام الاقتصادي المعمول به هو اقتصاد السوق الحر لجميع المستثمرين، وبالضمانة على رأس المال والأرباح، وإلى غير ذلك حسب ما جاء في المادة (١٠) من القانون نفسه، فإنه يمكن القول إن القانون لم يراعِ نظم عمل ودخول المرأة أو مشاركتها في هذه العملية، حيث همّش دورها ودخولها سوق العمل للاستثمار.

ومن المعوقات الأخرى التي تواجهها المرأة التي تسعى لإطلاق مشروعها الخاص الافتقار للعدالة في الوصول للموارد والمصادر، لجهة عدم توفر أي مصدر مالي لها أو دخل مالي منتظم أو ملكية يمكن قبولها كضمان تأمين من أجل الحصول على قروض بسبب مثلاً ملكية للأرض.<sup>٣٠</sup> إن نسبة النساء اللواتي لديهن الرغبة بإطلاق مشاريعهن الخاصة وصلت في العام ٢٠١٥ إلى ٦٥٪ إلا أنهم لم ينجحوا بذلك بسبب: ١ تدمير إسرائيل للبنية التحتية الفلسطينية ولقطاعي الزراعة والتصنيع ساهم في تقليل فرص العمل للمرأة. - ٢ الحواجز

تنتج الإناث إلى القطاع غير الرسمي غير المحسوب في القوى العاملة، وبظروف عمل سيئة وأجور متدنية في ظل عدم توفر بدائل.

(ربطها بالحصار وسياسات الاحتلال)

وبالنظر إلى الإجراءات التي اتخذتها دولة فلسطين لتسهيل مشاركة النساء ذوات الإعاقة في الحياة العامة والسياسية لايزال تشوبها إشكاليات لجهة شروط التحاقهن في الوظيفة العمومية، حيث يشترط قانون الخدمة المدنية على كل من يعين في أي وظيفة عامة أن يحصل على شهادة «لائق صحياً»، وهو ما يتطلب أن تتضمن اللائحة الداخلية للقانون الفصل بين الأمراض التي تعيق العمل بالوظيفة العامة بما لا يشمل الإعاقة.<sup>٣٧</sup>

أظهرت دراسة أجرتها «الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان» في إطار التحقيق الوطني الخاص بحق العمل للأشخاص ذوي الإعاقة عام ٢٠١١، ارتفاع نسبة البطالة بين النساء ذوات الإعاقة حيث كانت ٧٣٪ من المبحوثات لم يعملن بالمطلق، و١٤٪ فقط من سبق لهن العمل<sup>٣٨</sup> - وفي دراسة حديثة لجمعية الشبان المسيحية ٢٠١٦ (عينة المبحوثين ٢٧٢ ذكراً وأنثى (٤١٪ منهم إناث) أفيد بأن النساء ذوات الإعاقة يعانين من التمييز بنسبة ٨٣٪ في الحصول على وظائف، و٦٩٪ منهن أفدن بأن المواصلات ومكان العمل غير موائم، و٥٩٪ منهن عانين من عزلة اجتماعية

والإغلاقات الإسرائيلية المستمرة والتي تحد من قدرة النساء على التوجه للعمل بعيداً عن مجتمعاتهن المحلية. ٣- عدم توفر التدريب المهني المناسب. ٤- عدم توفر مصدر للتمويل لمثل تلك المشاريع. ٥- السياسات الاقتصادية النيوليبرالية التي تتبناها السلطة الفلسطينية والتي لا توفر حماية للسوق المحلية أمام المنافسة غير العادلة خاصة أمام البضائع الإسرائيلية والتي تقضي على القدرة الإنتاجية للاقتصاد الفلسطيني ٦- تدمير القطاع الخاص من طول فترة إجازة الأمومة (١٠ أسابيع) وتفضيل تشغيل غير المتزوجات أو حتى فصل المتزوجات عن رأس عملهن.<sup>٣١</sup>

- على مستوى انتساب النساء إلى النقابات العمالية في فلسطين، فإنه يشهد انخفاضاً واضحاً مقارنة مع الرجال بسبب فقدان ثقة العاملات بجدوى النقابات في الدفاع عن حقوقهن في مكان العمل، كما أن مطالب النساء لا تعتبر قضايا ذات أولوية بالنسبة للقضايا العمالية الأخرى. مثل التحرش الجنسي، الأمومة، الفصل التعسفي بسبب الحمل أو المطالبة بإنشاء الحضانات وغيرها. إضافة إلى أن القضايا الخاصة باستغلال النساء تعتبر من القضايا المحرم الخوض فيها على اعتبار أنها من القضايا الخاصة التي لا يجوز طرحها أو معالجتها من خلال قنوات نقابية أو قانونية.<sup>٣٢</sup> وفي الحالات التي

وصلت فيها بعض الحالات إلى النقابة تم إغلاقها والتعامل معها من منظور المصالح والعلاقات غير المتوازنة بين أطراف الإنتاج الثلاثة والتي تقع ضحيتها النساء. وفي كثير من الأحيان تتنازل وتتراجع الضحية عن بلاغها بسبب الخوف من فقدان الوظيفة في غياب الحماية الاجتماعية والرسمية. وبالإضافة إلى المعوقات السابقة يشهد قطاع غزة انخفاضاً في معدل انتساب النساء إلى نقابات العمال بسبب القيود المفروضة على الحرية النقابية وانخفاض نسبة النساء في القطاع الخاص وغياب إعانات أمومة ومحاذير ثقافية تقيد حركتهن.<sup>٣٣</sup>

- يتضمن قانون العمل تمييزاً إيجابياً لصالح النساء ذوات الإعاقة، حيث تنص المادة ١٣ من قانون العمل رقم (٧) لسنة ٢٠٠٠ على «يلزم صاحب العمل بتشغيل عدد من العمال المعوقين المؤهلين بأعمال تتلاءم مع إعاقتهم وذلك بنسبة لا تقل عن ٥٪ من حجم القوى العاملة في المنشأة»، إلا أن هذه المادة لا تحتوي على ما نحتاجه من مقومات لضمان الحق بالعمل اللائق للأشخاص ذوي الإعاقة عموماً والنساء ذوات الإعاقة على وجه الخصوص. فهي تُلزم صاحب العمل بتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة اعتباراً بأعمال تتناسب مع إعاقتهم دون أي إشارة لظروف أو بيئة العمل كما هو وارد في قانون حقوق المعوقين الفلسطيني

على الأقل. إضافةً، لا توجد أي تعليمات أو لوائح لدى وزارة العمل لتطبيق المادة ١٣. كما تجدر الإشارة إلى محدودية المؤشرات التي ترصد ظروف العمل ومدى ملاءمتها لمتطلبات العمل اللائق للنساء ذوات الإعاقة مثل المواعمة والترتيبات التيسيرية المعقولة والتدابير الإدارية والأدوات المُساندة وغيرها. الأمر الذي ينعكس سلباً على استمرارهن بالعمل أو قدراتهن الإنتاجية. مما يجعل نسبة كبيرة من النساء ذوات الإعاقة خارج القوة العاملة.<sup>٣٤</sup>

تمت الإشارة في تقرير الدولة ضمن المادة ١١ إلى إنجازات وزارة العمل بشأن الرقابة والتفتيش، إلا أننا نلمس ضعفاً كبيراً في الرقابة والتفتيش خاصة فيما يتعلق بتطبيق الحد الأدنى من الأجور، ومتابعة أوضاع النساء العاملات، وغياب رؤية حقوقية من منظور النوع الاجتماعي، والتي تعتبر ذات أهمية في توثيق ومتابعة الانتهاكات التي تقع على النساء العاملات وخاصة في قضايا العنف في مكان العمل. كما تفتقر الوزارة إلى الكفاءات البشرية اللازمة للقيام بمهامها، ولم تعمل دولة فلسطين على توفير الموازنة الضرورية لتفعيل هذه الدائرة والتي يعتبر وجودها ذا أهمية في عملية المحاسبة والمتابعة لضمان العمل اللائق. إن هذه الفجوات حصرت عمل

الدائرة في تقديم الخدمات على الرغم من محدوديتها في المناطق القريبة من المدن وتبقى المناطق المهمشة مغيبة في سياسات وزارة العمل من حيث الرقابة والتقصي. تجدر الإشارة إلى أنه يوجد عدد ٤٠ مفتش فقط في الضفة الغربية وغياب لهم في قطاع غزة، كما تفتقر أجهزة الرقابة إلى سياسة توظيف النساء فيها بشكل مواز للرجال والعمل على تدريبهم على مفاهيم حقوق المرأة والعنف الممارس ضدهن لتمكينهن في كيفية التعامل مع حالات العنف،<sup>٣٥</sup> كما أنهم لا يملكون الصلاحيات في عملية صنع القرار، وتفتقر اللوائح الداخلية لقانون العمل تنظيم ما كفله القانون من حماية حقوق العاملات، وذلك بوجود اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام القانون، ولم تعمل دولة فلسطين على إنشاء محاكم عمالية بحيث تسهل على العاملين وخصوصاً النساء الحصول على حقوقهن.

### التوصيات

- ضرورة النص في قانون العمل على عدم التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي.
- العمل على تغيير مناهج التدريب المهني بحيث تشجع المهن غير النمطية لتسهيل اندماج النساء في المهن غير التقليدية.
- إنشاء محاكم عمالية تسهل وصول النساء إلى حقوقهن، بموجب قانون العمل.

- وضع السياسات والتدابير اللازمة لدخول النساء إلى سوق العمل وتطبيق الحد الأدنى للأجور في القطاع الرسمي وغير الرسمي.
- تطوير الإجراءات التي تكفل حق مشاركة النساء ذوات الإعاقة في سوق العمل.

## المادة (١٢): الحقوق الصحية للنساء والفتيات

### الوصول إلى الخدمات الصحية والحصول عليها:

- تركز وزارة الصحة الفلسطينية في توفير الخدمات الصحية للنساء والفتيات على رعاية ما قبل الولادة وتنظيم الأسرة، مع اهتمام أقل بكثير باحتياجات صحة المرأة على مدى الحياة. وتعود أسباب هذا الإهمال إلى أن رؤية وزارة الصحة تستند في عملية اتخاذ القرار إلى الأدوار النمطية للنساء بحيث تركز على الولادة وإهمال الاحتياجات الصحية الأخرى للنساء،<sup>٣٦</sup> مما يؤثر على عملية توزيع ونوعية الخدمات المقدمة بما يتناسب مع احتياجات جميع الأفراد في المجتمع. هذا الواقع ساهم في تعدد مقدمي الخدمات ومستويات الخدمة ونوعيتها.
- تفاوت مستوى الخدمة المقدمة بين القطاع العام والقطاع الخاص، وبالتالي عدم قدرة النساء على تحمل تكلفة الخدمة ذات النوعية في القطاع الخاص، وكذلك نسبة النساء المشمولات في نظام التأمين

الصحي، وماذا يغطي التأمين الصحي من خدمات، وهل هناك قدرة مالية لدى النساء للحصول على خدمات لا يغطيها التأمين الصحي، أخذين بعين الاعتبار أن النساء الأكثر فقراً بالعادة غير مشتركات في برامج التأمين الصحي لعدم قدرتهن على دفع الرسوم، كما يطرح أيضاً تساؤلات عن العدالة في توزيع الخدمات جغرافياً خاصة في المناطق المهمشة والمناطق «ج» التي تخضع لسلطة الاحتلال وتساؤلات أخرى عن مدى شمولية الخدمات المقدمة وملاءمتها ثقافياً للنساء.

### وفيات الأمهات:

- سجّل الانخفاض في معدل وفيات الأمهات (٣,٣٪ سنوياً) إلا أنه أخفق في تحقيق معدل الانخفاض السنوي المستهدف بحسب الأهداف الإنمائية الذي يجب أن يصل إلى (٥,٥٪). كما توجد مشكلات في التبليغ عن الوفاة، وأخرى في التوثيق، وتعبئة بيانات الملفات حيث تسجل على سبيل المثال الكثير من حالات الوفيات بسبب توقف القلب دون البحث في الأسباب الجذرية والحقيقية التي سببت الوفاة، كما أن بعض أسباب هذه الوفيات تعود إلى إدارة الحالة بطريقة خاطئة طبيياً وعدم اتباع بروتوكولات العمل على الرغم من وجودها، يضاف إلى ذلك ضعف نظام

- المحاسبة على الأخطاء الطبية والتي يعد أكثرها سوءاً وفيات الأمهات، وفي غالب الأحيان تقفل الملفات دون أخذ أية إجراءات رادعة من الجهات المسؤولة.
- نقص في الخدمات المتكاملة والمندمجة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، حيث تركز معظم الخدمات على تقديم خدمات تنظيم الأسرة وخدمات الأمومة ورعاية الحوامل وبعد الولادة، وتغيب عنها مثلاً خدمات المشورة ومسحة عنق الرحم والفحوص الوقائية من سرطان الثدي ومرض الإيدز والخدمات الصديقة للشباب والمراهقين وكذلك علاجات العقم والتي إن وجدت تكون في العيادات المركزية وتفتقر لها الفئات المهمشة في المناطق البعيدة.<sup>٢٧</sup> وتصبح النساء أكثر عرضة للتهميش من تلقي الخدمات الصحية بسبب الصعوبة في الوصول إلى الخدمات الصحية في المناطق المسماة «ج» بسبب الحواجز التي تعيق حركتهن، والمعوقات التي يضعها الاحتلال على هذه المناطق والتي يمنع بموجبها إنشاء أي مراكز صحية أو تطويرها بما يتوافق حتى مع أدنى المعايير الصحية المعتمدة. بالإضافة إلى صعوبة الوصول إلى المراكز الصحية في المركز بسبب الثقافة الذكورية التي تحد من حركة النساء، وتحديداً النساء ذوات الإعاقة.
- ضعف السياسات الصحية بشأن خدمات الإجهاض الآمن وما بعد الإجهاض ومنها التوعية بوسائل تنظيم الأسرة والدعم النفسي، ويجرم القانون في فلسطين الإجهاض دون وجود سبب طبي، كما أن هناك غياباً واضحاً للإحصاءات والنسب حول الإجهاض بصورة عامة، وحول موضوع استئصال الأرحام لدى النساء ذوات الإعاقة بصورة خاصة.
- ضعف الحصول على خدمات تنظيم الأسرة لجميع النساء (حاجات غير ملبأة) لأسباب عديدة منها الجهل وعدم المعرفة بالخدمات المقدمة بالمراكز الصحية، فقر النساء، الثقافة المجتمعية، عدم توفر التوعية اللازمة لاستخدام وسائل منع الحمل، حيث إن معظم وسائل تنظيم الأسرة الحديثة المستخدمة الموجهة للنساء من حقن أو حبوب هرمونية أو لولاب لها تأثيرات سلبية على صحة النساء، ضعف الترويج لاستخدام الواقي المطاطي الذكري ونسبة استعماله منخفضة مع أنه ليس له تأثيرات سلبية على صحة الرجل.
- خلو المناهج المدرسية من مواضيع الصحة الإنجابية، على الرغم من وجود أدلة تدريبية حول الصحة الجنسية والإنجابية التي تستهدف المراهقين وفئة الشباب وبعضها يستهدف أيضاً الأهل ومقدمي الخدمات من مدرسين ومرشدين.

- نقص المعلومات حول طرق انتقال العدوى بفيروس نقص المناعة المكتسبة HIV وكذلك طرق الحماية من العدوى، علاوة على تشكيل الوصمة الاجتماعية للمرض عائقاً كبيراً أمام عمل الفحوص للكشف عن المرض أو الإفصاح عن الإصابة والذهاب لتلقي الخدمة مما يشكل خطراً كبيراً يتمثل بانتقال العدوى من ناحية وحرمان المرضى من تلقي الخدمات الصحية من ناحية أخرى.
- لا يزال نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات (تكامل) والمقر من مجلس الوزراء غير مطبّق، لذلك فإن النساء ضحايا العنف لا تتوفر لهن خدمات إرشاد ملائمة في جميع المناطق، كما أن المرأة المعنفة تدفع تكاليف الخدمات التي تتلقاها إذا لم يكن لديها تأمين صحي، ولا يزال العديد من مقدمي الخدمات الصحية يجهلون ما هو دورهم في التعامل مع حالات العنف ضد المرأة وما دور القطاعات الأخرى وكيفية التعاون فيما بينهم. وتفتقر المراكز الصحية وخاصة المستشفيات إلى أماكن خاصة لاستقبال حالات العنف وإلى وجود كوادر متخصصة للتعامل مع حالات العنف الموجه ضد النساء، كما وأغفل نظام التحويل أيضاً خصوصية النساء ذوات الإعاقة من الحماية من العنف من حيث آليات التدخل والحماية والخدمات المقدمة لهن.
- أشار تقرير صادر عن المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة الدولية لشرق المتوسط Emero إلى وجود فجوة على أساس النوع في عدد التحويلات الطبية للمرضى الصادرة عن وزارة الصحة الفلسطينية بحيث كان عدد التحويلات للمرضى الذكور أعلى منها لتحويلات المرضى الإناث ما بين ٢٠١١-٢٠١٣. ٢٨ ولم تذكر الأسباب لهذه الفجوة ولم يتم تناولها في أي تقارير أخرى.
- لا تتوفر بروتوكولات صحية خاصة بالعناية بالنساء المسنات، حيث لا يوجد تطبيق للضمان الاجتماعي.
- الصحة النفسية: لا تزال خدمات الصحة النفسية غير مندمجة في برامج الرعاية الصحية الأولية على الرغم من أهميتها لجميع الفئات المجتمعية ولمختلف المراحل العمرية.
- حرمان الأسيرات المعتقلات في سجون الاحتلال من الخدمات الصحية الأساسية، والخدمات الصحية المتخصصة، والأدوية، وكذلك غياب خدمات الصحة الإنجابية والصحة النفسية من قبل سلطات الاحتلال.
- لم يتم إدراج صحة النساء ذوات الإعاقة ضمن الخطط الوطنية الصحية الاستراتيجية، بالإضافة إلى عدم وجود جزئية خاصة بهن في البروتوكولات الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية.

- ضمن دراسة أجرتها جمعية الشبان المسيحية ٢٠١٦ حول ذوي الإعاقة، فقد أظهرت نمو المؤشرات الكمية للخدمات الصحية أن الخدمات الصحية للنساء ذوات الإعاقة يتم استثناءهن من التأمين الصحي إذا كانت نسبة الإعاقة لديهن ٦٠٪/ فما دون، بمعنى آخر أن النساء ذوات الإعاقة الشديدة فقط فوق ٦٠٪ يتم تزويدهن بتأمين صحي إلا أنه لا يشتمل على العديد من الأدوية المُكَلِّفة وخدمات التأهيل والأجهزة الطبية المتصلة بالإعاقات التي لديهن. هذا بالإضافة إلى أن المرجع المُعْتَمَد لِتَشْخِصِ نوع ودرجة الإعاقة والذي يتم اعتماده لتحديد التدخلات وتقديم عدد من الخدمات هو مرجع قديم جداً ولا يرتقي ولا بالحد الأدنى للمعايير الدولية ذات الصلة. أما بالنسبة للمواصلة الفيزيائية في أغلب المراكز الصحية والمستشفيات الحكومية فهي غير موائمة للاستخدام من ذوات الإعاقة (دراسة جمعية أصدقاء المعاق ٢٠١٦).<sup>٣٩</sup>
- تبني واقع النساء المعتقلات وأوضاعهن في السجون الإسرائيلية ضمن الأولويات السياسية.
- وضع بروتوكول للتعامل مع قضايا الإجهاد.
- تطوير المراكز الصحية بما يهيئها لاستقبال المريعات ذوات الإعاقة.
- تدريب الكوادر الطبية على كيفية التعامل مع حالة العنف ضد النساء من منظور حقوقي.

## المواد (١٥) و (١٦):

### المساواة في القانون وحقوق النساء

#### في العائلة والزواج: والتوصية ٢١

#### الخاصة بالمساواة والعلاقات الأسرية

- مفهوم الزواج: يقتصر تعريف الزواج في القوانين الفلسطينية المعمول بها على اقتران الرجل بالمرأة لتكوين الأسرة بقصد الإنجاب، وعلى الرغم من أن الزواج هو أساس الأسرة على اعتبار أنها اللبنة الأولى في بناء المجتمع، فإن الأطراف المسؤولة عن تكوين هذه الأسرة غير متساوين في الحقوق والواجبات كما ورد في قوانين الأحوال الشخصية، وهذا يتعارض مع اتفاقية «سيداو» التي أكدت أن الزواج يقوم على أساس المساواة التامة في الواجبات والحقوق ولم تحدد بالإنجاب. القوانين المعمول بها في فلسطين تخالف ذلك، ولم تأخذ بعين الاعتبار الأهلية

### التوصيات:

- توعية النساء وتسهيل عملية اشتراكهن في التأمين الصحي الحكومي.
- وضع آليات مراقبة وتحسين الخدمات الصحية التي توفرها الدولة بحيث تشمل جميع مراحل الحياة للنساء.



القانونية للزوجات. ولم تحدد الواجبات والالتزامات ما بين الزوج والزوجة التي تقوم على أساس السيطرة الأبوية التي تعطي السلطة للرجل وتتعامل مع النساء كالتابع. ومن هنا توجب العمل على تعديل وتغيير البنود التي يتضمنها قانون الأحوال الشخصية، سواء لدى المسلمين أو الطوائف المسيحية، والتي تتحكم بها الشريعة بحياة النساء، وينبثق عنها تمييز واضح في عملية الولاية، الطلاق، الإرث والملكية، والشهادة، وتعدد الزوجات.

- سن الزواج: ما زالت ظاهرة تزويج القاصرات منتشرة في فلسطين على الرغم من الارتفاع الملحوظ للعمر الوسيط عند الزواج الأول. تشير الإحصائيات المحلية إلى أن امرأة من بين ٥ نساء في العمر ٤٩-٢٠ سنة تزوجن في عمر الطفولة (أقل من ١٨ سنة)، وترتفع هذه النسبة في قطاع غزة عنها في الضفة الغربية. في غزة، بلغت نسبة النساء اللاتي تزوجن في سن الطفولة ٦,٢٨٪، وبلغت في الضفة الغربية ٤,٢١٪<sup>٤١</sup>. كما بلغت نسبة اللواتي عقدن قرانهن وأعمارهن دون سن الثامنة عشر في فلسطين عام ٢٠١٢، ٩,٢١٪<sup>٤١</sup> ومازالت القوانين السارية في فلسطين لا تأخذ بعين الاعتبار أن عقد الزواج كباقي العقود ينعقد بانطباق الإيجاب والقبول، ويشترط لصحة أهلية المتعاقدين أن يكون

سن الأهلية والتي لا يجوز النزول عنها هو ١٨ سنة شمسية. وذلك احتكاماً لسن البلوغ كما تم الاستقرار عليها في باقي المعاملات، وإن الدخول في عقد الزواج يتطلب أهلية ونضوجاً عقلياً لا يقل عما تتطلبه باقي العقود التي ترتب التزامات متبادلة كما ورد في كل من اتفاقية سيداو واتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج لعام ١٩٦٢.

- العلاقة المباشرة في التعاقد: ما زالت النساء لا تعتبر طرفاً أصيلاً في عقد الزواج، ولا يحق لهن اختيار الزوج ولا يمكن لهن تزويج أنفسهن. حيث تترتب على عقد الزواج آثار مباشرة على المتعاقدين وليس على أوليائهم، ولا يجوز اعتبار المرأة قاصراً لكونها بكراً. فمن حق النساء التعاقد على الزواج دون قيود غير تلك التي ينص عليها القانون في التوثيق والإشهاد ورقابة المحكمة المختصة على عقد الزواج. وهذه المسألة تناقض ما جاء في القانون الأساسي الفلسطيني في المادة التي تنص على المساواة التامة. وعليه لا بد من دولة فلسطين مواعمة التشريعات الخاصة بذلك للاعتراف بأهلية المرأة ومساواتها بالرجل، بحيث يتم إجراء عقد الزواج بموافقة أطرافه مباشرة أو من خلال وكلائهم، وإلغاء النصوص المتعلقة بالولاية المفترضة لل قريب الذكر على الفتاة الراغبة في الزواج.

- **حق النساء في الإرث:** ما زالت أحكام الشريعة الإسلامية الخاصة بالإرث هي المعمول بها في فلسطين للديانتين الإسلامية والمسيحية. على الرغم من وجود تمييز وانتهاك صارخ للحقوق الاقتصادية للنساء في هذه الأحكام في بعض الحالات، إلا أن هذه الأحكام ما زالت غير مطبقة على الرغم من اتخاذ بعض التدابير لتمكين النساء من الحصول على حقوقهن في الإرث. حيث صدر قرار من قاضي القضاة لتقييد «التخارج» والذي يقيد النساء من التنازل عن حقهن بالإرث مباشرة، إلا أن هذه التدابير فشلت في حماية هذا الحق بسبب التحايل واستخدام طرق قانونية أخرى لإجبار النساء على التنازل عن حقوقها بالإرث مثل التوجه لكاتب العدل. على الرغم من غياب آلية قانونية لتوفير الحماية والرقابة، فإنه من الضرورة على دولة فلسطين اتخاذ تدابير وقائية مثل رصد الانتهاكات وتوفير مساعدات قانونية مجانية خاصة، وهناك حالات كثيرة تكون فيها أتعاب المحامين باهظة لا تستطيع النساء في غالبية الأحيان تحمل عبئها. كما من المهم جداً العمل على تغيير الواقع الثقافي الاجتماعي من خلال الإعلام وتغيير المناهج بما يضمن ويكفل حقوق النساء.

- **الزواج المختلط والإرث:** ميز قانون الأحوال الشخصية للمسلمين بين المرأة المسيحية

التي تتزوج من مسلم وبين زواج المسلمة من مسلم. ففي حالة الزواج المختلط تمنع المرأة من التوريث أو التوارث، وهنا تتعرض النساء في عملية الزواج المختلط إلى انتهاك حقها في الملكية وإلى نبذها من عائلتها الأم بسبب خروجها عن الأنماط الاجتماعية التي تحرم الزواج المختلط، وبهذا تصبح أكثر عرضة للتهميش والانتهاك. ولم تتخذ الدولة أي إجراءات للتعديل بما يتوافق مع نصوص اتفاقية «سيداو».

- **النظام المالي للأزواج:** قانون الأحوال الشخصية المطبق في الديانتين يؤكد مبدأ استقلال الذمة المالية للزوجين وأهمية الاعتراف بهذا المبدأ، إلا أنه يمثل تمييزاً صارخاً ضد النساء. إذ إن مساهمة النساء في تحسين أوضاع الأسرة الاقتصادية أمر لا يمكن تجاهله، حيث نجد النساء الفلسطينيات سواء كن في البادية أو المدينة أو القرى أو المخيمات يقمن بجهود طيلة حياتهن الزوجية داخل وخارج أسرهن، كما تدفعهن الضرورة في كثير من الأحيان للقيام بأدوار متعددة لرفع مستوى دخل الأسرة، بالتالي، فإن الثروة المكتسبة خلال قيام العلاقة الزوجية من عمل وكد الزوجين معاً، غالباً ما تسجل باسم الزوج لاعتبارات اجتماعية وثقافية ذكورية، وإذا ما حصل نزاع بينهما ينفرد الزوج بكل الأموال المتحصلة، ولا يكون للزوجة سوى نفقتها

خلال العدة، كما أنه إذا توفي الزوج، وكان لها أولاد لا يحق للزوجة إلا نصيبها كوارثة وهو قيمة الثمن فقط من التركة التي ساهمت في جمعها وتكوينها أو الربع في حال عدم وجود الأولاد.

- **الطلاق:** يعتبر الطلاق من القضايا الشائكة لدى الديانتين المسيحية والإسلامية في المجتمع الفلسطيني والتي تكون في نهايتها انتهاكاً صارخاً لحقوق النساء، ففي قانون الأحوال الشخصية لدى المسلمين للرجل الصلاحيات المطلقة في التطلق، بالمقابل فإن الغالبية العظمى من النساء لا يمكن الحق في إنهاء العلاقة الزوجية. لكن على الرغم من ذلك يوجد حالات أجاز فيها القانون أن تطلب المرأة من القاضي تطبيقها من الزوج وهذا يتطلب فترة زمنية طويلة لإثبات صحة ادعائها لطلب التفريق، ومن الجدير ذكره أن قاضي قضاة فلسطين عام ٢٠١٤ في الضفة الغربية اتخذ قراراً يمكن الزوجة وقبل إقامة علاقة جنسية مع الزوج من تطبيق نفسها - الخلع - وذلك بدفع ثمن الطلاق من خلال الإبراء التام للزوج من جميع الالتزامات المالية، وهذا القانون غير مطبق في قطاع غزة بسبب واقع الانقسام السياسي الفلسطيني، أما لدى الطوائف المسيحية، فيمنع الطلاق إلا في شروط محددة جداً، مما يعرض النساء إلى سياسة الصمت بسبب ثقافة العيب وبالتالي فإنها

تجبر على الاختيار ما بين الانفصال دون طلاق أو الاستمرار دون طلاق.

- **النفقة:** أقرت الدولة بعد نضال المؤسسات النسوية قانوناً خاصاً بإنشاء صندوق النفقة الذي يهدف إلى تنفيذ أحكام النفقة المتعذر تنفيذها، وهي تعتبر إجراءات مهمة اتخذت من قبل دولة فلسطين على الرغم من المعوقات التي يواجهها الصندوق في ظل الزيادة في أعداد النساء اللواتي يلجأن إليه طلباً للمساعدة، وبناء على تقارير صندوق النفقة فإن الغالبية من المستفيدين هن النساء المطلقات والمهجورات، إذ تلجأ النساء إلى طلب المساعدة في تحصيل النفقة بسبب عدم قدرتهن على إعالة أسرهن بعد الطلاق أو الهجر بسبب فقدانهن المسكن والدخل مما يحد من خياراتها وخضوعها للعنف الممارس عليها من قبل أسرتها أو الرجوع إلى زوجها والرضوخ لشروطه بسبب عدم توفر البدائل، ولملاحقة المكلف بدفع النفقة سواء الزوج أو الأب أو الابن لرد اعتبارهن ومكانتهن الاجتماعية لتحصيل حقوقهن وإعالة أسرهن دون الاعتماد على الأسر الممتدة. يعتبر الصندوق من آليات الحماية المهمة للنساء وعلى دولة فلسطين الالتزام في توفير الموارد اللازمة له ومساندته في توفير مقرات على امتداد الوطن لتمكين النساء من الوصول إلى خدماته بسهولة.

- وعلى الرغم من أن النفقة تشكل حلاً للنساء المطلقات فإن المخصصات من الدولة لا تغطي الاحتياجات المختلفة الأساسية للمرأة وأسرتها، إذ لا تشكل سوى ١٠٪ من مصاريف الصندوق، بسبب تجاهل الدولة جزئية القيام بتخصيص الموارد الكافية للصندوق. أما في قطاع غزة وبسبب الانقسام، فقد تعذر استفادة النساء من خدمات صندوق النفقة بسبب عدم اعتراف رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي في الضفة الغربية بالهيكل القضائي والمحاكم الشرعية التابعة لديوان قاضي القضاة في قطاع غزة والأحكام الصادرة عنها.
- **شهادة النساء:** درجت قوانين الأحوال الشخصية على عدم اعتبار المرأة من خارج أطراف عقد الزواج أهلاً للشهادة على عقد الزواج إلا إذا اقترنت شهادة اثنتين مع النساء مع شهادة رجل، أي لا ينعقد العقد بشهادة امرأتين دون رجل ثالث لهما، ولا ينعقد بشهادة ثلاث أو أربع نساء دون شهادة رجل. ويعتبر هذا التمييز الصارخ بحق النساء مخالفاً للكرامة الإنسانية ومبدأ المساواة أمام القضاء والقانون الوارد في القانون الأساسي، خاصة أن الدولة هي التي ترعى توثق عقود الزواج والرقابة عليها من خلال المحكمة المختصة، لذا فإن هذا التمييز هو واقع من سلطات الدولة عبر قانون الأحوال الشخصية والمحاكم المختصة.
- تعدد الزوجات: يبيح قانون الأحوال الشخصية لدى المسلمين تعدد الزوجات والذي يعتبر الأكثر انتهاكاً لحقوق النساء، وإهانة للمرأة ككائن بشري، ويحمل معه أيضاً بذور العديد من الأمراض الاجتماعية والتي تؤدي إلى تكريس الفقر والجهل والخلافات الأسرية. وتتجاهل دولة فلسطين بمؤسساتها المعنية منع التعدد أسوة بغيرها من الدول العربية مثل تونس، وتلجأ إلى تبرير هذا المنع بالدين والعادات. في دراسة حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في فلسطين، تبين أن تعدد الزوجات شكّل أحد أسباب العنف ضد النساء، بحيث ينشأ الفرد على أن النساء سلعة يمكن أن تستبدل.<sup>٤٢</sup>
- **وصول النساء إلى العدالة:** تشير الدراسات النسوية المحلية<sup>٤٣</sup> إلى أن النساء اللواتي يتعرضن للعنف بأشكاله المختلفة لدى توجهن لطلب المساعدة أو تدخل نظام العدالة الفلسطيني، «إما يتم حرمانهن من الحق في الوصول إلى العدالة بشكل كلي أو أن نظام العدالة يفشل في تلبية احتياجاتهن، كما تشير الدراسات إلى أن النساء المعنفات أشرن إلى أن طلب المساعدة أو مجرد البوح بالاعتداء عليهن علنا أو للشرطة أو انتمان سرهن لقائد المجتمع المحلي أو سياسيين أو دينيين فاقم محتتهن، وإن فشل النساء في الحصول

على حقوقهن أدى إلى غياب الشعور بالثقة بهذه الأنظمة من قبل النساء.<sup>٤٤</sup> إن الخدمات المقدمة من المؤسسات المختلفة سواء المحلية أو الدولية، تعتبر عملية تضييد بهدف تحمل الواقع، لكون الحلول آنية. إن تعزيز الثقافة الأبوية من خلال عدم اهتمام دولة فلسطين باتخاذ التدابير اللازمة لتوفير الحماية للنساء سواء القانوني أو الإجرائي أو توفير الموارد اللازمة يساهم في لجوء النساء إلى اختيار الصمت وعدم الثقة في التوجه للمؤسسات الحكومية أو غير الحكومية طلباً للحماية.<sup>٤٥</sup>

### التوصيات :

- تبني قانون أسرة مدني فلسطيني موحد.

### العنف ضد النساء:

### التوصية ١٩ والتوصية ٩ الخاصة بشأن

### الإحصائيات المركزية

- ما زالت البيانات الإحصائية غير ممنهجة وغير منتظمة لعكس ظاهرة العنف ضد النساء في فلسطين على الرغم من أهميتها، حيث يتوقف قيام الجهات الرسمية في عملية عقد المسوحات الدورية للعنف ضد النساء على التمويل الخارجي، فمنذ نشأة السلطة الفلسطينية في العام ١٩٩٤ وحتى الآن تم عقد مسح حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في العامين ٢٠٠٥

وفي ٢٠١١ وكلا المسحين تم تنفيذهما بناء على تمويل خارجي. ومن خلال الاطلاع على الإحصائيات في تقرير الدولة فإننا نتفق عليها لأنها المعتمدة وطنياً، إلا أن عملية رصد ظاهرة العنف وإجراء الدراسات المقارنة تعتبر ذات صعوبة في ظل غياب مسوحات منتظمة، أما على مستوى التوثيق المؤسساتي، فقد بدأت المؤسسات الحكومية منذ العام ٢٠١٣ بتوثيق حالات العنف، إلا أن الإشكالية تكمن في غياب معايير ومتغيرات موحدة تعتمد من المؤسسات الحكومية في عملية توثيق الحالات مما يساهم في تكريس الفجوة في عملية الرصد.<sup>٤٦</sup>

### سيادة النظام العشائري في مواجهة

القانون: حيث يقوم النظام الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني على أهمية دور العائلة الممتدة في حياة الفرد، وخاصة فيما يتعلق بالعلاقات الأسرية والتعامل مع حالات العنف الأسري في المجتمع الفلسطيني. وتعتبر دائرة العشائر جسماً أساسياً في الدولة الفلسطينية من النسيج الإداري، وهي ركيزة ومرجعية أساسية في المحافظات. للنظام العشائري قوانينه العرفية التي يتم الاحتكام لها والتي تتناقض مع مبدأ سيادة القانون، وتعتمد الأجهزة التنفيذية أو المحافظ على نفي غالبية حالات العنف ضد النساء وإحالتها

إلى حكم العشائر والتي تستند إلى تكريس الفكر الأبوي. على سبيل المثال من الأحكام التمييزية السلبية الصارخة التي تنتهك حق النساء، الطول العشائرية التي تدعو إلى تزويج المرأة المغتصبة من مغتصبها.<sup>٤٧</sup>

تبين من الدراسات المحلية النسوية أن قانون الأحوال الشخصية وقانون العقوبات هما الأكثر تأثيراً في حياة المرأة، باعتبارهما النظام القانوني المباشر الذي يحكم العلاقات الاجتماعية بين الأفراد في نطاق الخاص (الأسرة) والنطاق العام (المجتمع والدولة)، وتبين من تحليل القوانين الإجحاف المتمثل فيها وعجزها عن توفير الحماية للمرأة أو أن تكفل حقوق المرأة الفلسطينية في مختلف مراحل حياتها (المادة ١٦ من اتفاقية سيداو). بل تعمل القوانين السائدة على السيطرة على النساء وتجريدهن من المواطنة الفاعلة، والانتقاص من حقوقهن.<sup>٤٨</sup> ويعتبر القانونان من الآليات التي تساهم في إباحة ممارسة العنف ضد النساء وتجريدهن من حقهن في المساواة أمام وفي القانون (انظر/ي للمادة ١٦ في تقرير الظل).

كما تتعرض النساء ذوات الإعاقة لسوء المعاملة العاطفية والجسدية والجنسية تقريباً بالمعدل نفسه الذي تتعرض له النساء الأخريات، ولكنهن يتعرضن لتجربة العنف والاعتداء لفترة زمنية أطول من غيرهن،

وشدة تأثيره أعلى وأكثر ضرراً وذلك يرجع إلى الصعوبة التي يعاني منها والتي إما أن تحد من قدرتهن على الدفاع عن أنفسهن، أو الخوف من التبليغ أو الإفصاح عنه. وذلك يعود إلى الفجوة العميقة في القوانين وعدم تطبيقها التي لا تمنح الشعور بالأمان والحماية حتى من مؤسسات الدولة التي من المفترض أن تقوم بهذا الدور، وعجز المنظومة القضائية والتشريعية من سن قوانين تكفل حقوقهن. وفي دراسة جمعية الشبان المسيحية ٢٠١٦، تبين أن ٣٩٪ من عينة البحث تعرضن للعنف، ٣٧٪ عائلي، ٣٤٪ مجتمعي، و٢٨٪ احتلال، وبالنسبة لنوع العنف كان ٤٩٪ جسدي و٨١٪ نفسي.<sup>٤٩</sup>

يعد الفقر أحد الأسباب الرئيسة لانعدام الأمن في المجتمع الفلسطيني، وكذلك مصدراً لانعدام الأمن في المنزل، على وجه التحديد، أبرزت النساء الصلة بين الفقر والعنف، بما في ذلك العنف الأسري.<sup>٥٠</sup> أظهرت نتائج مسح العنف لعام ٢٠١١ أن النساء اللواتي لا يعملن خارج البيت أكثر عرضة للعنف من أزواجهن مقارنة مع نظيراتهن من النساء اللواتي يعملن خارج البيت.<sup>٥١</sup> إن النساء اللواتي سبق لهن الزواج من أسر تعتبر فقيرة أو فقيرة جداً، كن قد أفدن بأنهن قد تعرضن للاعتداء النفسي، والضرب الجسدي، والاعتداء

الجنسي، وإساءة المعاملة الاجتماعية والاقتصادية أكثر من نظيراتها اللواتي كن قد اعتبرن وضع أسرهن الاقتصادي بين المتوسط وال ممتاز. <sup>٥٢</sup> وعلى الرغم من المبادرات التي اتخذت من دولة فلسطين على المستوى الرسمي في مناهضة العنف، فإن العمل على المستوى الفعلي ما زال غير منتظم ومحصوراً في المؤسسات الحكومية التي تتعامل مع النساء وهي وزارة شؤون المرأة ووزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الصحة. (إضافة إلى أن الفقر سبب يلعب الاحتلال دوراً رئيساً في انتشاره).

- **قتل النساء:** ما زال قتل النساء وهو ما يعرف بالقتل بادعاء الحفاظ على «شرف الأسرة» ممارسةً في المجتمع الفلسطيني، حيث تقوم فلسفة القتل على أساس أن شرف الشخص يعتمد على سلوك الآخرين «النساء»، ولذلك ينبغي التحكم بهذا السلوك، <sup>٥٣</sup> إن سلوك النساء في ثقافة المجتمع الفلسطيني يحدد مكانة الفرد (الرجال) ضمن الأسرة الممتدة والعشيرة والمجتمع المحلي، ويتم ربط شرف الأسرة بغشاء البكارة، ولكن غالبية النساء اللواتي قُتلن كنّ عباوات، أي إن وجود علاقة أو الشك بوجود علاقة جنسية خارج إطار العلاقة الزوجية يؤديان إلى الحكم عليها بالقتل. <sup>٥٤</sup> إن الإجراءات التي اتخذتها دولة فلسطين لا تعتبر كافية في إيقاف ظاهرة

القتل، وإنما اعتبرت ردوداً موسمية يتم التعامل معها بناء على فعالية المؤسسات النسوية في الضغط لإنهاء الظاهرة. إن لجوء الأسرة إلى إسقاط الحق الشخصي والقبول بالبدل المالي من الجاني يبرئ القاتل ويخفف من الحكم عليه وهي آلية تعتمد كثيراً في قطاع غزة من أجل الحفاظ على الرجال في الأسرة، كما أن هناك المادة ٩٧ من قانون العقوبات المطبق في الضفة الغربية التي تبيح الضرب من أجل التأديب والتي راح ضحيتها العديد من النساء بسبب الضرب المبرح، وتبين الدراسات المحلية ٥٥ أن المحكوم عليهم بتهم القتل للنساء بدافع «شرف الأسرة» على وعي وإدراك بالمادة الخاصة بإسقاط الحق الشخصي للتخفيف من الحكم. من جهة أخرى، فإن تقاعس السلطة عن سن قوانين لحماية النساء وتبنيها ساهم في فقدان ثقة النساء بأجهزة دولة فلسطين التنفيذية والقضائية. <sup>٥٦</sup>

- تعدد الزوجات والتفكك الأسري شكلاً جزءاً من التنشئة الاجتماعية، فالإنث في الأسرة ينشأن على الصورة النمطية للنساء بكونهن مهمشات ويمكن استبدالهن بناء على أهواء الرجل، وهذا بدوره يعزز سياسة الخضوع والقبول في أغلب الحالات. وهنا تبقى نتائج الدراسات حبراً على ورق ويتم التعامل معها من دولة فلسطين من عملية

الحد من العنف مدخلاً لاتخاذ الإجراءات المناسبة مثل منع التعدد وتزويج القاصر، وغيرها من القضايا التي تمت الإشارة إليها في محور قوانين الأحوال الشخصية، مبرراً ذلك بأن النصوص الدينية لا يمكن المس بها.

- كرس قانون العقوبات النافذ هيمنة الرجال على حياة النساء، حيث اشترط قانون العقوبات -رقم (١٦) للعام ١٩٦٠ النافذ في الضفة الغربية ملاحقة جريمة السفاح - أن تُقدم الشكوى من قريب أو صهر أحد الفاعلين حتى الدرجة الرابعة. والخطر من ذلك يتمثل في أن هذا القانون اعتبر الطرفين (الذكر والأنثى) في هذه الجريمة مدانين، وذلك نتيجة اعتباره لركن الرضا بين الطرفين، وقبول الأنثى بالمواقعة. لقد أغفل القانون طبيعة علاقات القوة والسيطرة القائمة داخل العائلة، وذلك من القائمين على الفتاة . لم يشر تقرير الدولة إلى الإجحاف في قانون العقوبات المطبق وإنما اعتمد على ذكر مشروع القانون والذي لم يعتمد بعد من دولة فلسطين .

- ضعف الموازنة المخصصة من وزارة التنمية الاجتماعية لبيوت الأمان لحماية النساء المعنفات، وهذا يشكل خطراً على حياة النساء المهددات بالقتل، حيث أشارت تقارير تقييم بيوت الأمان لمنظمة الأمم المتحدة لتمكين النساء في فلسطين إلى

عجز وزارة التنمية الاجتماعية عن تقديم الخدمات الأساسية للنساء المعنفات في بيوت الحماية، وبذلك يصبح توفير الخدمات الأساسية والتمكين للنساء المعنفات معتمداً على توفر التمويل لها، ولهذا فإن بيوت الأمان تحت تهديد عدم الاستدامة سواء كمرکز أو تقديم الخدمات اللائقة للنساء.<sup>٧</sup> أما فيما يتعلق بتدريب الكوادر في المؤسسات الحكومية حول كيفية التعامل مع حالات العنف، فإن جميع الوزارات العاملة على مناهضة العنف ضد النساء مباشرةً مثل وزارة شؤون المرأة والتنمية الاجتماعية والتعليم والصحة والعدل والداخلية، جميعها لم تؤسس برنامجاً تدريبياً تأهلياً للكوادر في التعامل مع حالات العنف. وإنما تخضع عملية التدريب لبرامج المؤسسات غير الحكومية والتمويلية وفي حال عدم توفرها لا يوجد أي تدريبات أو متابعة ومحاسبة على الأداء من المؤسسات المعنية.<sup>٨</sup>

### التوصيات:

- دعم بيوت الأمان وزيادة عددها للنساء المعنفات وتحسين نوعية الخدمات للنساء المعنفات وتطوير الكادر العامل بها.

- إقرار مسودة قانون العقوبات ومسودة قانون حماية الأسرة من العنف اللذين تم إعدادهما بمشاركة المؤسسات الحكومية



## التوصيات العامة المقدمة

### من أئتلاف إعداد تقرير الظل:

- بناء على المعطيات التي تم إيرادها في هذا التقرير، فإننا نطلب من دولة فلسطين العمل على القضايا الجوهرية الآتية لضمان حقوق وكرامة النساء والفتيات الفلسطينيات على أساس المساواة والعدالة:
- **التوصية ١:** التزام دولة فلسطين بتعديل وتغيير التشريعات ووضع السياسات بما ينسجم مع ما ورد في اتفاقية «سيداو».
- **التوصية ٢:** التزام دولة فلسطين بعمل مسوحات وإحصائيات خاصة بالتمييز والعنف الموجه ضد النساء والفتيات وذوات الإعاقة.
- **التوصية ٣:** حث دولة فلسطين على المصادقة على البروتوكول الإضافي لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة والاعتراف بالاتفاقية في القانون الأساسي بنص واضح وصريح.
- **التوصية ٤:** نشر المصادقة على الاتفاقية في الجريدة الرسمية.

- وغير الحكومية ومنها النسوية والحقوقية والتي تكفل الحماية للنساء من العنف.
- وتحديد ما هي الخطوات التي ستتخذها دولة فلسطين لتمرير تشريعات جزائية مبنية على المساواة وعدم التمييز بما فيها قانون حماية الأسرة من العنف.
- إجراء مسوحات إحصائية منتظمة ودورية للوقوف على وضعية التمييز ضد المرأة، والعنف الموجه ضد النساء والفتيات وذوات الإعاقة.
- تخصيص الموازنة اللازمة لتطوير الخدمات المقدمة في بيوت الأمان وتطوير الكوادر العاملة فيها من أجل ضمان استدامتها.
- إنشاء محاكم أسرية متخصصة للتعامل مع حالات العنف وتطوير الكادر.

## الهوامش


١. الغنيمي. زينب. ٢٠١٦. ورقة حقائق حول آليات سيادة القانون والعدالة للنساء. التشريعات والقوانين التي تم سنّها في قطاع غزة والضفة الغربية منذ الانقسام عام ٢٠٠٧.
٢. دراسات قانونية تحليلية من منظور النوع الاجتماعي وحقوق النساء، عقدها مركز المرأة للإرشاد القانوني أشارت إلى التمييز الصارخ ضد النساء والفتيات الفلسطينيات: انظر/ي إلى: المؤقت. فاطمة. ٢٠٠٩. النساء الفلسطينيات وقانون الأحوال الشخصية «مطالب وتوجهات». مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي وفي أبو حية. أشرف وحميدات. هنادي. سلسلة تقارير حول وضعية المرأة الفلسطينية في التشريعات. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. ٢٠١٣ شماسة. ريماء. ٢٠١٣. قانون الأحوال الشخصية في الممارسة. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
٣. قرار بقانون رقم (٧) لسنة ٢٠١١م بشأن تعديل قانون العقوبات النافذ في المحافظات الشمالية وقانون العقوبات النافذ في المحافظات الجنوبية. وينص على (إلغاء المادة (٣٤٠) من قانون العقوبات الأردني الساري في الضفة الغربية. أما المادة (٢) من القرار فقد نصت على أن يُعدل نص المادة (١٨) وذلك بإضافة عبارة (ولا يشمل ذلك جرائم قتل النساء على خلفية - شرف العائلة-) - صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٢٠١١/٠٥/١٥، الوقائع العدد ٩١ السنة نشر بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٠.
٤. لمزيد من المعلومات عن الواقع القانوني في فلسطين انظر/ي على سبيل المثال في Ludsin.Hallie.2011.Women and the draft Constitution of Palestine. Women Centre For legal Aid and Counselling وفي دراسة الرئيس. ناصر، ٢٠٠٣. القضاء في فلسطين ومعوقات تطوره. مؤسسة الحق.
٥. تقارير داخلية من صندوق النفقة الفلسطيني للأعوام ٢٠١١-٢٠١٥
٦. المادة رقم ٤٣ من القانون الأساسي المعدل ٢٠٠٥
٧. الغنيمي. زينب. ٢٠١٦. ورقة حقائق حول آليات سيادة القانون والعدالة للنساء. التشريعات والقوانين التي تم سنّها في قطاع غزة والضفة الغربية منذ الانقسام عام ٢٠٠٧.
٨. هيئة الأمم المتحدة للمرأة- مكتب فلسطين. فحص احتياجات وحدات النوع الاجتماعي في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية. ٢٠١٤
٩. المصدر السابق
١٠. لمزيد من المعلومات، انظر/ي في دراسة منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة. جرائم قتل النساء في فلسطين في الفترة بين ٢٠٠٤-٢٠٠٦ وفي جمعية الوداد للتأهيل المجتمعي. (٢٠١٥). مشروع مشاركة للمساهمة في الوصول لمؤسسات عدالة أكثر فاعلية. ورقة موقف حول دور لجان العشاء في مساندة القضاء. برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني
١١. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح الأفراد ذوي الإعاقة ٢٠١١.
١٢. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ٢٠١١، مسح للعنف في المجتمع الفلسطيني
١٣. مفتاح. ورقة حقائق: مشاركة النساء بانتخابات مجالس الهيئات المحلية. ٢٠١٢-٢٠١٣
١٤. لقاءات مع نساء في تجمعات نائية وبدوية عقدتها مؤسسات محلية تشير إلى تهيمش النساء وغياب البرامج الحكومية لتمكين النساء
١٥. دراسة رصد احتياجات الشباب ذوي الإعاقة في الضفة الغربية- جمعية الشبان المسيحية، -القدس/ برنامج التأهيل ٢٠١٦
16. <http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=13975>
١٧. المصدر السابق
١٨. قرار وزير العمل رقم (٢) لسنة ٢٠١٣م بشأن خدم المنازل تبعاً لأحكام قانون العمل رقم (٧) لسنة ٢٠٠٠م
١٩. درعاوي. داوود و المؤقت. فاطمة. ٢٠١٠. مراجعة قانون العمل من منظور النوع الاجتماعي ومعايير العمل الدولية. دراسة قانونية تحليلية مقارنة. منظمة العمل الدولية - المشروع التشاركي UNDP MDG F
٢٠. مكتب العمل الدولي. تقرير المدير العام ملحق. وضع عمال الأراضي العربية المحتلة. مؤتمر العمل الدولي الدورة ١٠٤. ٢٠١٥
21. [http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms\\_218024.pdf.p4](http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_218024.pdf.p4)
٢٢. بناء على تقارير داخلية غير منشورة لمؤسسات حقوقية في قطاع غزة وقد استخدمت لغرض تقرير الظل. ٢٠١٦
23. [http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms\\_218024.pdf](http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_218024.pdf).
24. <http://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2017/03/21/1030785.html#ixzz4n7XItYJE>
25. Al-Botmeh, Samia. 2010. Unlocking the Labour Market for Palestinian Women. Al-Shabaka. (July 22), <https://al-shabaka.org/briefs/labor-market-palestinian-women/>

38. Crossing barriers to access health in the occupied Palestinian territory, 2013. [http://www.emro.who.int/images/stories/palestine/documents/WHO\\_-\\_RTH\\_crossing\\_barriers\\_to\\_access\\_health.pdf?ua=1](http://www.emro.who.int/images/stories/palestine/documents/WHO_-_RTH_crossing_barriers_to_access_health.pdf?ua=1)
٣٩. جمعية أصدقاء المعاق الفلسطيني ٢٠١٦، مدى مواعة المرافق الصحية (الطبية) للأشخاص ذوي الإعاقة.
٤٠. الجهاز المركزي للإحصاء، بيان صحفي. أوضاع المرأة الفلسطينية عشية يوم المرأة العالمي ٢٠١٥. في الرابط: <http://www.pcbs.gov.ps/site/512/default.asp?tabID=512&lang=ar&ItemID=1335&mid=3915&wvversion=Staging>
41. <http://www.pcbs.gov.ps/site/512/default.aspx?tabID=512&lang=en&ItemID=1076&mid=3172&wvversion=Staging>
٤٢. سعادة. لونا . ٢٠١٦ تنمية وإعلام المرأة و شركة الموارد لتطوير القدرات البشرية. العنف المبني على النوع الاجتماعي- قتل النساء في الضفة الغربية للأعوام ٢٠١١-٢٠١٥
٤٣. كفركيان، نادرة. هيئة الأمم المتحدة للمرأة. حزيران ٢٠١٤. وصول النساء الفلسطينيات إلى العدالة في الضفة الغربية المحتلة وفي Shalhoub-Kevorkian, Nadera (2002). Femicide and the Palestinian Criminal Justice System: Seeds of Change in the Context of State Building? Vol. 36, No. 3
٤٤. كفركيان، نادرة. هيئة الأمم المتحدة للمرأة. حزيران ٢٠١٤. وصول النساء الفلسطينيات إلى العدالة في الضفة الغربية المحتلة.
٤٥. سعادة. لونا . ٢٠١٦ تنمية وإعلام المرأة و شركة الموارد لتطوير القدرات البشرية. العنف المبني على النوع الاجتماعي- قتل النساء في الضفة الغربية للأعوام ٢٠١١-٢٠١٥
٤٦. سعادة. لونا . ٢٠١٦. العنف المبني على النوع الاجتماعي- قتل النساء في الضفة الغربية للأعوام ٢٠١١-٢٠١٥ تنمية وإعلام المرأة و شركة الموارد لتطوير القدرات البشرية
٤٧. حالات موثقة من المراكز النسوية في رام الله والتي تمت الإشارة إليها في عملية إعداد تقرير الظل.
٤٨. المصدر السابق
٤٩. مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية. تقرير حول : اتفاقية سيداو وحقوق الفتيات والنساء ذوات الإعاقة. ٢٠١٦
50. Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces ( DCAF). 2009. Palestinian Women and Security: Why Palestinian Women and Girls Do not feel Secure.p29
٥١. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. ٢٠١١. مسح العنف في فلسطين
26. UNSCO. 2015. UNESCO Socio-Economic Report: Overview of the Palestinian Economy in Q3/2015. <http://www.unsco.org/Documents/Special/UNSCO%20Socio-Economic%20Report%20Q3%202015.pdf>. p.5+6.
٢٧. مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية. تقرير حول : اتفاقية سيداو وحقوق الفتيات والنساء ذوات الإعاقة. ٢٠١٦
٢٨. التحقيق الوطني الخاص بحق العمل للأشخاص ذوي الإعاقة- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، ٢٠١١.
٢٩. دراسة رصد احتياجات الشباب ذوي الإعاقة في الضفة الغربية -جمعية الشبان المسيحية- القدس/ برنامج التأهيل، ٢٠١٦
30. MAS.Female Entrepreneurs in the West Bank and Gaza Strip: Current Situation and Future Prospects. [http://www.lacs.ps/documentsShow.aspx?ATT\\_ID=2020.p.3](http://www.lacs.ps/documentsShow.aspx?ATT_ID=2020.p.3)
31. Al-Botmeh, Samia. 2010. Unlocking the Labour Market for Palestinian Women. Al-Shabaka. (July 22), <https://al-shabaka.org/briefs/labor-market-palestinian-women/>
٣٢. معلومات موثقة مؤسسات نسوية منها جمعية المرأة العاملة للتنمية
٣٣. المرجع السابق
٣٤. مؤسسة قادر للتنمية المجتمعية. تقرير حول : اتفاقية سيداو وحقوق الفتيات والنساء ذوات الإعاقة. ٢٠١٦
٣٥. اللجنة الوطنية لتشغيل النساء ومنظمة العمل الدولية. حقوق المرأة العاملة في فلسطين. دليل ارشادي. ٢٠١٦
36. Middle East Centre and BirZeit University. Policy Brief 9. Women's Health in the occupied Palestinian territory: Health problems reported by 15-54 years old women two weeks preceding the family Health Survey 2010. March 2016. At : <http://www.lse.ac.uk/middleEastCentre/research/Collaboration-Projects/collaborations-2013-2014/Birzeit/Policy-Brief-9-Final.pdf>
37. essential packages of SRH services t: Family planning/birth spacing services \* Antenatal care, skilled attendance at delivery, and postnatal care \* Management of obstetric and neonatal complications and emergencies \* Prevention of abortion and management of complications resulting from unsafe abortion \* Prevention and treatment of reproductive tract infections and sexually transmitted infections including HIV/AIDS \* Early diagnosis and treatment for breast and cervical cancer \* Promotion, education and support for exclusive breast feeding \* Prevention and appropriate treatment of sub-fertility and infertility \* Active discouragement of harmful practices such as female genital cutting \* Adolescent sexual and reproductive health \* Prevention and management of gender-based violence.

٥٥. انظر/ي في: يحيى. د.محمد الحاج. ٢٠١١. العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني. عرض وتحليل لتأثير مساح العنف في المجتمع الفلسطيني. وفي : منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة. جرائم قتل النساء في فلسطين في الفترة بين ٢٠٠٤-٢٠٠٦
56. Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF). 2009. Palestinian Women and Security: Why Palestinian Women and Girls Do not feel Secure
٥٧. مقابلات مع اختصاصيات اجتماعيات في بيوت الأمان للنساء المعنفات في كل من بيت لحم ونابلس. ٢٠١٥
58. <http://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20565&LangID=A>
٥٢. يحيى. د.محمد الحاج. ٢٠١١. العنف ضد النساء في المجتمع الفلسطيني. عرض وتحليل لتأثير مساح العنف في المجتمع الفلسطيني. ص٢٧
٥٣. سعادة. لونا . ٢٠١٦. العنف المبني على النوع الاجتماعي- قتل النساء في الضفة الغربية للأعوام ٢٠١١-٢٠١٥ تنمية وإعلام المرأة و شركة الموارد لتطوير القدرات البشرية
54. Shalhoub-Kevorkian, Nadera (2002).Femicide and the Palestinian Criminal Justice System: Seeds of Change in the Context of State Building? Vol. 36, No. 3

## "حفلة لثائرة: فلسطينيات يكتبن الحياة"

قراءة يوسف الشايب



الكتاب: "حفلة لثائرة: فلسطينيات يكتبن الحياة"

الكاتب: هيفاء زنكنة (محررة)

الناشر: إي كتب

مكان النشر: لندن

تاريخ النشر: أيار ٢٠١٧.

إليه، فالمحيط العائلي والتقاليد المجتمعية لا يسمحان بذلك، أو لأنهن يرغبن في تجاوز تجربة المعتقل المريرة عن طريق النسيان».

أشارت الباحثة العراقية إلى أن «هناك أسباباً أخرى ليست لها علاقة مباشرة بتجربة الأسر، تبعدهن عن الكتابة، وأكثرها شيوعاً هو التهيّب من فعل الكتابة ذاته، ومما تربينا عليه من قدسية اللغة العربية، وعدم جواز ارتكاب أخطاء نحوية خشية تدنيها.. هذه الأسباب، بالإضافة إلى الجمع بين العمل والعائلة أحياناً، تدفع المعتقلات إلى عالم الصمت، فيبقى جرح التجربة المريرة غير قابل للاندمال. قد ينكسر حاجز الصمت حين يقوم آخرون بالكتابة عن تجاربهن، إما كشهادات مدونة أو تقدم للملأ في ندوات أو تسجيلها في مقابلات فردية، أو يتم حفظها في ملفات رسمية للمطالبة بدعاوى قضائية، ما يجعلها، كما قال الشاعر محمود درويش في ذاكرة للنسيان .. ولا تحضر إلا بوصفك موضوعاً يقوم الآخرون بالتعبير عنه كما يريدون».

ومن هنا، والحديث لزكنة، «بدأت رحلتنا لكتابة نص يستند إلى تجربة الأسر أو خارجه بشكل أدبي تختاره المشاركات بأنفسهن، فقد يكون على شكل قصة، أو خاطرة، أو رسالة، أو يوميات، أو قصيدة، أو أغنية، أو تدوين أحلام ... بشرط إلا يكنّ حبيسات تفاصيل زنزانة التعذيب وقيود الأسر فقط، على الرغم من أهمية توثيقها القصوى».

«كنا عشر نساء مجتمعات حول طاولة في قاعة صغيرة برام الله .. ثماني أسيرات من مختلف ألوان الطيف السياسي الفلسطيني، محررات من سجون الاحتلال، وكاتبة لم تمر بمحنة الأسر، إلا أنها تعرف جيداً معنى أن تكون أسيرة في بلادها، وهي خارج جدران السجن .. جمعتنا ورشة للكتابة الإبداعية تمت بالتعاون بين مؤسسة تامر للتعليم المجتمعي ورابطة نساء أسرن من أجل الحرية (مسيرة)، استمرت في أيار ٢٠١٥، وأيار ٢٠١٦ بمعدل ١٢ ساعة لكل دورة، على هامش احتفالية فلسطين للأدب.

كان هدف الورشة تشجيع المشاركات وتدريبهن على كتابة تجاربهن بأنفسهن، مهما كانت خبرتهن بالكتابة قليلة، أن يكتبن بلا وسيل .. بهذه العبارات بدأت الكاتبة والباحثة والأديبة العراقية هيفاء زنكنة الحديث عن كتابها الذي أعدته، مؤخراً، تحت عنوان «حفلة لثائرة: فلسطينيات يكتبن الحياة»، الصادر عن «إي كتب» في لندن، نيسان ٢٠١٧.

وأضافت زنكنة التي أهدت الكتاب إلى «كل ثائرة وكل حنين وكل أسير حرية»: اتفقنا على أن كتابات الأسيرات المحررات الفلسطينيات والمعتقلات السياسيات، في عموم العالم العربي، قليلة، مما يسهل تغييب أصواتهن .. إنهن لا يكتبن، إما خجلاً لقسوة ما تعرضن إليه، خاصة إذا ما كنّ تعرضن للتحرش أو الاعتداء الجنسي، أو لأنهن لا يرغبن في جذب الأنظار

قبل التعرّيج للتعريف بمعتقدات النساء التابعة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي، وبالكاتبات، وبمعدة الكتاب هيفاء زنكنة.

### شهوة الكتابة وشحن التجربة

فريال جبوري غزول، أستاذة الأدب المقارن في الجامعة الأميركية، ورئيسة تحرير «ألف: مجلة البلاغة المقارنة»، أشارت في مقدمة الكتاب إلى أنه يقدم نوعاً أدبياً جديداً يجمع المسار الذاتي والإبداع، وما بين الخبر والسرد الأدبي، عبر تسجيل المعيش بأسلوب أدبي، وهو ثمرة تجربة «رائدة» في مجال التعبير لنساء فلسطينيات عانين من الاحتلال والاعتقال، ومعظمهن يقمن بهذه الكتابة للمرة الأولى في حياتهن، ففي ورشة خاصة بالكتابة الإبداعية، «قامت الأدبية والمناضلة العراقية هيفاء زنكنة بتوجيه الأسيرات الفلسطينيات نحو نقل تجربتهن بكل أبعادها إلى حيز الكتابة».

أشارت غزول إلى أن «بين الكاتبات المبتدئات والأجنبية المشرفة على تدريبهن تواصل لا يخفي، فهيفاء نفسها عانت من السجن في سبعينيات القرن الماضي، وكتبت عن تجربتها في عمل توثيقي روائي أخاذ، أطلقت عليه اسم في أروقة الذاكرة، جاعلة من الترجمة الذاتية فناً إبداعياً يجمع بين التاريخ الشخصي والتجويد الأدبي. ومن المؤكد أن هيفاء لم تكن مشرفة على الورشة الكتابية فحسب، وإنما كانت قدوة للكاتبات. فكما التصقت كاتباتنا بفلسطين،

تخلص زنكنة إلى أن «لكل مشاركة قصتها الاستثنائية المتميزة، التي تشكل جزءاً من نسيج النضال والمقاومة العام، وتتجاوز في الوقت نفسه أن تكون نسخة مكررة من تجارب أخريات، في توثيق يبدأ بالاسم وتاريخ الاعتقال وينتهي بلحظة إطلاق السراح، لذلك تم حثّ المشاركات وتشجيعهن على استعادة أحداث ودقائق ربما كن يحاولن طمسها، إما لفرط قسوتها، أو لأنهن يرينها «عادية»، أو لأنها قد تخذش صورة المناضلة التي يجب ألا تبدي أي ضعف، مهما كان إنسانياً، لئلا يمسّ النضال العام ضد المحتل، والمقاومة، والصمود»، مؤكدة «ما جمعنا هو رغبتنا في أن نكتب عن فلسطين، عن الحياة، فكان هذا الكتاب».

### ملخص أولي

صيغت حكايات الكتاب الذي يقع في ١٠٢ صفحة من القطع المتوسط، على شكل يكاد يلامس القصة الصحافية، وشاركت فيه بحكاية أو أكثر كل من ناديا الخياط، وختام خطاب، وإيمان غزاوي، ومي الغصين، وأمان نافع، وآية بيوض كميل، في الجزء الأول الذي حمل عنوان «في الأسر - قالت لنا الأرض». أما حكايات الجزء الثاني المعنون بـ«رهائن»، فشاركت فيه كل من: روز شوملي مصلح، ومي الغصين، ونور برهان، في حين حملت مشاركات الجزء الثالث لكل من نور برهان، وآية بيوض كميل، ومي الغصين، عنوان «وتستمر الحياة»،

التصقت هيفاء بالعراق، وعلى الرغم من عقود قضتها في المنفى بعيداً عن وطنها، فإن الابتعاد عن الوطن لا يعني غيابه، فهو في داخلنا يتحدى المسافات والحدود».

من هذا المنطلق، توسعت اهتمامات هيفاء وهمومها، فعملت مع منظمة التحرير الفلسطينية منتقلة بين سورية ولبنان في سبعينيات القرن الماضي، كما عملت مشرفة في ورش أدبية وصحافية في رام الله وبيروت في العقد الأول من هذا القرن، هي التي كانت ولا تزال تكافح من أجل حقوق الإنسان، حتى عرفت كناشطة في الحركة العالمية لمناهضة الحرب والاحتلال، مستخدمة أدوات متعددة لإبراز الحق والحقول: القلم، وفرشاة الرسم، والرواية، والقصة القصيرة، والمقالة الصحافية، والمحاضرة الأكاديمية، لتقدم رؤيتها، وتدفع بأحلامها النبيلة إلى أرض الواقع. خلصت غزول إلى أن الكاتبات الفلسطينيات من الأسيرات المحررات والمنخرطات في العمل السياسي من أجل تحرير الوطن، يضعن تجربتهن في قالب جمالي وأدبي، متواصلات مع تجربة هيفاء زنكنة.

## تحليل نصوص

في «ولن تفهموا» لنادية الخياط، ثمة وعي بمخطط السجانين لقتل الروح المعنوية وطمس الهوية النضالية، ولهذا فهي تتعاطى مع المقاومة كمعركة وجود وسمود، والمفارقة هنا تبرز جلية في نهاية العمل، حيث يظن السجان أن الأسيرة

الفلسطينية لم تدرك ماهية الحكم القاسي الصادر بحقها، بينما في حقيقة الأمر، هو من لا يدرك، وربما لن يدرك، أن في هذا تعبيراً عن صمود، ورفضاً للانقياد، بعيداً عن نظرتة القاصرة، ومحدودية رؤيته، فعدم الاستسلام يعني استمرار الرفض لسياسة احتلال بأكمله، وكسر إرادة الأسرى.

والخياط، في "طفلة لخمس وعشرين أمماً" تتناول عالم الطفولة في السجن، حيث ولدت طفلة لأسيرة داخل الزنازين، وترت على يد السجينات (الأسيرات)، ليصبح جميعاً أمهات بيتكن وسائل تغذيتها وتسليتها، والرمزية هنا أن الأمومة لا تتعلق بالقرابة أو علاقة الدم بقدر ما تصبح علاقة حنو.

وتستحضر آية بيوض كميل في «غطاء علبة المخل»، وبينما كانت تشارك في إعداد وجبة العشاء بعد خروجها من الأسر، الكيفية التي كانت عليها أدوات الطعام، والوجبات نفسها داخل السجن، حيث كن يقمن باستغلال كل شيء، فمن نوى الزيتون صنعن المسابح والأقراط والقلائد، وهذا نوع مبتكر من التدوير يحيلني إلى تقرير سمعته قبل أيام عن «كنافة الأسرى»، واستبدال المكونات الأساسية للكنافة بما هو متاح، حيث يحل «الشمينت» بدل «الجبن»، و«الكركم» بدل الصبغة البرتقالية، وغيرهما.

أما في «كمن يضحك في مجلس عزاء»، فتلعب الكاتبة على تقنية التضاد، والتناقض الذي يصل مداه في الأسر، حيث لا شيء



الساحة لتلامس «تلك القطرات الندية» روحهن.. أما السجانة، وفي مفارقة ختامية، تتحول إلى سجينة بشكل أو بآخر!

وفي «عبور»، تأخذنا نور بورهان إلى حيث ثيمة «الموت»، هو الذي بات «كأبجديات الطبيعة، كالشروق والغرب»، بل إنها في «فصول وخريف» تشبه السجينات المستجندات أو الجدييات «شهب لامعة سقطن على أرض قاحلة، من كوكب بعيد يعج بالحياة»، أو هكذا تتعاطى معهن من سبقنهن إلى الزنازين، فمرادفات الموت لم تبتعد على الكثير من حكايات الكاتبات الأسيرات، أو الأسيرات الكاتبات هنا.

وفي «حنين» للغصين أيضاً، تتحدث عن طفلة في السجن أيضاً، تنضج بسرعة لتتمكن من التعاطي مع السجينات على اختلاف توجهاتهن .. «تحمك رلا فتنشدين للجهة، تذهبن لعطاف فتقريئ الفاتحة، تلاعبك أم محمود فتنشدين لأبي عمار .. تناديك صاحبة المفاتيح (السجانة)، فتصمتين!» إيمان غزاوي في «فراق» تعالج تجربة السجينة الأم، حيث تحاول الجدة أمها إخفاء حقيقة اعتقالها عن ولديها، لكن الأطفال ينضجون في بلادي سريعاً، وعليه لم تنطل عليهم الخدعة.

وتقدم أمان نافع في «سأنتحر»، تشبيهاً لافتاً، بل أكثر من ذلك، حول بكاء السجينة، ومضاعفة وتيرة البكاء عند سؤالها عن سر بكائها، وكأن السؤال «أيقظ جرحاً لم يلتئم بعد في داخلها».

منطقياً هناك، كما في حالات كثيرة خارجه، عبر جدلية الضحك والبكاء غير المبرر تبادلهما الأدوار في الكثير من الحالات، وكأنها حالة ما من الهستيريا، ولو الجزئية، التي تتمك القابعة داخل الزنزانة الانفرادية أو غير الانفرادية، ويكاد حتى التنفس داخلها يكون موسوماً بشرط ختم موافقة مسبق من السجان العنصري، أو السجانة العنصرية.

وفي «صاحب الظل الطويل»<sup>١</sup>، و«صاحب الظل الطويل»<sup>٢</sup> تستخدم مي الغصين ذاكرتها الخصبية، ومخيالها الرحب، لتصور لقاء زوجها الغائب، وتفاصيل محاولة الوصول إليه حين لمحتة، والارتباك الذي تملكها عند رؤيته في الشارع، وتقدم تشبيهاً حول حالة الارتباك هذه حيث تتشابك الحروف ككرة صوف بعثرتها قطة.

في الجزء الأول من «صاحب الظل الطويل»، والذي يحمل اسم رائعة الرسوم المتحركة الشهيرة، تراه ولا تتمكن من الإمساك به، بينما في الجزء الثاني من الحكاية يرافقها إلى البيت، لكن سرعان ما يتفتت الحلم بصوت ابنها طالباً منها إعداد الفطور، حتى إنها تمنّت لو تركها لدقائق في عالمها المتخيل اللذيذ.

أما في «رقصة المطر»، فتطرح الغصين سؤالاً جدلياً ذا بعد فلسفي حول معمار السجن «أعلى الساحة سياج وشبك .. هل وضعا ليمنعونا من التحليق، أم لمنع الشمس من الوصول إلينا؟، إلا أنه، وفي ذات يوم ممطر، تخرج السجينات إلى

واليافعين الذكور، وكلاهما أقيم على بقايا مركز اعتقال أسسته سلطات الانتداب البريطاني في العام ١٩٣٤، عرف باسم «سرايا الرملة» .. ويحتوي سجن الرملة للنساء على قسم للسجينات اليهوديات الإسرائيليات المعتقلات بقضايا جنائية مختلفة.

ويصف الكتاب معتقل «المسكوبية» بأنه يقع في القسم الشمالي من مدينة القدس، ضمن ما يسمى «ساعة الروسي»، وأقيم كمبنى في عهد سلطات الانتداب البريطاني أيضاً، وكان يعرف باسم السجن المركزي، وهو مخصص للتوقيف والاعتقال والتحقيق العسكري، ويطلع عليه شعبياً، وفي صفوف الأسرى، اسم «المسلخ».

أما سجن «تلموند»، فهو مخصص للأحداث، ويقع جنوب الخط الممتد بين مدينتي طولكرم وبتاننا، حيث ينقسم إلى قسمين، الأول للأحداث الذكور، والثاني للأحداث من النساء، ويحيط به سور عال يصل ارتفاعه إلى ثلاثة أمتار، وأربعة أبراج للمراقبة.

ويحتوي قسم الأسيرات الزهراء على أربع عشرة غرفة صغيرة، مساحة الواحدة منها لا تزيد على متر ونصف المتر المربع × مترين، بشكل طولي، تنام فيها أسيرتان على سريرين متهاكين، بينما تنام ثالثتهن على الأرض.

تفتقر غرف الأسيرات صغيرات السن في سجن «تلموند» إلى الضوء الطبيعي، حيث لا تدخل أشعة الشمس إلى الغرف، كما تفتقد للتهوية الجيدة، نظراً لتغطية إدارة السجن

روز الشوملي مصلح في «عودة منقوصة» تستخدم ككاتبة محترفة شعراً، وإلى حد ما سرداً، المجاز في تشبيهه الغربية بالعين التي تعاني القذى، أي خلل في جزء أساسي من الجسد .. «ربع قرن مرّ، وأنا أحمل قذى الغربية مثل عصا تجلدي ولا تكتفي»، وحتى بعد العودة يملكها الإحساس بالمفارقة بقولها «ها أنا في وطني، أدخله بتصريح محتليه».

وشوملي في «يوميات حصار رام الله» تنكئ إلى حصار العام ٢٠٠٢، لتتحدث في قضايا متعددة ومفصلية، وبذات الطريقة المجازية، كحق العودة، والأسرى، والحصانة السياسية في ظل الاحتلال، وغيرها.

## سجون ومخيمات

وتحت عنوان «سجون ومخيمات» تم التعريف بسجن الرملة للنساء (نيفي تيرتسيا)، وهو السجن الذي أنشأته سلطات الاحتلال في العام ١٩٦٨ على أرض متاخمة لمدينة اللد، لأسر الفلسطينيين اللواتي انخرطن في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي بعد حرب العام ١٩٦٧.

ولا يزال السجن قائماً حتى الآن للغرض نفسه، حيث يحوي الأسيرات الفلسطينيات من الضفة الغربية وقطاع غزة وأيضاً الداخل الفلسطيني، والمعتقلات إثر قضايا تتعلق بمقاومة الاحتلال.

وإلى جانب سجن الرملة للنساء، يوجد سجن الرملة للأسرى الفلسطينيين من الرجال

حيث رافق هذه المشاريع زحف استيطاني باتجاه المخيم، فقد أقيمت مستوطنة بيت إيل في العام ١٩٧٧، على أراضي قرיתי بيتين ودورا القرع القريبتين من الجلزون، والواقعتين شمال رام الله، وهذه المستوطنة تابعة لحركة غوش إيمونيم الصهيونية.

### استخلاص نهائي


يمكن القول في الختام، إن الكتاب يشكل مدخلاً إضافياً، وعبر نصوص إبداعية، لنشر الوعي بخصوص الأسرى الفلسطينيين عامة، والأسيرات على وجه الخصوص، وتبيان حيواتهن في داخل زنازين الاحتلال وخارجها، علاوة على كونه وثيقة سردية مهمة للباحثين الفلسطينيين أيضاً، يمكن المراكمة على ما جاء فيه من حكايات، تتراوح بين التضامن النسوي، والأطفال الذين ينضجون سريعاً، والسجان الذي لا يفهم، والسجانة التي تفهم فتتملكها الكآبة، عبر لقطات من حياة أسيرات لم يحبطهن السجن ولا زنازين الاحتلال وعقوباته التي تقشعر لتفاصيلها الأبدان، ما دفعهن لتوثيق التجربة والبناء عليها بتنوعات مختلفة كتابة وإبداعاً.

النافذة الوحيدة في كل غرفة بلوح حديدي يمنع دخول الضوء الطبيعي للغرف.. وما يزيد الطين بلة، أو الأمر سوءاً، وجود المراض داخل الغرفة، يفصله عن الأسرة ستار قماشي، ما يتسبب بانبعاث روائح كريهة بشكل دائم، وهو ما قد يسبب أمراضاً عدة للأسيرات تضاف إلى الأمراض التي قد تسببها التهوية الرديئة وعدم وجود إضاءة طبيعية.

وكان لافتاً في الكتاب تخصيص تعريف لمخيم الجلزون للاجئين قرب رام الله، حيث أشار إلى أنه تأسس في العام ١٩٤٩ على تلة صخرية تبعد سبعة كيلومترات شمال رام الله، ويقع بالقرب من قرية جفنا، وينحدر سكانه من ٣٦ قرية مهجرة تتبع قضاء اللد والرملة. وكبكية مخيمات اللاجئين في الضفة الغربية، بني المخيم فوق قطعة من الأرض قامت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) باستئجارها من الحكومة الأردنية، وكانت الضفة الغربية تتبع الأردن إدارياً وقتها، فيما أصبح تحت السيطرة الإسرائيلية عقب احتلال العام ١٩٦٧.

وحسب الكتاب، يقع المخيم في دائرة مشاريع التوطين الإسرائيلية، ضمن البند القاضي بهدم المخيم، لوجوده في ضواحي القدس ورام الله،

يقدم الباحث محمود سويد للكتاب. وليد الخالدي، مؤرخ بارز ومرجع في القضية الفلسطينية معروف على نطاق واسع. ولد في القدس سنة ١٩٢٥، وتخرج من جامعتي لندن وأكسفورد. عمل أستاذاً في جامعة أكسفورد، والجامعة الأميركية في بيروت، وجامعة هارفرد، وزميلًا باحثاً في جامعة برنستون، وزميلًا باحثاً متقدماً (Senior Research Fellow) في مركز دراسات الشرق الأوسط في جامعة هارفرد طوال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٦. وهو عضو منتخب في الأكاديمية الأميركية للآداب والعلوم. كما أنه عضو مؤسس في مؤسسة الدراسات الفلسطينية وأمين سرها منذ تأسيسها سنة ١٩٦٢، ومنذ سنة ٢٠١٦ اختاره مجلس الأمناء بالإجماع رئيساً فخرياً للمؤسسة. أسس الخالدي في الولايات المتحدة جمعية أصدقاء المكتبة الخالدية في القدس، وهو أحد مؤسسي الجمعية الملكية العلمية في عمان، وجمعية التعاون الفلسطينية. كتب الخالدي كثيراً بالعربية والإنكليزية في الشؤون العربية والدولية. وقد ظهرت مقالاته في Foreign Affairs; Politique Etrangère; The New York Times وغيرها، وكذلك في كبريات الصحف العربية. ونال العديد من الجوائز على مساهماته الأكاديمية المتميزة.



**الكتاب: القدس مفتاح السلام**

**الكاتب: دكتور وليد الخالدي**

**الناشر: مؤسسة الدراسات الفلسطينية**

**تاريخ النشر: ٢٠١٧**

**عدد الصفحات: ٢٥٥**

الكتاب هو مجموعة من دراسات عن القدس، أعدها الخالدي في مناسبات عديدة وخلال سنوات مديدة، بدءاً بسنة ١٩٦٧، عندما كان مستشاراً للوفد العراقي إلى الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٦٧/٧/١٤)، بعيد حرب حزيران ١٩٦٧ مباشرة، وانتهاء بخطابه في قاعة مجلس الوصاية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك لمناسبة يوم التضامن مع الشعب الفلسطيني (٢٠٠٩/١١/٣٠).

قدم القسم الكبير من هذه الدراسات في مناسبات علمية في عواصم عربية وأجنبية، وباللغتين العربية والإنكليزية.

إسرائيل وتخرجوا من جامعاتها، ويعيشون فيها ويعانون ما يعاني أهلهم جرّاء تمييز وقهر ودونية تطبع حياة أبناء الأقلية العربية.

يتضمن الكتاب الأوراق الغنية والمعقدة والمتنوعة التي قدمها الباحثون المتخصصون والمعقبون على هذه الدراسات.

شارك في الندوة أيمن إغبارية، أستاذ في التربية - جامعة حيفا. ليزا تراكي، عالمة اجتماعية - جامعة بيرزيت. جورج

جقمان، كاتب سياسي وأستاذ في جامعة بيرزيت. أمل جمال، أستاذ العلوم السياسية

في جامعة تل أبيب. أسامة رفيق حلبي، محام وباحث في الشؤون القانونية. رندة حيدر،

صحافية ومحررة نشرة «مختارات من الصحف العبرية». غسان الخطيب، محاضر في جامعة

بيرزيت. أحمد خليفة، باحث في الشؤون الإسرائيلية. رائف زريق، أستاذ فلسفة القانون


في كلية الكرمل. همّت زعبي، طالبة دكتوراه في العلوم الاجتماعية. محمود سويد، كاتب

وباحث. خليل شاهين، كاتب ومدير البرامج في مركز مسارات. ماهر الشريف، باحث رئيس في

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت. أنطوان شلحت، كاتب وباحث فلسطيني. عميد صعابنة،

باحث في العلوم الاجتماعية: مدى الكرمل - حيفا. منير فخر الدين، أستاذ الفلسفة - جامعة

بيرزيت. خالد فراج، مدير مكتب رام الله لمؤسسة الدراسات الفلسطينية. هاني المصري، كاتب



## الكتاب: مراجعة السياسات الإسرائيلية تجاه القضية الفلسطينية

الكاتب: جميل هلال، ومنير فخر الدين، وخالد فراج (محررون)

الناشر: مؤسسة الدراسات الفلسطينية

عدد الصفحات: ٣٨٨

الكتاب عبارة عن وقائع ندوة نظمتها مؤسسة الدراسات الفلسطينية والمخصصة لمواكبة تطورات القضية الفلسطينية ضمن الندوات المختلفة التي تنظمها في مجالاتها كافة.

تتميز هذه الندوة بأنها تتصدى لدراسة إسرائيل سواء في شؤونها الاقتصادية والاجتماعية والأيدولوجية، أو في تطور موقفها من قضايا التسوية والاستيطان والأقلية العربية في مناطق ١٩٤٨ وغيرها. والأهم أن جماعة الدارسين متخصصون بإنتاج الدراسات العلمية عن إسرائيل وقضايا الصراع العربي - الإسرائيلي، ودرس معظمهم في مدارس

واختفاء الزخم الذي سبق ورافق تجربتهم، تزداد الأسئلة حول أي ارتباطية بين مُتغيّري التطرف وأُفول تجربة الحكم في ظل دفع المناهضين للتجربة بذلك. وعليه يسعى الكتاب إلى تفكيك تلك التجربة بالتركيز على أداء جماعة الإخوان المسلمين في السلطة وبيان تفاعلها مع ملفاته المختلفة، وما أثارته من إشكاليات كانت لها تداعيات مركزية على البنية الفكرية والتنظيمية لها، إضافة إلى انعكاس ذلك على المسارات المستقبلية المحتملة لفكرة الإسلام السياسي. ينطلق الكتاب من إشكالية رئيسة تتعلق بعدم امتلاك جماعات الإسلام السياسي تصوراً وآلية مُحكمين لانتقالها من مرحلة إدارة التنظيم إلى مرحلة إدارة الدولة، نظراً إلى غياب تصور مُحدد عن طبيعة الدولة، فضلاً عن غياب نموذج تطبيقي لتحقيق «الدولة الإسلامية»، على الرغم من أنهم - كجماعات لهم مشروع سياسي معلن - يستهدفون منذ عقود إقامتها؛ حيث أسهبوا في الحديث عن العائد المحقق منها من دون الحديث عن آليات تسيير شؤونها.

يتضمن الكتاب خمسة فصول إلى جانب الخلاصة التنفيذية والمقدمة والخاتمة. الفصل الأول بعنوان: «الإخوان وأزمات السلطة»، والفصل الثاني: «الخروج من التنظيم.. مذكرات الثورة»، والفصل الثالث: «تفاعلات التجربة»، والفصل الرابع: «تداعيات التجربة»، والفصل الخامس: «أسئلة التنظيم».

والمدير العام لمركز مسارات. مهند مصطفى، المدير الأكاديمي في مركز مدى الكرمل. جميل هلال، باحث في علم الاجتماع. خليل هندي، أكاديمي ورئيس سابق لجامعة بيرزيت.



**الكتاب: الإسلاميون في السلطة: تجربة الإخوان المسلمين في مصر**  
**الكاتب: أحمد زغلول شلاطة**  
**الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية**  
**تاريخ النشر: ٢٠١٧**

صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية كتاب «الإسلاميون في السلطة: تجربة الإخوان المسلمين في مصر» للدكتور أحمد زغلول شلاطة.

مع التمدد الحادث لكيانات العنف المختلفة، سواء داخل مصر أو في مُحيطها الإقليمي، وتزايد مؤشرات التطرف وصوره، بالتزامن مع أُفول التجربة السياسية للتيارات الدينية

في الاقتصاد العالمي وهي مكانة ستعكس نفسها حتماً على مكائنها الجيوسياسية والحضارية في العالم، ويدفعها بالتالي إلى المزيد من التشبيك الجيواقتصادي والجيوسياسي مع الكثير من مناطق العالم، فيأتي مشروع «حزام واحد - طريق واحد» الذي أطلقته الصين في هذا السياق.

يقدم هذا الكتاب وقائع ندوة العلاقات العربية - الصينية التي عقدها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع جامعة شنغهاي، والتي عقدت في بيروت بتاريخ ٢١ - ٢٢ شباط ٢٠١٧ وشارك فيها نخبة من الباحثين الصينيين والعرب والغربيين المتخصصين في الشؤون الصينية. يتضمن الكتاب عشرة فصول: الفصل الأول بعنوان: «الإطار التاريخي والثقافي للعلاقات العربية - الصينية»، والفصل الثاني: «الصين ونموذجها في التنمية»، والفصل الثالث: «الموقف تجاه النظام الدولي وعناصر تغييره»، والفصل الرابع: «العلاقات الاقتصادية: الطاقة»، والفصل الخامس: «العلاقات الاقتصادية: طريق الحرير الجديد» والفصل السادس: «العلاقات الاقتصادية: التجارة والاستثمار والسياحة»، والفصل السابع: «العلاقات السياسية: القضايا العربية»، والفصل الثامن: «العلاقات السياسية: القضايا الصينية»، والفصل التاسع: «الصين والتنافس الجيوبوليتيكي في المنطقة: الحرب ضد الإرهاب»، والفصل العاشر: «العلاقات الثقافية والإعلامية».



## الكتاب: العلاقات العربية الصينية

الكاتب: مجموعة باحثين

الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية

تاريخ النشر: ٢٠١٧

صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية كتاب «العلاقات العربية - الصينية»، وهو يتضمن وقائع الندوة الفكرية التي نظمتها المركز في بيروت في الفترة الواقعة بين ٢١-٢٢ شباط ٢٠١٧، وشارك فيها نخبة من الباحثين الصينيين والعرب والغربيين المتخصصين في الشؤون الصينية.

يأتي تنظيم مركز دراسات الوحدة العربية ندوةً خاصة بالعلاقات العربية - الصينية للبحث في تلك العلاقات، وأبعادها التاريخية وسبل الإفادة منها وتطويرها وتعميقها بما يواكب التحولات الكبرى في النظام الدولي التي تعزز الشروط الموضوعية لتعميق العلاقات العربية - الصينية على مختلف المستويات الاقتصادية والثقافية والعلمية، وبخاصة في ظل المكانة التي باتت الصين تحتلها





